

بتخريج منتقى ابن الجارود

تأليف

أبي إسحق الحويني الأثري

الجزء الأول

الناشر

دار الكتاب العربي

كتاب

غوث المكدود

بتخريج منتقى ابن الجارود



الطبعة الأولى
١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

دار الكتاب العربي

الرملة البيضاء - ملكارت سنتر - الطابق الرابع تلفون: ٨٠٠٨٣٢/٨٠٠٨١١/٨٠٥٤٧٨

تلكس: ٤٠١٣٩ L.E. كتاب برقيا: الكتاب ص.ب: ٥٧٦٩ - ١١ بيروت - لبنان

الإهداء

إِلَى شَيْخِنَـا ، وأُسْتَاذِنَـا ، وَقُدْوَتِنَـا ، حَافِظِ الـوَقْتِ ، وَنَادِرَةِ العَصْـرِ ، نَـاصِرِ الـدِّيْنِ الألْبَانِيّ ، الَّـذِي لَوْ حَلَفْتُ بَيْنَ الـرُّكْنِ والمَقَامِ ، أنَّنِي مَـا رأَيْتُ مِثْلَهُ ، وَلاَ رَأَى هُوَ مِثْلَ نَفْسِهِ ـ أَرْجُو أَنْ لاَ أَكُونَ حَنَثْتُ ـ

إِلَى شَيْخِنَا المِفْضَالِ :

أُهْدِي هَذَا الكِتَابَ ،

وَكَتَبَهُ

أَبُو إِسْحَقَ الحُوَيْنِيُّ



قَالَ الحَافِظُ الذَّهبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ :

« كِتَابُ المُنْتَقَى لابْنِ الجَارُوْدِ مُجَلَّدٌ واحِدٌ في الأحْكَامِ ، لا يَنْزِلُ فِيه عَنْ رُتْبَةِ الحَسَنِ أبَدَاً ، إلاَّ في النَّادِرِ ؛ في أحادِيث يَخْتَلِفُ فِيهَا اجْتِهادُ النُّقَّادِ . . » .



بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب غوث المكدود

أخبرني بكتاب المنتقى من السنن المسندة عن سيدنا رسول الله ﷺ تأليف الإمام أبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري رحمه الله عليه من عدة طرق . منها : من طريق أبي الحسن محمد بن نافع الخزاعي القاضي زين الدين أبو الطاهر محمد بن أحمد بن محمد بن المحب أحمد بن عبد الله الطبري المكي ، والمعمر أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن طولوبغا الدمشقي مشافهة منهما بالمسجد الحرام ، والقاضي شرف الدين أبو الظاهر محمد بن عبد اللطيف بن الكويك الربعي المصري ، وأم عبد الله عائشة ابنة محمد بن عبد الهادي الصالحية ، وأم الخير رقية ابنة يحيى بن عبد السلام بن مزروع المدينة مكاتبة منهم ، قالوا أنبأنا به الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ـ زاد الثلاثة الأخيرون فقالوا ـ وأنبأنا به الحافظ علم الدين أبو محمد القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي الدمشقي ، قالا أنبأنا به الفقيه رضي الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر عبد الله بن خليل بن إبراهيم العسقلاني ح ، وأنبأني به الخطيب كمال الدين أبو الفضل محمد بن أحمد بن ظهيرة القرشي وغيره عن البدر محمد بن أحمد بن

خالد الفاربي ، قال أنبأنا به الإمام أمير الدين أبو اليمن عبد الصمد بن عبد الوهاب بن عساكر الدمشقي ح ، وشافهني بعلو درجة العلامة قاضي القضاة زين الدين أبو بكر بن الحسين بن عمير القرشي العثماني المراغي بالمسجد الحرام ، قال وشيوخنا الطبري وعائشة ورقية أيضاً ، أنبأنا به أبو العباس أحمد بن علي بن يوسف الجزري ، قال وابن عساكر والعسقلاني ، أنا به الحافظ جمال الدين أبو المكارم محمد بن يوسف بن مسدي الأندلسي ، قال العسقلاني سماعاً عليه لجمعية بمنزلة برباط مراغة بمكة المشرفة في مجالس آخرها يوم الجمعة لعشر بقين من ذي الحجة سنة خمس وخمسين وستمائة.

وقال ابن عساكر سماعاً عليه مع العسقلاني من أوله إلى كتاب الجنائز وإجازة لباقيه . وقال الجزري إجازة ، قال أنا به الفقيه أبو القاسم أحمد بن أحمد بن محمد بن إسماعيل القرشي الطرسوسي بقراءتي عليه في سنة عشرين وستمائة حاضرة مرسية ، والحافظ أبو الربيع سليمان بن موسى بن سالم الكلاعي مناولة في سنة تسع عشرة وستمائة بثغر بلنسية وغيرهما سماعاً ، قالوا أنا به القاضي أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن حبيش قراءة عليه وسماعاً غير مرة ، قال أنا به الحافظ أبو عبد الله محمد بن الحسين الأنصاري الطاهري سماعاً بالمرية ، قال أنا به أبو بكر عبد الباقي بن محمد بن سعيد الحجازي سماعاً ، قال أنا به أو محمد القاسم بن الفتح الحجازي بقراءتي عليه ح . قال ابن مسدي وأنا به الأستاذان أبو محمد عبد العزيز بن علي بن عبد العزيز ابن زيدان النحوي بزقاق الحجر منها ، وأبو البقا نفيس بن علي بن القديم الأنصاري المقرىء بعدوة فاس قراءة عليهما في سنة إحدى وعشرين وستمائة ، قالا أنا به أبو الحسن علي بن الحسين بن

علي اللوائي الفرضي سماعاً ، قال أنا به أبو الحجاج يوسف بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عديس قراءة عليه ، قال أنا به أبو الوليد هشام بن أحمد بن هشام الكناني الوقشي ح . قال ابن مسدي ، وأنا به القاضيأبو عبد الله بن محمد بن حلفون قراءة عليه في سنة أربع وعشرين وستمائة بإشبيلية وغيره سماعاً ، قالوا والكلاعي أنا به عبد الله محمد بن سعيد ابن أحمد بن زرقون قراءة عليه . قال واللوائي أيضاً أنا به أبو عبد الله أحمد بن محمد ابن عبد الله الخولاني إجازة ، قال والقوشي وأبو الحجازي وأبو بكر الحجازي أيضاً ، أنا به أبو عمرو أحمد بن محمد بن أبي عيسى الطلميكي . قال الوقشي وأبو محمد الحجازي قراءة عليه ، وقال الآخران إجازة ، قال أنا به أبو جعفر أحمد بن عون الله ابن حدير البزار قراءة عليه ، قال أنا به أبو الحسن محمد بن نافع الخزاعي ح ، ومن طريق أبي القاسم أحمد تقي بن مخلد ، قال ابن مسدي وأنا به القاضي أبو القاسم التقوى ، قال أنا به جدي أبو الحسن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أحمد بن مخلد ابن عبد الرحمن بن أحمد بن تقي بن مخلد بن يزيد ، قال أنا به أبي أبو القاسم أحمد ابن محمد قال أنابه أبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن مخلد ، قال أنابه عمي أبو الحسن . عبد الرحمن بن مخلد بن عبد الرحمن ح . قال ابن مسدي وأنابه الفقيه أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف بن محمد بن فتوح الأنصاري الشاهد ، يعرف بابن صاحب الأحكام قراءة عليه وأنا أسمع في سنة عشر وستمائة بغرناطة . والعلامة القاضي أبو القاسم أحمد بن يزيد بن عبد الرحمن بن تقي مناولة ، قال أنا به أبو عبد الله محمد بن عبد الحق بن أحمد الخزرجي إجازة .

وقال ابن فتوح أنابه أبو القاسم عبد الرحمن بن أحمد بن رضي

الخطيب إجازة ح قال عيسى وأخبرنا به أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن خليل ، قال وابن رضي وابن عبد الحق ، أنا به أبو عبد الله محمد بن الفرح الفقيه ، قال ابن خليل إجازة قال أنا به القاضي أبو الوليد يونس بن عبد الله بن مغيث ، قال وأبو الحسن بن مخلد أنابه أبو الحسن عبد الرحمن بن أحمد بن تقي ، قال ثنا به أبي أبو القاسم أحمد بن تقي بن مخلد بن يزيد ح ، ومن طريق أبي بكر أحمد بن عبد الله بن عبد المؤمن الزيات . قال ابن مسدي أنابه أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ابن قيس بن صلتان العدل بقراءتي عليه في سنة خمس وعشرين وستمائة بثغر جبان وغيره سماعاً ح قال شيخانا أبو بكر بن الحسين وعائشة بنت ابن عبد الهادي ، وهو قال عن الذي قبله بدرجة ، وأنبأنا به مسند الآفاق أبو العباس أحمد بن أبي طالب الحجار عن أبي الفضل جعفر ابن علي الهمداني قال وابن صلتان ومن معه أنابه الحافظ أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال قال الهمداني كتابة ، وقال الآخرون سماعاً بقرطبة . قال ابن صلتان بقراءتي ، قال وابن زرقون أيضاً أنابه أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتاب ، قال ابن زرقون إجازة قال أنا به أبو القاسم حاتم بن محمد بن عبد الرحمن التميمي الطرابلسي قراءة عليه ، وأبو محمد مكي بن أبي طالب المقرىء إجازة ، قالا أنا به أبو الحسن علي ابن محمد بن خلف العافري القابسي قراءة عليه ح . قال ابن مسدي وأنا به الأمين أبو القاسم أحمد بن عمر بن أحمد بن زكريا الخزرجي كتابة غير مرة ، قالا أنا به أبو الحسن علي بن عبد الله بن موهب الحدامي إجازة ، قال أنابه أبو عثمان طاهر بن هشام الأزدي سماعاً ، قال أنا به أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن عمر الطوعي . قال والقابسي أنابه أبو بكر أحمد بن عبد الله بن عبد المؤمن الزيات ح .

ومن طريق محمد بن جبرئيلِ العجيفي ، قال حاتم التيمي أنابه أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الصّوفي قراءة عليه بطليطلة ، قال أنا به أبو الطاهر محمد بن جبرئيل العجيفي ، قال أنابه أبي محمد ابن جبرئيل العجيفي ح . ومن طريق أبي القاسم حسن بن عبد الله بن مدحج الزبيدي ، قال أبو القاسم الخزرجي ، وأخبرنا به أبو محمد عبد الله بن علي بن محمد اللخمي إجازة ح . قال الحجار وأنا به أبو طالب عبد اللطيف بن محمد بن القسطي عن أبي الفتح محمد بن عبد الباقي بن البطي ، قال أنبأنا به أبو عبد الله محمد بن فتوح الحميدي ، قال واللخمي وابن موهب أيضاً وابن عديس أيضاً أنابه الحافظ أبو عمر يوسف بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النميري . قال الحميدي وابن عديس سماعاً ، وقال الآخران إجازة ، قال أنابه أبو عمر أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي الباجي بقراءتي عليه ح وقال ابن مغيث أنا به أبو بكر محمد بن الحسن بن عبد الله الزبيدي ح قال شيخانا زين الدين الطبري ورقية أنبأنا به الإمام أثير أبو حيان محمد بن يوسف النقري عن أبي الحسين محمد بن أبي عامر الأشعري ، قال أنبأنا به أبو الحسن علي بن أحمد الغافقي ، قال وأبو القاسم بن تقي أيضاً وابن صاحب الأحكام ايضاً ، أنا به القاضي أبو الحسن شريح بن محمد بن شريح الرعيني إجازة ، قال الأخيران في كتابه إلينا في سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة ، قال أنا به أبو محمد عبد الله بن إسماعيل بن محمد بن خزرج اللخمي ، قال أنا به القاضي أبو عبد الله محمد بن يحيى بن أحمد بن الحد التميمي وغير واحد ، قالوا وأبو عمر الباجي أنا به أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن شريعة الباجي ، قال أبو عمر إجازة ، قال والزبيدي أنا به أبو القاسم الحسن بن عبد الله بن مدحج

الـزبيدي ح ومن طـريق أبي محمد الحسن بن يحيى القلزمي ، قـال أبـو محمـد بن عتاب أخبـرنا أبي عبـد الله محمد بن عتـاب بن محسن الفقيه سماعاً ح ، قـال جعفر الهمـداني وأنبأنـا به الحـافظ أبو طـاهر أحمـد بن محمـد بن أحمد السلفي ، قـال أنـا بـه محمـد بن أحمـد بن إسمـاعيـل الطليطلي كتابه ، قـال أنا بـه أبو أحمـد جعفر بن عبـد الله قالا واللحمي أيضاً وابن عبد البـر أيضاً وابن خـزرج أيضاً ، أنـابه الـزاهد أبـو المطرف عبد الرحمن بن مروان القنازعي ، قال أنابـه أبو محمـد الحسن بن يحيى بن الحسن القلزمي التـاجر ، قـال وأبـو القـاسم بن مـدحـج ومحمـد بن جبـرئيل وأبـو بكر بن الـزيات وأحمـد بن تقي بن مخلد ومحمد بن نـافع الخـزاعي ، أخبرنـا به الإمـام أبـو محمـد عبـد الله بن علي بن الجـارود النيسابوري رحمة الله عليه قال .

كتاب الطهارة

(١) باب فرض الوضوء

قال الله عزَّ وجَلَّ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصلاَةِ ﴾ الآية . الدليل على أن هذا على بعض القائمين دون بعض :

[١] مَا حَدَّثَنَاهُ عَبْدُ الله بْنُ هَاشِمٍ ، قَال ثنا يحْيَى - يعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - ح وثنا إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حدثنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِي جَميعاً عَنْ سُفْيانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَن أبيهِ رضي الله عنه قال : كان رسولُ الله ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كلِّ صَلاَةٍ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ تَوَضَّأ وَمَسَحَ عَلَى خُفيهِ فَصَلَّى الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ ، فقال عُمَرُ رضي الله عنه : يا رسولَ الله إنَّكَ فَعَلْتَ شَيْئاً لم تَكُنْ تَفْعَلُهُ ، قال : « إنِّي

---

[١] إسنادُهُ صحيحٌ .

أخرجه مسلم (١/٢٣٢)، وأبو عوانة (١/٢٣٧) ، وأبو داود (١٧٢) ، والنسائي (١/٨٦) ، والترمذي (١/١٩٤ - تحفة) ، وابن ماجة (١/١٨٤) ، وأحمد (٥/٣٥٠ ، ٣٥١، ٣٥٨) ، والطيالسي (٨٠٥) ، وابن جرير في « تفسيره » (٦/٧٢ - ٧٣) ، والدارمي (١/١٣٤) ، والطحاوي في « شرح المعاني» (١/٤١) ، والبيهقي (١/١١٨ ، ١٦٢ ، ٢٧١) من طريق سليمان بن بريدة ، عن أبيه . . . فذكره =

عَمْداً فَعَلْتُهُ يَا عُمَر » الحديث لإسحق ولم يذكر ابن هاشم وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ .

(٢) باب الوضوء من الريح

[٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، قالاَ حدثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صالحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبي ﷺ قال : « لاَ وُضُوءَ إِلاَّ مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ » .

= قال الترمذي :

« حديث حسن صحيحٌ » .

وقد تكلمت عليه بأوسع من هذا في « بذل الإحسان » (١٣٣)والحمد لله على التوفيق . .

[٢] إسنادُهُ صحيحٌ

أخرجه الترمذي (٧٤) وابن ماجة (٥١٥) وابن خزيمة (١/١٨) وأحمد (٢/٤١٠ ـ ٤٣٥ ، ٤٧١) والطيالسي (٢٤٢٢) ـ والبيهقي (١/١١٧ - ٢٢٠) من طريق شعبة ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

قال الترمذي :

« حديث حسنٌ صحيح » .

ولكن قال أبو حاتم ـ كما في « العلل » (١٠٧):

« هذا ـ يعني متى الحديث ـ وهم ، اختصر شعبة متن الحديث فقال : لا وضوء إلا من صوت أو ريح ، ورواه أصحاب سُهيل ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد ريحاً من نفسه ، فلا يخرجن حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً » أ . هـ .

وكذا قال البيهقي أنه مختصر . . .

وخالفهما ابن التركماني فقال في « الجوهر النقي » :

« لو كان الحديث الأول مختصراً من الثاني ، لكان موجوداً في الثاني ، مع زيادة . . . وعموم الحصر المذكور في الأول ليس في الثاني ، بل هما حديثان مختلفان » أ . هـ . =

[٣] حَـدَّثَنَـا عَليُّ بْنُ خَشْـرَمٍ ، أَنَـا ابْنُ عُيَيْنَـةَ عن الـزُّهْـرِيّ عن سَعِيـدِ بْنِ المُسَيَّبِ وعن عَبَّـادِ بْنِ تَمِيمٍ عن عَمِّـهِ رضي الله عنـه أنَّ النبيَّ ﷺ قال : « إذا وَجَدَ أَحَدُكُمْ في الصَّلاَةِ شَيْئاً فَلاَ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَجِدَ رِيحاً أَوْ يَسْمَعَ صَوتاً » .

(٣) باب الوضوء من الغائط والبول والنوم

[٤] حَـدَّثَنَا مُحَمَّـدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ يَـزِيـدَ ، قـال أنـا سُفْيـانُ عن عـاصِمٍ عن زِرٍ قال : أَتَيْتُ صَفْـوانَ بْنَ عَسَّـالٍ المُـرَادِيّ رضي الله عنـه فقال : كان رسـولُ الله ﷺ يَأْمُـرُنَا إذَا كُنّـا سَفَراً أَوْ مُسَـافِرِينَ أنْ لا نَنْـزِعَ خِفَافَنا ثَلاثَة أيَّـامٍ وَلَيَالِيهِنَّ إلاّ مِنْ جَنَـابَةٍ ولا نَنْـزِعَ مِنْ غَائِطٍ وَلاَ بَـوْلٍ وَلاَ نَوْمٍ .

= قُلْتُ : ولعلَّ ما جنح إليه ابن التركماني يكون صواباً ، وقد كـان شعبة يعـطي المتن اهتماماً بالغاً ، . .

قال الدارقطني في « العلل » :

« كان شعبة يخطىء في أسماء الرجال كثيراً ، لتشاغله بحفظ المتون » .

وقال الشوكاني في « النيل » (٢٢٤/١) :

« شعبة إمامٌ حافظٌ واسعُ الرواية ، وقـد روى هذا اللَّفظ بهـذه الصيغة المشتملة على الحصر ، ودينُهُ ، وإمامتُهُ ، ومعرفته بلسان العرب يردُّ ما ذكره أبو حاتم . . » أ . هـ .

[٣] إسنادُهُ صحيحٌ .

أخـرجـه البـخـاري (٢٣٧/١ ، ٢٨٣ ـ ٢٩٤/٤ ـ فـتـح) ومـسـلـم (٤٩/٤ ، ٥١ ـ نـووي) وأبـو عـوانـة (٢٣٨/١ ، ٢٦٧) وأبـو داود (٢٩٩/١ ـ عـون) والنسـائي (٩٨/١ ـ ٩٩) وابن مـاجـة (٥١٣) وأحمـد (٤٠/٤) والبيهقي (١١٤/١) وغيرهم من طريق عباد بن تميم بإسناده سواء .

وهو مُخرجٌ في « بذلِ الإحسان » (١٦٠) .

[٤] إسنادُهُ حسنٌ ، وهو حديث صحيحٌ .

أخـرجـه النسـائي (٨٣/١) الترمـذي (٣١٧/١ ـ ٣١٨ تحفـة) ، وابن مـاجـة =

(٤) باب الوضوء من المذي

[٥] حدثنا محمدُ بنُ يحْيى ، قال ثَنا عُثْمَانُ بنُ عُمَرَ ، قال أَنَا مَالِكُ بنُ أنَسٍ ، عن سالمٍ أبي النَّضْرِ ، عن سُلَيْمَانَ بنِ يَسارٍ ، عن المِقْدَادِ بن الأسْوَدِ رضي الله عنه قال : سَأَلْتُ رسولَ الله ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَدْنُو مِنْ أهْلِهِ فَيُمذِي ، فقال : « إذا وَجَدَ أَحَدُكُمْ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ » ، قال يَعْني يَغْسِلُهُ وَيَتَوَضَّأُ.

=(١/ ١٠٠) ، والدارمي (١/ ٨٥) ، والشافعيُّ في « مسنده » (١٧ ـ ١٨) ، وفي « الأم » (١/ ٣٤ ـ ٣٥) ، وأحمد (٤/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠) ، وابن خزيمة (١/ ١٣ ـ ١٤ ، ٩٧ ، ٩٩) ، وابن المبارك في « الزهد » (ص ـ ٣٨٧) ، وابن حبان (٧٩ ، ١٧٩ ، ١٨٦) ، والحميدي (٢/ ٣٨٨ ـ ٣٨٩) ، والطيالسيُّ (١١٦٦) ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (١/ ١/ ١٢ ـ ١٣) ويعقوب بن سفيان في « المعرفة والتاريخ » (٣/ ٤٠٠) ، وزهير بن حرب في « كتاب العلم » (٣/ ١/ ١١٠) ، والدارقطني (١/ ١٣٣ ، ١٩٧) والطبراني في « الأوسط » (١/ ٤٠ ـ ٤١) ، وفي « الصغير » (١/ ٧٣ ، ٩١) ، والآجري في « أخلاق العلماء » (ص ـ ٣٧) ، والحاكم (١/ ١٠٠) ، وابن عبد البر في « الجامع » (١/ ٣٢) ، وابن حزم في « المحلي » (٢/ ٨٣) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٧/ ٣٠٨) ، والبيهقي (١/ ١١٤ ، ١١٨ ، ٢٧٦ ، ٢٨١ ، ٢٨٢ ، ٢٨٩) ، والخطيب في « التاريخ » (٩/ ٢٢٢) ، وفي « الرحلة » (ص ـ ٨٣) ، والبغوي في « شرح السنة » (١/ ٣٣٥) من طريق زر ، عن صفوان بن عسَّال .

وقد بسطتُه ، ونظمت طرقه ، بما لا مزيد عليه ، في « بذل الإحسان » (١٢٦) ، فالحمد لله على التوفيق . .

[٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (١/ ٦٢ ـ ٦٣) ، والشافعيُّ في « مسنده » (ص ـ ١٢) ، وأحمد (١/ ١٠٤) ، وأبو داود (١/ ٣٥٦ ـ عون) ، وابن ماجة (١/ ١٨٢) ، وابن خزيمة (١/ ١٥ ، ١٦) وابنُ حبان (٢٤٤ ، ٢٤٥) ، والبيهقي (١/ ١١٥) من طريق سالم أبي النضر ، عن سليمان بن يسار ، عن المقداد . .

ومن هذا الوجه :

أخرجه النسائي (١/ ٩٧) .

=

[٦] حدثنا محمدُ بن هِشَامٍ المَرْوَزِيُّ بِبَغْدَادَ ، ثنا أبو بكرٍ - يعني ابنَ عَيَّاشٍ - عن أبي حُصَيْنٍ ، عن أبي عبدِ الرحمنِ السُّلَمِيِّ ، عن عَليّ رضي الله عنه قال : كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاء فَاسْتَحْيَيْتُ أنْ أسْأَلَ رسولَ الله ﷺ لأَنَّ ابنتَهُ كَانَتْ عِنْدِي ، فَأَمَرْتُ رَجُلاً فَسَأَلَهُ ، فقال : « مِنْهُ الْوُضُوء » .

[٧] حدثنا بَحْرُ بنُ نَصْرٍ ، قال ثَنا ابنُ وَهْبٍ ، قال ثَنِي مُعَاوِيَةُ بنُ صالحٍ عن العَلاَءِ ابنِ الحَارِثِ ، عن حَرَامِ بنِ حَكِيمٍ ، عن عَمِّهِ عبدِ الله بن سَعْدٍ رضي الله عنه قال : سَأَلْتُ رسولَ الله ﷺ قال : « وَأَمَّا

= وعزاه السيد عبد الله هاشم يماني إلى الترمذي فوهم ، فليس هو عنده من هذا الوجه . . والله أعلم .

وقد خالف بكيرُ بن عبد الله الأشجّ ، سالماً فيه .

فرواه عن سليمان بن يسار ، عن ابن عباسٍ ، عن عليٍّ . .

أخرجه مسلم (٣/٢١٢ - ٢١٣ نووي) ، وابن خزيمة (١/١٥ - ١٦) ، والبيهقي (١/١١٥) وغيرهم ، وأشار إليه البيهقي فقال :

« هكذا رواه أبو النضر ، عن سليمان ، . . ورواهُ بكيرُ بنُ عبد الله الأشجّ ، عن سليمان ، عن ابن عباس موصولاً . . » أ . هـ .

وقد تكلم بعضُهم في ذلك ، وفي سماع سليمان بن يسار من المقداد ، وقد أجبتُ عن ذلك في بذل « الإحسان » (١٥٦) والحمد لله على التوفيق . . .

[٦] إسناده صحيحٌ . . .

أخرجه البخاري (١/٣٧٩ - فتح) ، وأبو عوانة (١/٢٧٢ - ٢٧٣) ، والنسائي (١/٩٦) ، وأحمد (١/١٢٥ ، ١٢٩) ، والطيالسيُّ (١٤٤) ، وابن خزيمة (١/١٤) ، وابن حبان (٢٤٢) ، والطحاوي في « شرح الآثار » (١/٤٦) ، والخطيب في « الجامع » (ق ١١/٢) ، والبغوي في « شرح السنة » (١/٣٢٩) من طريق أبي حصين ، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلمي ، عن عليٍّ به . .

[٧] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (٢١١) ، وأحمد (٤/٣٤٢) مطوّلاً والخطيب في « الموضح » (١/١٠٩) ، من طريق معاوية بن صالحٍ ، عن العلاء بن الحارث ، عن حرام بن حكيم ، عن عمه : عبد الله بن سعد الأنصاري . . . فذكره . =

الْمَاءُ بَعْدَ الْمَاءِ فَهُوَ المَذْيُ ، وكلُّ فَحْلٍ يِمْذِي ، فَتَغْسِلُ مِنْ ذَلِكَ فَرْجَكَ وَأُنْثَيَيْكَ وَتَوَضَّأْ وُضوءَكَ لِلصَّلاةِ».

(٥) باب ما جاء في الوضوء من القيء

[٨] حدثنا محمدُ بنُ يحْيَى ، قال ثَنَا عبدُ الصَّمَدِ بنُ عبدِ الوَارِثِ

قُلْتُ : وهذا سندٌ صحيحٌ . . .

وحرام بن حكيم ، وثقه العجلي ، وابن حبان ، والدارقطني . . وفيه ردٌّ على ابن حزمٍ إذ قال في « المُحلي » (٢/ ١٨٠ ـ ١٨١) :

« حرام بن حكيم ضعيف (!) . » .

وتبعه في ذلك عبدُ الحق الأشبيلي فقال في « الأحكام الكبرى » .

« لا يُحتج به » !

فانبرى له ابنُ القطّان بقوله :

« بل هو مجهول الحال . » !!

وليس كما قال . . وقد سقنا من وثقه . .

هذا : وإن كان العجلي وابن حبان من المتساهلين في التوثيق ، فإن توثيقهما ، مع توثيق الدارقطني يصير مُعتبراً ، على الأقل في نفي جهالة الحال

وقد ترجم البخاريُّ لحرام هذا في موضعين من تاريخه :

الأول:(٢/١/١٠٠) ، والثاني : (٢/١/١٠٢) ، وقد وهَّمه الخطيب في « موضح الأوهام » (١/١٠٨ ـ ١١٢) بأن حرام بن حكيم ، وحرام بن معاوية هما شخصٌ واحدٌ ، ويختلف على معاوية بن صالح في اسم أبيه ، وناقشه الشيخ العلامة ذهبيُّ العصر المعلمي اليماني رحمه الله تعالى ، واعترض عليه توهيمه للبخاري ، وبسطُ هذا في موضع آخر ، إن شاء الله تعالى . .

وأخرج أبو داود (٢١٢) ، والترمذيُّ (١٣٣) ، وابن ماجة (١/ ١١٦) ، وأحمد (٤/ ٣٤٢) ، والبيهقي (١/ ٣١٢) ، والخطيب في « الموضح » (١/ ١٠٩ ، ١١٠) طرفاً من الحديث بهذا الإسناد ، وفيه : ما يحلُّ للرجل من امرأته وهي حائض ، وقد خرجته في « مسيس الحاجة إلى تقريب سنن ابن ماجة » (٦٥١) . .

والحمد لله على التوفيق . .

[٨] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (٢٣٨١) ، والترمذي (٨٧) ، والدارمي (١/ ٣٤٦) ، وأحمد =

عن أبِيـهِ عن حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ عن يحْيى بنِ أبي كَثيـرٍ عن الأَوْزاعِيّ ، عن يَعِيشَ عن أبِيهِ ، عن مَعْدَانَ بنِ طَلْحَـةَ ، عن أبي الدَّرْداءِ رضي الله عنـه أنَّ رسـولَ الله ﷺ قَاءَ فَـأفْـطَرَ ، قـال فَلَقِيتُ ثَـوْبَـانَ في مَسْجِـدِ دِمَشْقَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فقال صَدَقَ أنَا صَبَبْتُ لَهُ الْوُضُوءَ .

(٦) باب في الوضوء من النوم

[٩] حـدثنا ابنُ المُقْـرِىءِ وعبدُ الله بنُ هَـاشِمٍ وَمَحْمُودُ بنُ آدَمَ ، قالوا ثَنا سُفْيانُ عن الزُّهْرِيّ عن أبي سَلَمَـة عن أبي هُرَيْـرَة رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « إذَا قَامَ أحدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَغْمِسْ يَـدَهُ في وَضُـوئِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَـا ثلاثـاً ، فـإنَّـهُ لا يَـدْرِي أيْنَ بـاتَتْ يَـدُهُ » قـال ابنُ المُقْرِىء مَرَّةً : حَيْثُ بَاتَتْ يَدُهُ . والحديثُ لابن المقرىء .

(١٩٥/٥ ، ٢٧٧ ـ ٢٧٨) (٤٤٩/٦) ، والـطحاوي في « شـرح المعـاني » (٩٦/٢) ، والـطيـالسيُّ (٩٩٣) ، والـدارقـطنيُّ (١٥٨/١) ، والحـاكم (٤٢٦/١) ، والبيهقيُّ (١٤٤/١ ـ ٢٢٠/٤) من طريق خالد بن معدان ، عن أبي الدرداء به . .

قال الترمذيُّ :

« هو أصحُّ شيءٍ في هذا الباب » .

وللشيـخ المحـدث العـلامـة أبي الأشبـال رحمـه الله تعـالى بحث نفيس على هـذا الحـديث ، فانـظره في شرحـه على « الترمـذي » (١٤٣/١ ـ ١٤٦) فـإنـه شفى وكفى ، يرحمه الله . . .

[٩] إسنادُهُ صحيحٌ . .

أخـرجه البخـاري (٢٦٣/١ ـ فتـح) ، ومسلم (١٧٨/٣ ـ نـووي) ، وأبـو عـوانـة (٢٦٣/١ ، ٢٦٤) ، وأبـو داود (١٧٨/١ ـ عون) ، والنسـائي (٦/١ ـ ٧) ، والترمـذي (١٠٩/١ ـ ١١٠ تحفـة) ، وابن ماجـة (١٥٦/١ ـ ١٥٧) ، وأحمد (٥٠/٢ ، ٢٤١) ، ومـالـك في « المـوطأ » (٢١/١) ، والـطيـالسيُّ (١٧٠) ، وابن خـزيمـة (٥٢/١) ، والبيهقي (٤٦/١ ، ٤٧ ، ٤٩ ، ٢٤٤ ـ ٢٤٥) وغيرهم من طريق الزهري به .

وقـد ذكرتهم في « بـذل الإحسان » ، وهـو أول حـديث فيـه ، والله أسـأل العـون على إتمامه بخير ، وهو المستعان . .

[١٠] حدثنا محمودُ بنُ آدمَ ، قال ثَنا سُفْيان عن عَمْرٍ وسَمِعَ كُرَيْباً ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال : بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَرَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ إلَى سِقاءٍ فَأَخَذَ مِنْهُ مَاءً فَتَوَضَّأَ وُضُوءً خفيفاً يُقَلِّلُهُ وَيُخَفِّفُهُ ، قال فَصَنَعْتُ مِثْلَ الَّذِي صَنَعَ ، فَقُمْتُ عَنْ شِمَالِهِ فَحَوَّلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ صَلَّى مَا شاءَ الله أنْ يُصَلِّيَ ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ ، ثُمَّ أتَاهُ المُنَادِي فقَامَ إلَى الصَّلاَةِ ولم يَتَوَضَّأْ .

[١١] حدثنا محمدُ بنُ يحْيى وأحمدُ بنُ يُوسُف ، قالا ثَنَا عبدُ الرَّزَّاقِ ، قال ثَنَا سُفْيانُ عن سَلَمَة بنِ كُهَيْلٍ عن كُرَيبٍ ، عنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال : بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحَارِثِ ، فقَامَ النبيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ يُصلِّي ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حتَّى نَفَخَ ، قال ثُمَّ جَاءَهُ بِلاَلٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلاَةِ ، فَقَامَ فَصَلَّى ولم يَتَوَضَّأ .

---

[١٠] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاري (٢٣٨/١ - ٢٣٩ فتح) ، ومسلم (٥٢٨/١) ، وأبو عوانة (٣١٣/٢) ، والنسائي (٢١٥/١) ، والترمذي (٢٣٢) ، وابن ماجة (٤٢٣) ، وأحمد (١٩١٢) ، وابن خزيمة (١٧/٣) والطحاوي في « المشكل » (٣٥٢/٤) من طريق عمرو بن دينارٍ ، عن كريب ، عن ابن عباس . . . فذكره .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

وقد توبع كلاً من عمرو بن دينار ، وكريب عليه . تجد ذلك فيما أشرنا إليه من المصادر . والله أعلم .

[١١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاري (١١٦/١١ - فتح) ، ومسلم (٥٢٥/١ - ٥٢٦) ، وأبو عوانة (٣١١/٢ - ٣١٤) ، وأبو داود (٥٠٤٣) ، والترمذيُّ في « الشمائل » (٢٥٥) ، وابن ماجة (٥٠٨) ، وأحمد (٢٠٨٣ ، ٢٠٨٤) ، وابن خزيمة (١٧/٣) ، والبيهقيُّ من طريق سلمة بن كُهيل ، عن كريبٍ ، عن ابن عباس . .

وهو عند بعضهم مطوّلا ، وبعضهم مختصراً . .

[١٢] حدثنا يَعْقُوبُ بنُ إبْراهيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، قال ثَنَا يحيى بنُ سَعيدٍ، عِنَ ابنِ عَجْلاَنَ قال: سَمِعْتُ أبي يُحَدِّثُ عن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « تَنامُ عَيْنِي وَلاَ يَنَامُ قَلْبي » .

(٧) الطهارة للمغمى عليه

[١٣] حدثنا محمدُ بنُ يَحْيى ، قال ثَنَا مُعَاوية بنُ عَمْرو ، قال ثنا

---

[١٢] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أحمد (٢/٢٥١ ، ٤٣٨) ، وابن خزيمة (١/٢٩ ـ ٣٠) ، وابن حبان (٢١٢٤) من طريق يحيى بن سعيد ، عن ابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة به .

وله شاهدٌ من حديث عائشة ، رضي الله عنها .

أخرجه البخاريُّ (٣/٣٣ ـ فتح) ، ومسلم (١/٥٠٩) ، ومالك (١/١٢٠/٩) ، وكذا ابن خزيمة (١/٣٠) ، وأبو داود (١٣٤١) ، والنسائي (٣/٢٣٤) ، وأحمد (٦/٣٦ ، ٧٣ ، ١٠٤) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٤/٤ ـ ٥) من طريق أبي سلمة عنها ، وهو مطوّلٌ عندهم ، وفيه محلُّ الشّاهد . .

ومن هذا الوجه:

أخرجه الترمذي (٤٣٩) والطحاوي في « المشكل » (٤/٣٥٣) .

وأخرج أحمد (١/٢٧٤) وأبو نعيم في « الحلية » (٤/٣٠٤ ـ ٣٠٥) من حديث ابن عباس قال : « أقبلت يهودُ إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم . . . وذكر كلاماً فيه : قالوا ـ يعني اليهود : أخبرنا عن علامة النبي ؛ قال: تنام عيناه ، ولا ينام قلبه» .

وقال أبو نعيم :

« غريب من حديث سعيد ، تفرد به بكير » .

قُلْتُ : رواه أحمد وأبو نعيم من طريق بكير بن شهاب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس وبكير هذا قال فيه أبو حاتم : « شيخ » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » فحديثه حسن في الشواهد . . .

وعزاه ابن كثير في « تفسيره » (١/٢٤٠) للنسائي والترمذي . . والله أعلم

[١٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٢/١٧٢ ـ ١٧٣ فتح) ، ومسلم (٤/١٣٥ ـ ١٣٦ نووي) ، وأبو=

زائـدة ، قال ثَنـا مُوسى بنُ أبي عـائِشَةَ عن عُبَيْـدِ الله بنِ عبـدِ الله قـال : دَخَلْتُ عَلَى عـائِشَةَ رضي الله عنهـا فَقُلتُ لَهَا : ألا تُحـدِّثيني عَنْ مَـرَض رسـولِ الله ﷺ ؟ قـالت : بَلَى ، ثَقُـلَ رسـولُ الله ﷺ فقـال : أصَلَّي النَّاسُ ؟ فقُلنا : لاَ ، هُم يَنْتَظِرُونَكَ يا رسولَ الله ، فقال : ضَعُوا إلى مَاءٍ في المِخْضَبِ ، قالت فَفَعَلْنا ، فَاغْتسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فأُغْمِيَ عليـه ، ثم أفاقَ فقال : أصَلّي النَّـاسُ ؟ فقلنا : لا ، هم ينتـظرونك يـا رسولَ الله ، فقـال : ضَعُوا لي مـاءً في المِخْضَبِ ، فَفَعَلْنا ، قـالت فاغْتَسَلَ ثم ذهب لِيَنُـوءَ فَأُغْميَ عليـه ، ثم أفاق فقـال : أصَلّى النَّـاس ؟ فقلنـا : لا ، هم ينتـظرونك يـا رسولَ الله ، فقـال : ضَعُو لي مـاءً في المِخضَبِ ففعلنا ، قـالت فـاغْتَسَـل ثم ذهب لِيَنُـوء فـأُغْمِيَ عليـه ، ثم أفـاق فقـال : أصَلَّى النَّاسُ ؟ فقلنا : لا هم ينتظرونك يا رسولَ الله ، قالت والنَّاسُ عُكُوفٌ في المَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رسولَ الله ﷺ لِصَلاَةِ العِشاء الآخرةِ ، قالت فَأرْسَلَ إلى أبي بكرٍ رضي الله عنه أنْ يُصلّى بالنَّاسِ .

(٨) طهارة المشرك إذا أسلم

[١٤] حدثنا إبْـراهيمُ بنُ مَرْزُوقٍ ، قـال ثَنَا أبـو عامِـرٍ عن سُلَيْمانَ عَنِ الأغَرِّ ، عن خَلِيفَةَ بنِ حُصَين بنِ قَيْسِ بنِ عـاصمٍ ، عن جَدِّهِ قَيْسٍ

= عـوانـة (٢/١١١ - ١١٢) ، والنسـائيُّ (٢/١٠١) ، والـدّارمي (١/٢٣٠ - ٢٣١) ، ويعقـوب بن سفيان في « المعـرفـة والتـاريـخ » (١/٤٤٧ - ٤٤٨) ، وأحمـد (٦/٢٢٨) مختصراً ، من طريق موسىٰ بن أبي عائشة ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن عائشة به . .

[١٤] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخـرجـه أبـو داود (٢/١٩ - عـون) ، والنسـائي (١/١٠٩) ، والتـرمـذيُّ =

بنِ عـاصِمٍ رضي الله عنه ، أنّـهُ أسْلَمَ فـأَمَـرَهُ النبيّ ﷺ أنْ يَغْتَسِـلَ بمـاءٍ وَسِدْرٍ .

[١٥] حدثنا محمدُ بنُ يحْيَى ، قال ثَنَا عبدُ الرَّزَّاقِ ، قال ثَنـا عُبَيْدُ الله وعبدُ الله ابْنَا عُمَرَ ، عن سَعيدٍ المُقْبُـرِي ، عن أبي هريـرة رضي الله عنـه ، أنَّ ثُمَامَـةَ الحَنَفِيَّ أُسِرَ فَـأَسْلَمَ فأمَـرَهُ أنْ يَغْتَسِـلَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، فقال النبيّ ﷺ : لَقَدْ حَسُنَ إسْلاَمُ أخِيكُمْ .

=(٢/٥٠٢ـ٥٠٣ شـاكر) ، وأحمـد (٥/٦١) وعبد الـرزاق (١٠/٣١٨) ، ويعقـوب بن سفيـان فـي « المعـرفـة والتـاريـخ » (١/٢٩٦) ، وابـن سعـد فـي « الـطبقـات » (ج ٧/ق ٢/ ص ٢٣ ـ ٢٤) ، وابن خزيمة (١/١٢٦) ، وابن حبان (٢٣٤) ، والبيهقي (١/١٧١) من طريق الأغر بن الصباح ، بإسناده سواء .

قال الترمذيُّ :

« هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ ، لا نعرفه إلّا من هذا الوجه » .

وانظر بذل الإحسان » (١٨٨) .

[١٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخـرجه عبـد الرزاق (١٩٢٢٦) ، وأحمـد (٢/٤٨٣) ، وابن خزيمـة (٢٥٣) ،وابن حبان (٢٢٨١) من طريق عبيد الله وعبدالله ابني عمـر ، عن سعيد المقبـري ، عن أبي هريرة .

وهو عندهم مطوّلٌ ـ إلا أحمد ـ وفيه :

« أن ثمـامة بن أثـال الحنفي أُسر ، فكـان النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم يعود إليـه فيقـول : ما عنـدك يـا ثمـامـة ؟ ! فيقـول : أن تقتـل تقتـل ذا دم ، وإن تُمن ، تمن على شاكر ، وإن تُرد المال ، نعطك منه مـا شئت . . وكان أصحـاب النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم يحبون الفداء ، ويقولون : ما يصنعُ بقتل هذا ؟ ! فمنَّ عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم يـومـاً ، فـأسلم . فحلَّهُ ، وبعث بـه إلى حـائط أبي طلحـة ، فـأمـره أن يغتســل ، فـاغتسـل ، وصلى ركعتين ، فقـال النبي صلى الله عليـه وآلـه وسلم ، لقـد حسن إســلام أخيكم » أ هـ . واللّفظ لابن خزيمة . .

وأصل القصة عند :

البخـاري (١/٥٥٥ ، ٥٦٠ ـ ٥/٧٥ ـ ٨/٨٧ فتـح) ، ومسلـم (١٢/٨٧ ـ ٨٨) وغيرهما كما ذكرته في « بذل الإحسان » (١٨٩) . .

(٩) الوضوء من مس الذكر

[١٦] حدثنا ابنُ المُقْرِىء قال ثنا سُفْيَانُ عن عبدِ الله بنِ أبي بكرٍ قال : تَذَاكَرَ أبي وعُرْوَةُ مَا يُتَوَضَأُ مِنْهُ ، فَذَكَرَ عُرْوَةُ وَذَكَرَ حَتَّى ذَكَرَ الوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ ، قال أبي : لم أسْمَعْ بِهِ ، فقال : أَخْبَرَنِي مَرْوَانُ عن بُسْرَةَ رضي الله عنها أنَّ النبي ﷺ قال : مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ ، قُلْنَا : أرْسِلْ إلَيْهَا ، فَأرْسَلَ حَرَسِياً أوْ رَجُلاً ، فَجاء الرَّسولُ بِذَلِكَ .

[١٧] حدثنا إسْحقُ بنُ مَنْصُورٍ ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ عن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ عن أبيهِ عن مَرْوَانَ ، عن بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوانَ رضي الله عنها ، أنَّهَا سَمِعَتْ النبيّ ﷺ يقولُ : « إذَا مَسَّ أحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ » .

---

[١٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (١/٤٢/٥٨) ، وإسحاق بن راهوية في « مسنده » (٤/ق ٢/١٥ ، ق ١/١٦) ، وأبو داود (١/٣٠٧ ـ عون) ، والنسائي (١/١٠٠) ، والدارمي (١/١٥٠) ، والشافعيُّ في « مسنده » (ص ـ ١٢) ، وفي « الأم » (١/١٥) ، والطيالسيُّ (١٦٥٧) ، والحميديُّ (١/١٧١) ، والطحاوي في « شرح الآثار » (١/٧٢) ، والبيهقي (١/١٢٨) ، والبغويُّ في « شرح السنة » (١/٣٤٠) ، والحافظ الحازمي في « الإعتبار » (ص ـ ٨٣) من طريق عبد الله بن أبي بكر به . .

وقد أعلَّهُ جماعة بعدة علل ، لا تثبت على النقد ، ذكرتها وأجبتُ عنها قدر الطاقة في « بذل الإحسان » (١٦٣) يسر الله إتمامه بخير . .

[١٧] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه الترمذيُّ (١/٢٧٠ ـ تحفة) ، وابن ماجة (١/١٧٦) ، وابن خزيمة (١/٢٢ ـ ٢٣) ، وابن حبان (٢١٢) ، وأحمد (٦/٤٠٦ ، ٤٠٧) ، والطحاويُّ في « شرح الآثار » (١/٧٢) ، والدارقطنيُّ (١/١٤٦) ، والحاكم (١/١٣٦) ، وابن حزم في « المحلي » (١/٢٤٠) ، وابن الدَّبَيْثي في « ذيل تاريخ بغداد » (١/١٤١) من طريق هشام بن عروة به . .

وأخرجه إسحاق بن راهوية في « مسنده » (٤/ ق ١/١٦) من طريق هشام بن=

[١٨] حدثنا أبو الأَزْهَرِ أحمـدُ بنُ الأزهرِ ، قـال ثنا ابنُ أبي فُـدَيْكٍ عن رَبيعة بنِ عُثْمانَ ، عن هِشَـام بن عُرْوَة عن أبيـه عن مَرْوَانَ عن بُسْـرة أنَّ النبيّ ﷺ قـال : « مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَـوَضَّأْ » قـال عُرْوَةُ : سـألتُ بُسْرَةَ فَصَدَّقَتْهُ .

[١٩] حدثنا أحمدُ بنُ الفَرَجِ الحِمْصيُّ ، قال ثنا بَقِيَّـةُ ، قال ثنى الزُّبَيْدِيّ ، قـال ثنى عَمْرو بنُ شُعَيْبٍ ، عن أبيـه عن جَدِّهِ رضي الله عنـه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « أيُّما رَجُلٍ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأ ، وأيُّما امْـرَأةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ» .

=عروة ، عن أبيه ، عن مروان بن الحكم ، عن بسرة . .
وهذا الوجه يأتي في الحديث القادم إن شاء الله تعالى . .

[١٨] إسنادُهُ صحيحٌ . .
وقد مرّ قبله . .

[١٩] إسنادُهُ صحيحٌ . .
أخرجه أحمد (٢٢٣/٢) ، والطحاوي في « شرح الآثار » (٧٥/١) ، والدارقـطنيُّ (١٤٧/١) ، والبيهقي (١٣٢/١ - ١٣٣) ، والحـازميُّ في « الإعتبـار » (ص ٨٨ - ٨٩) من طـريق بقية بن الـوليد ، حـدثني الزبيـديُّ ، حدثني عمـرو بن شعيب ، عن أبيـه ، عن جدِّه . . .
قال الطَّحَاويُّ :
« أنتم تـزعمون أن عمـرو بن شعيب لـم يسمـع من أبيـه شيئـاً ، وإنمـا حـديثـه عنـه صحيفة . . !! فهذا على قولكم منقطع ، والمنقطع لا يجبُ به عندكم حجةٌ . !! » .
قُلْتُ : ما يليقُ بمنصب الطحاويِّ في العِلْمِ أن يصدر منه مثلُ هذا (!) . .
وحديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدِّه ، صحيحٌ متصلٌ ، كما حققته قـديماً في « بذل الإحسان » (١٤٠) . .
وإسناد هذا الحديث صحيحٌ ، وبقيةُ قد صرّح بالتحديث ، عند المصنف وغيره . .
وأعلَّهُ بعض من لـم يُحسن صنعـة العلم بأن أحمـد بن الفـرج راويـه ، عن بقيـة فيـه ضعف . . !! فنُحسن الظن به ونقـول : « لم يقف على متابعـة إسحاق بن راهـوية لـه عند الحازمي » .

(١٠) ما روي في إسقاط الوضوء منه

[٢٠] حدثنا محمودُ بنُ آدَمَ ، قال ثنا سُفْيانُ ، قال ثنا محمدُ بنُ جَابِرٍ ، عن قَيْسِ بنِ طَلْقٍ عن أبيه رضي الله عنه ، أنه سَأَلَ النبيَّ ﷺ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ فلم يَرَ فِيهِ وُضُوءاً .

= وإسحق جبل من جبال الحفظ ، . .

ولذا قال الحافظ الحازمي رحمه الله تعالى :

« هذا إسنادٌ صحيحٌ ، لأن إسحاق بن إبراهيم إمام غير مدافع ، وقد خرّجه في « مسنده » . . وبقيةُ بن الوليد ثقةٌ في نفسه ، وإذا روى عن المعروفين فمُحتجٌ به . . وقد أخرج مسلمُ بنُ الحجاج فمنْ بعده من أصحاب الصحاح حديثَه محتجّين به . . والزبيدي : هو محمد بن الوليد ، قاضي دمشق ، من ثقات الشاميين ، مُحتجٌّ به في الصحاح كلها . . وعمرو بن شعيب ، ثقةٌ باتفاق أئمة الحديث ، وإذا روى عن غير أبيه لم يختلف أحدٌ في الاحتجاج به . . وأما روايتُه عن أبيه ، عن جدِّه ، فالأكثرون على أنها متصلةٌ ، ليس فيها إرسالٌ ، ولا انقطاعٌ . . وقد روى عنه خلقٌ من التابعين . . وذكر الترمذيُّ في « كتاب العلل » عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه قال : « حديث عبد الله بن عمرو في هذا الباب ـ يعني : مس الذكر ـ هو عندي صحيحٌ . . » . وقد روى هذا الحديث عن عمرو بن شعيب ، من غير وجهٍ ، فلا يُظن ظانٌّ أنه من مفاريد بقية ، فيُحتمل أن يكون أخذه عن مجهولٍ . . والغرض من تبيين هذا الحديث : زجر من لم يتيقن مخارج الحديث ، عن الطعن في الحديث ، من غير تتبُّع وبحث ومطالعة . . » أ هـ .

قُلْتُ : أجاد الحافظُ الحازميُّ ـ لله دره ـ الإجابة عن الحديث ، ولكن قوله : « . . . يُحتمل أن يكون أخذه عن مجهول . . » لا وجه لمُدعيه لأن بقية صرح بالتحديث . .

وقد صححه أبو الأشبال رحمه الله في « تحقيق المسند » (٣١/١٢) فالحمد لله على التوفيق . . .

[٢٠] إسنادُهُ ضعيفٌ ، والإسنادُ الذي يليه خيرٌ منه ـ كما يأتي إن شاء الله تعالى ـ . .

فأصل الحديث صحيحٌ ، ولكنه منسوخٌ كما شرحتُهُ في « بذل الإحسان » (١٦٥) والحمد لله . .

والحديث أخرجه أحمد (٢٣/٤) ، وأبو داود (٣١٤/١ ـ عون) ، وابن ماجة (١٧٧/١) ، والطحاويُّ في « شرح الآثار » (٧٥/١) ، والدارقطني (١٤٩/١) ، =

[٢١] حدثنا محمدُ بنُ يحيى ، قال ثنا محمد بن قَيْسٍ ، قال ثنا مُلَازِمُ بنُ عَمْرٍو ، قال ثنى عبدُ الله بنُ بَدْرٍ ، عن قَيْسِ بن طَلْقٍ ، عن أبيهِ رضي الله عنه قال : كُنّا جُلوساً عِنْدَ النبيّ ﷺ فَجاءَ رَجُلٌ كأَنَّهُ بَدَوِيٌّ ، فقال : يا نبيَّ الله ، ما تَرَى في مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ في الصَّلاةِ ؟ فقال له النبيُّ ﷺ : « وَهَلْ هُوَ إلاّ مُضْغَةٌ - أو قال بَضْعَةٌ - مِنْكَ » .

= والبيهقيُّ (١٣٥/١) ، والحازميُّ (ص - ٨١) ، وابن الجوزي في « الواهيات » (١/٣٦١) من طريق محمد بن جابر ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه . . . فذكره .

قُلْتُ : ومحمد بن جابر ضعّفه النسائي وغيره .

وقال البخاري :

« ليس بالقوي ، يتكلمون فيه » .

بل قال فيه الفلّاس :

« متروكٌ » .

والحديث أوردهُ ابنُ أبي حاتم في « العلل » (٤٨/١) من هذه الطريق وقال :

« سألتُ أبي ، وأبا زرعة عن حديثٍ رواه محمد بن جابر . . . الخ فلم يثبتاهُ وقالا : « قيس بن طلق ليس ممن تقوم به الحجة ، ووهَّنَاهُ . » أ هـ .

قُلْتُ : هذا عجيبٌ !! فكيف يفلتُ محمد بن جابر من تبعه الحديث وتلصق بقيسٍ ؟؟!!! .

وقيس ، وثقه ابن معين وغيرُهُ ، بل الآفة هي ابن جابرٍ هذا ، ولكنه لم يتفرد بالحديث ، فقد تابعه عبد الله بن بدرٍ ، عن قيس .

وسيأتي في الحديث القادم - إن شاء الله تعالى - . . .

[٢١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (٣١٢/١ - ٣١٣ عون) ، والنسائي (١٠١/١) ، والترمذيُّ (١٣١/١) ، والطحاوي (٧٦/١) ، وابن حبان (٢٠٧) ، والدارقطنيُّ (١٤٩/١) ، والبيهقي (١٣٤/١) من طريق ملازم بن عمرو ، قال : ثنى عبد الله بن بدر ، عن قيس ، عن أبيه . . .

وله طرق أخرى ذكرتها في « بذل الإحسان » والحمد لله . . .

(١١) ما جاء في ترك الوضوء مما مست النار

[٢٢] حدثنا عبدُ الله بنُ هاشِمٍ ، قال ثنا يحيى - يعني ابنَ سَعيدٍ - عن هِشام - يعني ابنَ عُرْوة - قال ثنى وَهْبُ بنُ كَيْسَان ، عن محمد بن عَمْرو بن عَطاء ، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما ح ، قال وحدثني محمد بن عليّ بن عبد الله ابن عبّاس ، عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما ح ، قال وحدثني الزُّهري عن عليّ بن عبد الله بن عبّاس ، عن أبيه رضي الله عنه .

[٢٣] ح قال وحدثني الزُّهْريّ ، قال ثنى فُلان بنُ عمرو بن أمَيَّة عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ أكَلَ لَحْماً أوْ عَرَقاً فَصَلّى ولم يَمس ماء .

---

[٢٢] أسانيدُهُ صحيحةٌ . . .

وهو في الواقع أربعة أسانيد ،

وأخرجه مسلم (٤/٤٤ - ٤٥ نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٦٩ - ٢٧٠) وغيرهما بكل هذه الطرق . .

وأخرجه البخاريُّ (١/٣١٠ - فتح) ، ومسلم (٤/٤٤ - نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٧٠) ، ومالك (١/٢٥/١٩) ، وأبو داود (١/٣٢٤) ، والنسائي (١/١٠٨) ، وأحمد (١/٢٦٤ ، ٢٧٢) ، والطيالسيُّ (٢٦٦٢) ، وابن خزيمة (١/٢٧) ، والبيهقي (١/١٥٣) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١/٣٤٧) من طريق عطاء بن يسار ، عن ابن عباس . .

وله طرق أخرى خرجتها في « بذل الإحسان » (١٨٤) والحمد لله

[٢٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٣١١ - فتح) ، ومسلم (٤/٤٥ - نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٧١) ، والترمذيُّ (١٨٣٦) ، وابن ماجة (٤٩٠) ، والدَّارمي (١/١٥١) ، وأحمد (٥/٢٨٨) ، والطيالسيُّ (١٢٥٥) ، والحميديُّ (٨٩٨) ، وكذا البيهقيُّ (١/١٥٣) من طريق الزهريِّ ، عن جعفر بن أمية الضمري ، عن أبيه . . . فذكره .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

=

[٢٤] حدثنا محمد بنُ عَوْفٍ الطَّائيّ ، وعبدُ الله بن أحمدَ بن شَبُّوية ، وعبدُ الصَّمدِ بنُ عبدِ الوَهّابِ الحِمصِيّ ، قالوا ثنا عليُّ بنُ عيَّاشٍ ، قال ثنا شُعَيْب ابنُ أبي حَمْزَةَ ، قال حدثني محمد بن المُنْكَدِرِ ، عن جابِرِ بنِ عبدالله رضي الله عنهما قال : كانَ آخِرُ الأمْرَيْنِ مِنْ رسولِ الله ﷺ تَرْكُ الوُضُوء ممَّا مَسَّتِ النَّارُ . . قال ابنُ عَوْفٍ عن شُعَيْبٍ عن محمد بنِ المُنْكَدِرِ .

= قُلْتُ : فيظهر أن الرجل الذي أبهمه الزهريّ ، إنما هو جعفر بن أمية الضمري . . والله أعلم . .

[٢٤] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (١/٣٢٧ - عون) ، والنسائي (١/١٠٨) ، وأحمد (٣/٣٠٧ ، ٣٢٢) ، وابنُ خزيمة (١/٢٨) ، والطحاويّ (١/٦٦ - ٦٧) ، وابن حزمٍ في « المُحلى » (١/٢٤٣) ، والبيهقي (١/١٥٥ - ١٥٦) ، من طريق شعيب بن أبي حمزة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . وتابعه جرير بن حازم ، وعبد الله بن معمر ، وابن جريج ، وروح بن القاسم أربعتهم ، عن محمد بن المكندر ، عن جابرٍ بزيادات أخرجه ابن حبان (٢١٨ - ٢٢٢) .

وقد علّله بعض العلماء بعدة علل :

الأولى : قال الحافظ في « التلخيص » (١/١١٦) :

« قال الشافعيُّ في « سنن حرملة » : لم يسمع ابن المنكدر هذا الحديث من جابر ، إنما سمعه من عبد الله بن محمد بن عقيل » وقال البخاريُّ في « الأوسط » : ثنا عليُّ بن المديني ، قال : قُلْتُ لسفيان : إن أبا علقمة الفروي روى عن ابن المنكدر ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أكل لحماً ولم يتوضأ ، فقال : أحسبني سمعت ابن المنكدر قال : أخبرني من سمع جابراً » أ هـ .

الثانية : قال ابنُ أبي حاتم في « العلل » (١٦٨/١/٦٤) :

« سألت أبي عن حديثٍ رواه علي بن عياش ، عن شعيب بن أبي حمزة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابرٍ قال : « كان آخر الأمرين . . . الحديث » ، فسمعتُ أبي يقول : هذا حديثٌ مضطرب المتن ، إنما هو : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أكل كتفاً ولم يتوضأ . . كذا رواه الثقات عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، ويُحتمل أن يكون شعيب حدث به من حفظه فوهم فيه » أ هـ . =

. . . .

= الثالثة : قال أبو داود ، وابنُ حِبَّان نحو ما قاله أبو حاتمٍ وزادا :
« أن الحديث مختصرٌ من حديثٍ آخر لجابر » .

قُلْتُ : هذه هي العلل التي وجهوها للحديث ، ولكنها لا تثبتُ على النقد ، وذلك من وجوهٍ .

الأول : القول بأن محمد بن المنكدر لم يسمع هذا الحديث من جابرٍ ، قول بغير دليل . . وقد صرّح ابن المنكدر بسماعه من جابر عند أبي داود ، والنسائي ، وأحمد (٣/٣٢٢) . .

قال الشيخ المحدث أبو الأشبال رحمه الله في « شرح المسند » (١/١١٧) :

« والذي دفعهم إلى هذه الشبهة في التعليل ، أن سفيان بن عيينة ، شك في سماع ابن المنكدر هذا الحديث من جابر ، كما روى أحمد (٣/٣٠٧) عن سفيان : « سمعتُ ابن المنكدر غير مرةٍ يقول : عن جابرٍ . . وكأني سمعته مرة يقول : « أخبرني من سمع جابراً . . » فظننتهُ سمعه من ابن عقيل ، وابن المنكدر ، وعبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابرٍ : « أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أكل لحماً ، ثم صلى ولم يتوضأ » . فهذا الإسناد يُفهم منه أن سفياناً سمعه من ابن المنكدر ، وابن عقيل : كليهما عن جابرٍ ، ثم شك في أن ابن المنكدر سمعه من جابرٍ ، ولكن غيره لم يشُك ، واليقين مقدمٌ على الشك » أ هـ .

الثاني : أما قولُ أبي حاتم فردَّه الشيخ أبو الأشبال بقوله :

« شعيب بن أبي حمزة الذي رواه عن ابن المنكدر ثقةٌ متفقٌ عليه ، حافظٌ ، أثنى عليه الأئمة ، كما قال الخليلي . وعليُّ بن عياشٍ ، الذي رواه عن شعيب ، ثقةٌ حجةٌ ـ كما قال الدارقطنيُّ . . ونسبةُ الوهم إلى هذين الراويين ، أو إلى أحدهما يحتاج إلى دليلٍ صريحٍ ، أقوى من روايتهما ، وهيهات أن يوجد » أ هـ .

الثالث : وأما دعوى الإختصار ، فأجاب عنها ابن حزمٍ رحمه الله تعالى في « المحلى » (١/٢٤٣) بقوله :

« القول بأن ذلك الحديث مختصرٌ من هذا ، قولٌ بالظَّنِّ ، والظنُّ أكذبُ الحديث ، بل هما حديثان كما وردا . . » أ هـ .

ووافقه الشيخ أبو الأشبال في تعليقه على « المحلي » . .

وقال ابنُ التركماني في « الجوهر النقي » (١/١٥٦) :

« . . . ودعوى الإختصار في غاية البُعد . . » أ هـ .

فنخرج من هذا أن الحديث صحيحٌ سندُهُ ، صالح لقيام الحجة به ، والله أعلم . .

(١٢) الوضوء من لحوم الإِبل

[٢٥] حدثنا محمدُ بن يحيى ، قال ثنا أبو حُذَيفة ، قال ثنا سُفيان عن سِمَاك بن حَرْبٍ عن جَعْفَر بن أبي ثَوْر عن جابر بن سَمُرَةَ رضي الله عنه أنَّ رجلاً سأَلَ النبيّ ﷺ فَقَالَ أتَوَضَّأ مِنْ لُحُومِ الغَنَمِ ؟ قال لا ، قال : فأُصَلِّي في مَرَاحِ الغَنَمِ ؟ قال نعم ، فأتوضَأ ، مِنْ لُحُومِ الإِبْلِ ؟ قال نعم ، فأُصَلِّي في أعْطَانِ الإِبلِ ؟ قال لا .

---

[٢٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلم (٤٨/٤ - نووي) ، وأبو عوانة (١/ ٢٧٠ - ٢٧١) ، وابن ماجة (٤٩٥) ، وأحمد (٥/٨٦ ، ٨٨ ، ٩٣ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٠٢ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٨) ، والطيالسيُّ (٧٦٦) ، والطحاوي (١/ ٧٠) ، وابن خزيمة (١/ ٢١) ، والبيهقيُّ (١/ ١٥٨) من طريق جعفر بن أبي ثور ، عن جابر بن سمُرة . .

قال ابنُ خُزَيْمَة :

« لم نر خلافاً بين عُلماء أهلِ الحَدِيْثِ ، أن هذا الخبر صحيحٌ من جهة النقل . . وروى هذا الخبر أيضاً عن جعفر بن أبي ثور :

أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي ، وسماك بن حرب . . فهؤلاء ثلاثة من أجِلَّةِ رواة الحديث ، قد رووا عن جعفر بن أبي ثور هذا الخبر . . » أ هـ.

وقال البيهقي :

« ذهب ابنُ المديني إلى أن جعفر بن أبي ثور هذا ، مجهولٌ . . !! ».

قُلْتُ : أنَّى هذا ؟ !

قال ابنُ حبان :

« جعفر بن أبي ثور ، هو : أبو ثور بن عكرمة ، فمن لم يُحْكِمْ صناعة الحديث توهم أنهما رجلان مجهولان » .

وقال الترمذيُّ في « العلل » :

« جعفر مشهور » .

كأنه يرد على ابن المديني . .

وقال البيهقي :

« روى عنه سماك بن حرب ، وعثمان بن عبد الله بن موهب ، وأشعث بن أبي=

[٢٦] حدثنا محمدُ بنُ يحيى ، قال ثنا مُحاضِر الهَمْدَاني ، قال ثنا الأعمشُ عن عبد الله بن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن أبي لَيْلَى ، عن البَرَاءِ بن عَازِبٍ رضي الله عنهما قال : جَاء رَجُلٌ إلَى رسول الله ﷺ فقال : أأصلّي في مَبَارِكِ الإبلِ ؟ قال لا ، قال : فأتَوَضّأ مِنْ لُحُومِها ؟ قال نعم ، قال : أأصلّي في مَرَابِض الغَنَمِ ؟ قال نعم ، قال : فأتَوَضَّأ مِنْ لُحُومِهَا ؟ قال لا ، قال أبو محمدٍ : وَرَوَاهُ عُثْمان ابنُ عبدِ الله بن مَوْهِبٍ وأشْعَثُ بنُ أبي الشَّعثاءِ عن جَعْفَرِ بنِ أبي ثَوْرٍ .

= الشعثاء . . ومن روى عنه مثل هؤلاء خرج من أن يكون مجهولاً . . ولهذا أودعه مسلم بن الحجاج في كتابه الصحيح » أ هـ . .

[٢٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (١٨٤) ، والترمذيُّ (٨١) ، وابن ماجة (٤٩٤) ، وابن خزيمة (١/٢١ - ٢٢) ، وابن حبان (٢١٥) ، والطحاوي في « شرح المعاني » (١/٣٨٤) ، وأحمد (٤/٢٨٨ ، ٣٠٣) ، والطيالسيُّ (٧٣٤ ، ٧٣٥) ، والبيهقيُّ (١/١٥٩) من طريق الأعمش ، عن عبد الله بن عبد الله الرازي ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى ، عن البَّراء بن عازب . . فذكره . .

قال ابنُ خزيمة :

« لم نر خلافاً بين علماء أهل الحديث ، أن هذا الخبر أيضاً صحيحٌ من جهة النقل ، لعدالة ناقليه » أ هـ .

قُلْتُ : ولكن اختُلف على عبد الرحمٰن بن أبي ليلى فيه . .

فرواه عبد الله بن أحمد في « زوائد المسند » (٤/٦٧ ، ٥/١١٢) من طريق عبيدة الضبيّ ، عن عبد الله بن عبد الله الرازي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن ذي الغرة الجهنيّ . .

والأعمش أثبت من عبيدة وأحفظ . .

ورواه أحمد (٤/٣٥٢) ، والطحاويُّ (١/٣٨٣ - ٣٨٤) من طريق حماد بن سلمة ، عن الحجاج بن أرطأة ، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى ، عن أبيه ، عن أُسيد بن حضير . =

(١٣) ما جاء في التباعد للخلاء

[٢٧] حدثنا محمدُ بنُ يحيى ، قال ثنا يَزيدُ بنُ هارُونَ ، قال ثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ عَمْروٍ ـ عن أبي سَلَمَة عَنِ المُغِيرة بنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قال : كُنْتُ معَ رسولِ الله ﷺ في بَعْضِ أسْفَارِهِ ، وكَانَ إذَا ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ أبْعَدَ في المَذْهَبِ .

= قال الترمذيُّ :

« أخطأ حمادُ فيه . . ثم قال : « والصحيح عن عبد الله بن عبد الله الرازي ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى ، عن البراء بن عازب » أ هـ فهو إذن يُرجح رواية الأعمش ، وهو نصُّ قولنا من قبل والحمد لله . . .

وبمثل هذا قال أبو حاتم الرازي ، فقال ولدُهُ في « العلل » (٣٨) : « سألت أبي عن حديث رواه عبيدة الضبي ، عن عبد الله بن عبد الله الرازي ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى ، عن ذي الغرة الطائي ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الوضوء من لحم الإبل ؟ قال : توضئوا . . ورواه جابر الجُعفي ، عن حبيب بن أبي ثابتٍ ، عن سليك الغطفاني ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وحدثنا سعدويه قال : حدثنا عباد بن العوّام ، عن الحجاج بن أرطأة ، عن عبد الله ، عن ابن أبي ليلى ، عن أُسيد بن حُضير ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . . قُلْتُ لأبي : فأيهما الصحيح ؟؟ ! قال : ما رواه الأعمش ، عن عبد الله بن عبد الله الرازي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء بن عازب ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . . . والأعمش أحفظ » أ . هـ .

[٢٧] إسنادُهُ حسنٌ . .

أخرجه أبو داود (١/١٤/١) ، والنسائي (١/١٨ ـ ١٩) ، والترمذيُّ (١/٩٦ ـ تحفة) ، وابن ماجة (١/١٣٩) ، والدارميُّ (١/١٣٤) ، وابن خزيمة (١/٣٠) ، والحاكم (١/١٤٠) ، والبيهقيُّ (١/٩٣) من طريق محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن المغيرة به . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » (!)

وقال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط مسلم » ووافقه الذَّهبيُّ (!) . =

(١٤) القول عند دخول الخلاء

[٢٨] حدثنا أبو جعفرٍ بنُ سعيدٍ الدَّارمي ، قال ثنا النضْرُ ، قال ثنا شُعْبة ، قال حدثنا عبدُ العزيز - يعني ابنَ صُهَيْب - قال سَمِعْتُ أنساً رضي الله عنه قال : كَانَ رسولُ الله ﷺ إذَا دَخَلَ الخلاَء قال : اللَّهُمَّ إنّي أعوذُ بكَ مِنَ الخُبُثِ والخَبائث » .

= قُلْتُ : هذا دأبُهُما ! ! ومحمد بن عمرو ، إنما أخرج له مسلمٌ في المتابعات ، وليس في الأصول ، فلا يكون على شرطه .. ثم إن في حفظه كلام معروف ذكرتُه في « فصل الخطاب بنقد المغني عن الحفظ والكتاب » (ص ٦٠ - ٦١) ، وخلاصته أن حديثه حسن ..

ثم إن للحديث شواهدُ أخرى ، ذكرتُها في « بذل الإحسان » (١٦ ، ١٧) والحمد لله ..

[٢٨] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/١٩٥ ، ١١/١٠٩ - فتح) ، وفي « الأدب المفرد » (ص - ٢٠٣) ، ومسلم (٤/٧٠ - نووي) ، وأبو عوانة (١/٢١٦) ، وأبو داود (١/٢٠ - عون) ، والنسائي (١/٢٠) ، والترمذي (١/٤٢ ، ٤٧) ، وابن ماجة (١/١٢٨) ، والدارمي (١/١٧١) ، وأحمد (٣/٩٩ ، ١٠١ ، ٢٨٢) ، وابنُ السُّني في « اليوم والليلة » (١٦) ، والبيهقيُّ (١/٩٥) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١/٣٧٦) والذَّهبيُّ في « سير النبلاء » (١١/٤٦٧) من طريق عبد العزيز بن صُهيب ، عن أنسٍ .. فذكره .

قال الترمذيُّ :

« هذا حديثُ حسنٌ صحيحٌ ، وحديثُ أنسٍ أصحُّ شيء في هذا الباب وأحسنُ » .

وأخرجه الطبرانيُّ في « الصغير » (٢/٤٤) قال :

حدثنا محمد بن الحسن بن كيسان المصيصي ، حدثنا إبراهيم بن حميد الطويل ، حدثنا صالح بنُ أبي الأخضر ، عن الزهري ، عن أنس ، ثم قال :

« لم يروه عن الزهري إلا صالح ، ولا عنه إلا إبراهيم ، تفرد به محمد بن الحسن بن كيسان » .

قُلْتُ : صالح بن أبي الأخضر ، ليس بذاك القوي ، وفي روايته عن الزهري مقال عريض . وإبراهيم بن حميد ، وثقهُ أبو حاتم كما في الجرح والتعديل » (١/١/٩٤) .

(١٥) كراهية استقبال القبلة للغائط والبول والاستنجاء

[٢٩] حدثنا يُوسف القطان ، قال ثنا أبو معاوية وَوَكِيعٌ ومحمد ابن فُضيل ، قال يُوسُفُ واللَّفظُ لِلضَّرير ، قالوا ثنا الأعمش عن إبراهيمَ عن عبدِ الرحمنِ بن يزيد ، قال قيل لسَلْمَانَ رضي الله عنه : قَدْ عَلَّمَكم نَبِيُّكُمْ كلَّ شَيْء حَتَّى الخرَاءة ، قال : أجَلْ لَقَدْ نَهَانا أنْ نَسْتَقْبِلَ القِبْلَةَ بِغَائِطٍ أوْ بَوْلٍ أوْ نَسْتَنْجِيَ بأيماننا أوْ يَسْتنجيَ أحدنا بأقَلَّ مِنْ ثلاثة أحجارٍ ، وأنْ لا يَسْتنجي أحدنا بِرَجيعٍ أوْ عَظْمٍ .

[٣٠] حدثنا أبُو سَعيدٍ عبدُ الله بن سَعيدٍ الأشَجُّ ، قال ثنى عُقْبة - يعني أبنَ خَالدٍ - قال ثنا عُبَيد الله - يعني ابنَ عُمَرَ - قال ثنى محمدُ بنُ يحيى بنِ حَبَّانَ عن وَاسِعِ بنِ حَبَّان عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال :

---

[٢٩] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلم (٣/١٥٢ - نووي) ، وأبو عوانة (١/٢١٧) ، وأبو داود (١/٢٤ - ٢٥ - عون) ، والنسائي (١/٣٨ - ٣٩) ، والترمذيُّ (١/٧٩ - ٨٠ تحفة) ، وكذا ابن ماجة (١/١٣٣) ، وأحمد (٥/٤٣٧ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩) ، وابن خزيمة (١/٤١) ، والدارقطني (١/٥٤) ، والبيهقيُّ (١/٩١ ، ١٠٢ ، ١١٢) من طريق الأعمش ، عن إبراهيم ، بإسناده سواء . .

وتابعه منصور ، عن إبراهيم .

أخرجه مسلم ، وأبو عوانة (١/٢١٧ - ٢١٨) ، والطيالسيُّ (٦٥٤) ، والبيهقيُّ (١/١١٢) ، وغيرهم . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » . .

[٣٠] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٢١٦ - فتح) ، ومسلم (٣/١٥٣ - نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٠٠ - ٢٠١) ، ومالك في « الموطأ » (١/٢٠٠ - تنوير) ، وأبو داود (١/٢٩ - عون) ، والنسائيُّ (١/٢٣ - ٢٤) ، والترمذيُّ (١/٦٥ - تحفة)؛ وابن ماجة =

رَقِيتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ رضي الله عنها فَرَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يَقْضِي الحَاجَةَ مُسْتَقبِلَ بَيْتِ المَقْدِسِ مُسْتَدْبر الكَعْبَةِ .

[٣١] حدثنا أبُو الأزْهَرِ أحمدُ بنُ أبي الأزهرِ ، قال ثنا يَعْقُوبُ - يعني ابنَ إبْرَاهيم بن سَعْدٍ - قال ثنى أبي عن ابن إسْحاقٍ ، قال ثنى أبَانُ بن صالحٍ ، عن مُجاهدٍ عن جَابرْ بن عبدِ الله رضي الله عنهما قال : كانَ رسولُ الله ﷺ قَدْ نَهانَا أنْ نَسْتَدْبِرَ القِبْلَةَ أوْ نَسْتَقبِلَهَا بِفُروجِنَا إذا أهْرَقْنا الماء ، ثم قال : قَدْ رَأيْتُهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِعامٍ يُبَولُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةَ .

=(١/١٣٥) ، والدارميُّ (١/١٧١) ، وابن خزيمة (١/٣٥) ، وأحمد (٢/١٢ ، ١٣ ، ٤١) ، والدارقطنيُّ (١/٦١) ، والحاكم في « علوم الحديث » (ص - ١٦٣) ، والبيهقيُّ (١/٩٢) من طريق محمد بن يحيى بن حبان ، بإسناده سواء . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

وأخرجه الطرسوسي في « مسند ابن عمر » (ص - ٣٩) من طريق أحمد بن يونس ، ثنا أيوب بن عتبة ، عن يحيى ، عن نافع ، عن ابن عمر ، فذكره ولكن أيوب بن عتبة ضعيفٌ ، والله أعلم . .

[٣١] إسنادُهُ حسنٌ . .

أخرجه أبو داود (١/٣٠ - عون) ، والترمذيُّ (١/٦٠ - ٦١ تحفة) ، وابن ماجة (١/١٣٦) ، وابن خزيمة (١/٣٤) ، وابن حبان (١٣٤) ، والدَّارقطنيُّ (١/٥٨ - ٥٩) ، والحاكم (١/١٥٤) ، والبيهقيُّ (١/٩٢) من طريق ابن إسحاق بإسناده سواء . .

قال الترمذيُّ :

« حسن غريب » ؛

وكذا قال النووي في « شرح مسلم » (٣/١٥٥) . .

وقال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط مسلم » ووافقه الذهبيُّ (!) .

قُلْتُ : وليس كما قالا ، ! ، وابنُ إسحاق لم يُخرج له مسلم في الأصول ، والذَّهبيُّ نفسُه صرح في « الميزان » أن محمد بن إسحاق لم يُخرج له مسلمٌ احتجاجاً ، ومع ذلك=

[٣٢] حدثنا محمدُ بن يحيى ، قال ثنا صَفْوان بنُ عيسى ، عن الحَسن بنِ ذَكْوانَ عن مَرْوَانَ الأصفرِ قال : رَأيْتُ ابنَ عُمَرَ وأناخ راحِلَتَهُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةَ ثُمَّ جَلَسَ يبول اليها ، فقُلْتُ : أبا عبدِ الرحمنِ ، ألَيْسَ قَدْ

= فكل حديث يرويه الحاكم في « المستدرك » من طريق ابن إسحاق يقول فيه : « صحيح على شرط مسلم » ، ويوافقه الذهبيُّ في كل ذلك ، فالكمال لله وحده . .

وأما ابنُ حزمٍ رحمه الله تعالى فهو في وادٍ آخر !!

ذلك أنه قال في « المحلي » (١/١٩٨) : « أما حديث جابرٍ ، فإنه من رواية أبان بن صالح . . وليس بالمشهور » !! .

وقد أخطأ في زعمه هذا، وأبان ثقة كما قال أبو حاتم وابن معين وغيرهما . .

قال الحافظ في « التهذيب » :

« قال ابن عبد البر في « التمهيد » : حديث جابرٍ ليس صحيحاً ، لأن أبان بن صالح ضعيف !! . . وقال ابن حزمٍ في « المحلي » : أبان بن صالح ليس بالمشهور ، وهذه غفلةٌ منهما وخطأ تواردا عليه ، فلم يُضعف أبان هذا أحدٌ قبلهما . . » أهـ .

قُلْتُ : وقد أخطأ شارحُ « سنن أبي داود » خطأً غريباً ، إذ قال في « عون المعبود » (١١/٣٦٢) تحت حديث : « لا مهدي إلا عيسى » :

« والحديث ضعّفه البيهقيُّ والحاكمُ ، وفيه أبان بن صالح وهو متروك » !! ويُستغرب جدّاً أن ينقله صاحب : « تحفة الأحوذي » (٦/٤٨٤) ويُقره عليه . . !! ويغلبُ على ظني أنهما أرادا : « أبان بن أبي عياش » فانقلب عليهم ذلك ، كما حققتُه في جزءٍ لي سميته : « العاصفة ، بما في كتاب : المهدي المنتظرِ من الجهل والمجازفة » (٣٨) ، والحمد لله على التوفيق . .

[٣٢] إسنادُهُ ضعيفٌ ، وهو حديثٌ حسنٌ لشواهده . .

أخرجه أبو داود (١/٢٨ ـ عون) ، وابن خزيمة (١/٣٥) ، والدارقطنيُّ (١/٥٨) ، والحاكم (١/١٥٤) ، والبيهقيُّ (١/٩٢) من طريق الحسن بن ذكوان ، عن مروان الأصفر . . . . به .

قال الدارقطنيُّ :

« هذا صحيحٌ ، كلهم ثقاتٌ !! » .

وقال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط البخاريِّ » ووافقه الذَّهبيُّ !!

قُلْتُ : وهموا من وجوه :

=

نُهِيَ عَنْ هَذا ؟ قال : بَلَى إنَّما نهي عَنْ ذَلِكَ في الفضاء ، فإذا كانَ بَيْنَكَ وبَيْنَ القِبْلَة مَنْ يَسْتُرُكَ فَلاَ بَأسَ .

= الأول : أن الحسن بن ذكوان فيه ضعفٌ . .

ضعّفه أحمد ، وابن معين ، وأبو حاتم ، وغيرهم

قال ابن معين :

« كان قدرياً . . » .

وقال الساجي :

« إنما ضعّفه لمذهبه » .

قُلْتُ : إن كان كما قال الساجي فإنه غير قادحٍ على الراجح ، ولا تضرُّهُ بدعتُه إن كان صدوقاً ضابطاً ، كما أوضحتُه في « قصد السبيل في الجرح والتعديل » (١٦٧ - ١٨٣) . .

ولكن قال ابن معين فيه :

« صاحبُ الأوابد ، منكر الحديث » .

فعبارته تحتمل الوجهين . . والله أعلم .

الثاني : أن البخاريَّ لم يحتج بالحسن كما زعم الحاكم ، وإنما أخرج له حديثاً واحداً متابعة في « كتاب الرقاق » (١١/٤١٨ - فتح) من طريق يحيى بن سعيد القطان ، عنه ، عن أبي رجاء العطاردي . .

قال الحافظ في « الفتح » (١١/٤٤١) :

« والحسن بن ذكوان تكلم فيه ابن معين وأحمد وغيرهما ، ولكنّه ليس له في البخاري سوى هذا الحديث ، من رواية يحيى القطان عنه مع تعنُّته في الرجال ، ومع ذلك فهو متابعة . . » أ هـ .

الثالث : أن الحسن بن ذكوان كان مدلِّساً ، وقد عنعن الحديث ، ولم أره صرّح بالسماع في شيءٍ من طرق الحديث التي وقفتُ عليها . .

قال الأثرم :

« قُلت لأبي عبد الله - يعني الإمام أحمد - ما تقولُ في الحسن بن ذكوان ؟ قال : أحاديثُه أباطيل ، يروي عن حبيب بن أبي ثابت ، ولم يسمع من حبيب ، إنما هذه أحاديث عمرو بن خالد الواسطي » أ . هـ .

وقال ذلك أبو داود وابن عدي . .

وعمرو بن خالد هذا كذّاب ، وأسقطه الحسن . .

فلست أدري ، لأي شيءٍ قال الدارقطني : =

(١٦) ما يتقى من المواضع للغائط والبول

[٣٣] حدثنا الرَّبيع بنُ سَليْمانَ أنَّ ابنَ وَهْبٍ أخْبَرَهُمْ ، قال أخْبَرَني سُلَيْمان ـ يعني ابنَ بِلَالٍ ـ عن العَلَاءِ ، حَدَّثَهُ عن أبيهِ عن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « اجْتَنِبُوا اللَّعَّانين » قالوا : ومَا اللَّعَّانانِ يا رسولَ الله ؟ قال : الّذي يَتَبَرَّزُ على طَرِيقِ النَّاسِ أوْ في مَجْلِسِ قَوْمٍ .

[٣٤] حدثنا أبو جَعْفَر المخرمي محمد بن عبدِ الله بن المُبَارَكِ ، قال ثنا مُعَاذ بنُ هِشَامٍ ح ، وثنا إسْحاقُ بن مَنْصُورٍ ، قال ثنا مُعاذٌ ، قال ثنى أبي عن قَتَادَة عن عبد الله ابن سَرْجِسٍ رضي الله عنه ،

= « صحيحٌ ، وكلهم ثقات » ؟؟ !!

وتوسط الحافظُ الحازميُّ فقال في « الإعتبار » (ص ـ ٢٦) :

« حديثٌ حسنٌ » .

قُلْتُ : إن كان ذلك لشواهده ، فأرجو أنه لا بأس بذلك ، والله أعلم . .

[٣٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلم (٣/١٦١ ـ نووي) ، وأبو عوانة (١/١٩٤) ، وأبو داود (٢٥) ، وابن حبان (١٤٠٢/٢/٤٩٥) ، وابن خزيمة (٣٧/١) ، والبيهقيُّ (٩٧/١) ، والبغويُّ في « شرح السنة » (٣٨٣/١) من طريق العلاء بإسناده . .

وله طريق أخرى عن أبي هريرة ، ذكرتها في « الجهد الوفير على المعجم الصغير » للطبراني رقم (٢) والحمد لله . .

[٣٤] إسنادُهُ ضعيفٌ . . .

أخرجه أبو داود (٥١/١ ـ عون) ، والنسائي (٣٣/١ ـ ٣٤) ، وأحمد (٨٢/٥) ، والحاكم (١٨٦/١) ، والبيهقيُّ (٩٩/١) ، والبغويُّ في « شرح السنة » (٣٨٥/١) من طريق معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن عبد الله بن سرجس به .

قال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذَّهبيُّ !!

قُلْتُ : واعجباه (!) . . كيف هذا ؟ وقد ذكروا أن قتادة لم يسمع من عبد الله بن سرجس ؟ ! =

أنَّ نبيَّ الله ﷺ قــال : « لَا يَبـولَنَّ أحَــدُكُم في الجُحْـرِ » هــذا حـديث إسحاقَ ، وزَادَ : قالوا لِقَتَادَة : ما تَكْرَه مِنَ البَوْلِ في الجُحْرِ قـال : يُقالُ إنَّهَا مَسَاكِنُ الجِنِّ .

= قال ابن أبي حاتم في « المراسيل » (ص ١٦٨ ـ ١٦٩) :

« قـال أحمد بن حنبـل : ما أعلم قتـادة روى عن أحـدٍ من أصحـاب النبي صلى الله عليـه وآله وسلم ، إلا عن أنس رضي الله عنـه ؛ قيل لـه : فابن سـرجس ؟ فكـأنـه لم يـره سماعاً . . » .

ونقل عن أبيه قوله (ص ١٧٥) :

« لم يلق أحداً من الصحابة إلا أنساً ، وعبد الله بن سرجس . » وصحـح سماعـه أبو زرعة الرازي أيضاً . .

وأفاد الحافظ في « التلخيص » (١١٦/١) أنـه أثبت سماع قتـادة من ابن سرجس ، عليٌّ بن المـديني ، وصححه ابن خـزيمة ، وابن السكن . . وهـو اختيار الحـافظ العراقي ـ كما في « زهر الرُّبى » (٣٣/١) للحافظ السيوطي . .

أما الحاكم فقد تهوك في هذا . .

فقال في « علوم الحديث » (ص ـ ١١١) :

« لم يسمع من صحابيٍّ غير أنسٍ . . » .

ثم قال في « المستدرك » (١٨٦/١) :

« ولعلّ متوهماً يتوهمُ أن قتادة لم يذكر سماعـه من عبد الله بن سـرجس ، وليس هذا بمستبعد [الأصل : يمستبدع !] ، فقد سمـع قتادة من جمـاعة من الصحـابة ، لم يسمـع منهم عـاصم الأحول . . . وقـد احتجّ مسلم بحـديث عاصم ، عن عبـد الله بن سرجس ، وهو من ساكني البصرة » أ هـ . .

قُلْتُ : الـذي يـظهـر لي أن قتـادة سمـع من ابن سـرجس في الجملة ، فقـد كـانـا متعـاصرين ، كمـا يُفهم من كلام أبي حـاتم السـابق . . ولكن قتـادة كـان مـدلساً ، وقـد عنعنه . . وقد تقرر في الأصول أن المدلس إذا عنعن عن شيخ لا يـرتاب أحـدٌ في سماعـه منه، فإنه لا يُقبل منه لاحتمال أنـه دلَّسه عنـه، فكيف إذا كان في سمـاعه من شيخـه كلامٌ أصلاً ؟؟!

وعليه :

فلا يطمئن القلبُ لتحسين هذا الإسناد ، فضلاً عن تصحيحه . .

والله أعلم . . =

[٣٥] حدثنا محمد بن يحيى بنُ يُوسفُ ، قـالا ثنا عبـدُ الرَّزَّاقِ ، قـال ثنا مَعْمَـرٌ عن أشْعَثَ عن الحَسَنِ عن عبـد الله بن مُغَفَّـلٍ رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « لا يَبُولَنَّ أحدُكُمْ في مُسْتَحَمِّهِ فإنَّ عَـامَّة الوَسْوَاسِ مِنْهُ » .

(١٧) الرخصة في البول قائماً وقرب الناس

[٣٦] حـدثنـا عَلِيُّ بنُ خَشْـرَمٍ ، قـال ثنـا عِيسَى بـنُ يـونـسَ عـن الأَعْمَشِ ، عن شَقِيقٍ أَبِي وَائِلٍ ، عن حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قـال : كُنْتُ

---

[٣٥] إسنادُهُ ضعيفٌ . . .

أخرجه أبو داود (١/ ٤٩ ـ عون)، والنسائي (١/ ٣٤) ، والترمذيُّ (١/ ٩٨ ـ تحفة) ، وابن مـاجـة (١/ ١٢٩) ، وأحمـد (٥/ ٥٦) ، والحـاكـم (١/ ١٦٧ ، ١٨٥) ، والبيهقيُّ (١/ ٩٨) ، والضيـاء في « المختـارة » من طـريق أشعث بن عبـد الـله الأعمى ، عن الحسن ، عن عبد الله بن مغفل . . .

قال الترمذيُّ :

« حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث أشعث بن عبد الله مرفوعاً » .

وقال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبيُّ !!

قُلْتُ : وهما معاً (!) . . فالحديث ليس على شرط واحدٍ منهما فضلاً عن أن يكون على شرطهما . . وأشعث لم يخرج له مسلم شيئاً ، وعلق له البخاريّ . .

قال ابن سيد الناس :

« يُحتمل كونه من قسم الحسن ، لأن أشعث مستور » !!

وهذا عجيب !! ، فكأنه لم يقف على من زكّاه ووثقه . .

أما المنذري فقال :

« إسناده صحيحٌ متّصلٌ ، وأشعث بن عبد الله ثقة صدوقٌ » أ هـ .

قُلْتُ : ولست أخـافُ على هـذا الإسنـاد إلا من تـدليس الحسن ، فـلا أدري وجهـاً سائغاً لقول المنذري . . والله أعلم . .

[٣٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخـرجه البخـاريُّ (١/ ٢٨٢ ـ فتـح) ، ومسلم (٣/ ١٦٥ ـ نـووي) ، وأبـو عـوانـة =

أَمْشِي مَعَ رسولِ الله ﷺ فَانْتَهى إِلَى سُبَاطَةِ قَوْمٍ فَبَالَ قَائماً ، فَتَنَحَّيْتُ ، فَدَعَانِي وقال : لِمَ تَنَحَّيْتَ فَقُمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ .

(١٨) كراهية التسليم على من يبول

[٣٧] حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى ، قال ثنا عبدُ اللهِ بنُ رَجَاءٍ ، قال ثنا سَعِيدٌ - يعني ابنَ سَلَمَةَ - قال ثنى أبو بكرٍ - هُوَ ابنُ عُمَرَ بنِ عبدِ الرحمنِ بن عبدِاللهِ ابنِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ - عن نَافِعٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَجُلاً مَرَّ برسولِ الله ﷺ وَهُوَ يُهَرِيقُ الْمَاءَ ،

=(١/١٩٧ ، ١٩٨) ، وأبو داود (١/٤٤ - ٤٥ عون) ، والنسائي (١/١٩) ، والترمذيُّ (١/٦٩ - تحفة) ، وابن ماجة (١/١٢٩ - ١٣٠)، والدَّارميُّ (١/١٧١)، وأحمد (٥/٣٨٢ ، ٤٠٢) ، والطيالسيُّ (٤٠٦) ، وابنُ خزيمة (١/٣٥ - ٣٦) ، والحميديُّ (٤٤٢) ، والبيهقيُّ (١/١٠٠ ، ٢٧٠ - ٢٧٤) من طريق الأعمش ، عن شقيق ، عن حذيفة . . .

وتابعه منصور ، عن أبي وائل . .

أخرجه الطيالسيُّ (٤٠٧) .

ووقع عند ابن ماجة (١/١٣٠) من طريق شعبة ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتى سُباطة قوم فبال قائماً . . قال شعبة : « قال عاصم يومئذٍ : وهذا الأعمش يرويه عن أبي وائلٍ ، عن حذيفة ، وما حفظه » فسألتُ منصور ، فحد ثنيه ، عن أبي وائل ، عن حذيفة . . » .

قُلْتُ : وهذا هو الصواب ، ورواية الأعمش ومنصور أصح بلا شك، كما حققته في « بذل الإحسان » ١٨) . .

[٣٧] إسنادُهُ حسنٌ . . .

أخرجه البزار - كما في « نصب الراية » (١/٦) - ومن طريقه عبد الحق الأشبيلي في « الأحكام الكبرى » ، وأبو العباس السرَّاج في « مسنده » ، والخطيب في « التاريخ » (٣/١٣٩) من طريق أبي بكر بن عمر بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر . . =

فَسَلَّمَ عَلَيْهِ الرَّجُلُ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ رسولُ الله ﷺ ثم قال : « إِذَا رَأَيْتَنِي هَكَذَا فَلَا تُسَلِّمْ عَلَيَّ ، فَإِنَّكَ إِنْ تَفْعَلْ لَا أَرُدُّ عَلَيْكَ السَّلَامَ » .

= قال عبد الحق الأشبيلي :

« وأبو بكر هذا فيما أعلم هو : ابن عمر بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب . . روى عنه مالك وغيرُهُ ، ولا بأس به ، ولكن حديث الضحّاك بن عثمان أصحُّ ، فإن الضحّاك أوثق من أن بكرٍ هذا ، ولعلّ ذلك كان في موطنين . . » أ هـ .

فتعقّبه ابنُ القطّان :

« من أين له أنه هو ، ولم يُصرح في الحديث باسمه ، واسم أبيه وجدّه » .

قُلْتُ : الصواب مع عبد الحق ، واعتراض ابن القطان لا محلَّ له ، وقد وقع نسبُهُ هكذا عند المصنف هنا ، وعند أبي العباس السرَّاج . . وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما . .

أخرجه ابن ماجة (٣٥٢) ثنا سويد بن سعيد ، ثنا عيسى بن يونس ، عن هاشم بن البريد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابرٍ . . فذكره بمثله . .

قُلْتُ : سويد بن سعيد فيه مقالٌ مشهور . . وكان ابن معين يحمل عليه جدّاً . . فقال : « لو كان لي فرسٌ ورمحٌ لكنت غزوتُه » !!

ولما قيل له : « إن سويداً يروي حديث : « من قال في ديننا برأيه فاقتلوه » ، فقال ابن معين : « ينبغي أن يُبدأ بسويدٍ فيُقتل . . » أ هـ .

ولكن قال البوصيري في « الزوائد » :

« سويد لم يتفرد به . . . » .

ثم رأيتُ أبا حاتم أعلّ الحديث بعلة أخرى ، فقال ابنه في « العلل » (٣٤/١/٦٨) :

« سألتُ أبي عن حديثٍ رواه عيسى بن يونس ، عن هاشم بن البريد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر ، فذكره . . قال أبي : لا أعلم روى هذا الحديث أحد غير هاشم بن البريد . . . » .

قُلْتُ : هاشم وثقه ابنُ معين ، وأحمد في رواية ، وابن حبان ، والعجلي ، وقال الدَّارقطنيُّ : « مأمون » .

فلا يُخشى من تفرُّده . .

وأما قول الجوزجاني : « كان غالباً في سوء مذهبه » .

ويعني الجوزجاني التشيع . . فلا يضرُّه هذا . . فالجوزجاني ناصبي ، فإذا وقع بمُتشيع فلا يُبقى ولا يذر ، فقوله في أهل الكوفة غير مقبول من هذه الجهة . . . ومع ذلك =

[٣٨] حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى ، قال ثنا قَبِيصَةُ ومحمدُ بنُ يُوسُفَ ، قالا ثنا سُفْيَانُ عن الضَّحَّاكِ بنِ عُثْمانَ ، عن نَافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال : مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبي ﷺ وَهُوَ يَبُولُ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ .

= فقد هوّل الجوزجانيُّ فيه ، فلم يكن الرجلُ غالياً . وقد قال أحمد : « فيه تشيُّع قليل » .

وبالجملة : فالحديث حسن ، وذلك للكلام الذي قيل في ابن عقيل . .

والله أعلم .

[٣٨] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلم (٤/٦٥ ـ نووي) أبو عوانة (١/٢١٥) ، وأبو داود (١/٣٣ ـ عون) ، والنسائي (١/ ٣٥ ـ ٣٦) ، والترمذي (١/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨) ـ ٧/٥٠٥ ـ تحفة) وابن ماجه (١/١٤٦)، وابن خزيمة (١/٤٠) والشافعي في « الأم » (١/٥١) ، والبيهقيُّ (١/٩٩) من طريق الضحّاك بن عثمان ، بإسناده سواء . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . » .

وأخرج الطيالسيُّ (١٨٥١) من طريق محمد بن ثابت العبدي ، قال : حدثنا نافع قال : انطلقتُ مع ابن عمر إلى ابن عباسٍ في حاجةٍ لابن عمر ، فحدَّث ـ يعني ابن عمر ـ أن رجلاً سلَّم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فلم يردّ عليه ، فانطلق ، فلما كاد أن يغيب تناول الحائط ، فقال : بيده ، ثم مسح وجهه ويديه ، ثم عاد الثانية فمسح إلى ذراعيه ، ثم ردَّ على الرجل ! ، ثم قال : « ما منعني أن أرُدّ عليك إلا أني كنت غير طاهر . . » .

قُلْتُ : وهذا ـ عندي ـ حديث منكرٌ ، كنتُ أشرتُ إليه في « أبواب التيمم » من « بذل الإحسان » ، وفيه أن التيمم ضربتان . . وآفة الإسناد هو العبدي هذا . .

قال أبو حاتم :

« روى حديثاً منكراً » .

وأظُنُّه يعني هذا . .

وقال البخاريُّ :

« يخالف في بعض حديثه ، روى عن نافع ، عن ابن عمر في التيمم ، ورواه أيوب والناس عن نافع ، عن ابن عمر ، فعله » . =

(١٩) استحباب الوتر في الاستنجاء

[٣٩] حدثنا محمدُ بنُ يَحْيَى وَأَبُو جعفر الدَّارِمِيُّ، قالا ثنا رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ قال ثنا مَالِكٌ عن أبي الزِّنَادِ عن الْأَعْرَجِ ، عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ في أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ » .

(٢٠) الاستنجاء بالماء

[٤٠] أَخْبَرَنَا عَبَّاسُ بنُ الْوَلِيدِ الْبَيْرُوتِيُّ ، أَنَّ ابنَ شعَيْبٍ أَخْبَرَهُ ، قال أَخْبَرَني عُتْبَةُ بنُ أبي حَكِيمٍ الْهَمْدَانيُّ ، عن طَلْحَةَ بنِ نَافِعٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ ، قال ثنى أبو أَيُّوبَ وَجَابِرُ بنُ عبدِ اللهِ وَأَنَسُ بنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّونَ رضي الله عنهم أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا

= وقال ابن معين :

« يُنكر عليه حديث ابن عمر في التيمم لا غير » .

وضعّفه ابنُ معين مرةً فقال له عباس الدُّوري :

« أليس قد قلت مرةً : « ليس به بأس » ؟ فقال : « ما قُلْتُ هذا قط » ؟ !!

[٣٩] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (١/١٩/٢)، والبخاري (١/٢٦٣ - فتح)، ومسلم (٣/١٢٥ - نووي)، وأبو عوانة (١/٢٤٦ - ٢٤٧)، وأبو داود (١/٢٣٤ عون)، والنسائي (١/٦٥ - ٦٦)، وأحمد (٢/٢٤٢ ، ٢٧٨)، وابن خزيمة ، وابن حبان (٢/٥٠٧ - ٥٠٨)، والطحاويُّ في « شرح الآثار » (١/١٢٠) ، والبيهقي (١/٤٩) من طرقٍ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .

وله طرق أخرى عن أبي هريرة ذكرتها في « بذل الإحسان » رقم (٨٦) والحمد لله على التوفيق . .

[٤٠] إسنادُهُ ضعيفٌ . . وهو حديثٌ حسنٌ إن شاء الله تعالى . .

أخرجه ابنُ ماجه (٣٥٥) ، والدّارقطنيُّ (١/٦٢) ، والحاكم (١/١٥٥) ، =

وَاللهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴾ قال رسولُ الله ﷺ : « يَا مَعْشَرَ ٱلأَنْصَارِ ، إِنَّ الله قَدْ أَثنى عَلَيْكُمْ خَيْراً في الطُّهْرِ فَمَا طُهُورُكُمْ هَذَا ؟ قالوا يا رسول الله : نَتَوَضَّأُ لِلصَّلاَةِ ، وَنَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فقال رسولُ الله ﷺ : فَهَلْ مَعَ ذَلِكَ غَيْرُهُ ؟ قالوا لاَ ، غَيْرَ أَنَّ أَحَدَنَا إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَنْجِيَ بالمَاءِ ، قال : فَهُوَ ذَلِكَ فَعَلَيْكُمُوهُ » .

=والبيهقيُّ (١/١٠٥) من طريق عتبة بن أبي حكيم الهمدانيّ ، عن طلحة بن نافع ، حدثني أبو أيوب ، وجابر بن عبد الله ، وأنس بن مالك . . . فذكروه . .

قال الدارقطنيُّ :

« عتبة بن أبي حكيم ، ليس بقويٍّ . . »

وقال الحاكم :

« هذا حديثٌ كبير صحيحٌ !! في كتاب الطهارة . . فإن محمد بن شعيب بن شابور ، وعتبة بن أبي حكيم من أئمة أهل الشام » ووافقه الذهبيُّ (!!) . .

قُلْتُ : وليس كما قالا . وعتبة ضعّفه ابن معين والنسائي ومحمد بن عوف الطائي وغيرهم ، وأثنى عليه آخرون .

فكأنه لذلك قال الزيلعيُّ في « نصب الراية » (١/٢١٩) .

« إسناده حسن » .

ولكن قال البوصيري في « الزوائد » :

« عتبة بن أبي حكيم ضعيف ، وطلحة لم يدرك أبا أيوب » أ هـ .

ولكن للحديث شواهدُ تقوية من حديث عويم بن ساعدة ، وأبي هريرة ، ومحمد بن عبدالله بن سلاّم ، ومن مرسل الحسن . .

أولاً : **حديث عويم بن ساعدة رضي الله عنه**

أخرجه أحمد (٣/٤٢٢) ، وابن خزيمة (٨٣) ، وابن جرير في (تفسيره » (١١/٢٣) ، والطبراني في « الصغير » (٢/٢٣) ، والحاكم (١/١٥٥) من طريق أبي أويس ، عن شرحبيل بن سعد ، عن عويم بن ساعدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأهل قُباء : إني أسمع الله قد أحسن الثناء عليكم في الطهور ، فما هذا الطهور ؟؟ قالوا : والله يا رسول الله ما نعلم شيئاً ، إلا أن جيراننا من اليهود رأيناهم يغسلون أدبارهم من الغائط ، فغسلنا كما غسلوا . . » .

قال الطبراني :

« لا يروي عن عويم بن ساعدة ، إلا بهذا الإسناد . . تفرد به أبو أُويس » . =

. . . .

= وقال الحاكم :

« إسنادُهُ صحيحٌ » ووافقه الذَّهبيُّ (!!) . .

قُلْتُ : وليس كما قالا . . وأبو أويس اسمه : عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك الأصبحي ، ضعَّفُوه . وكذا شرحبيل بن سعد ضعيف أيضاً . .

قال ابن عدي :

« له أحاديثُ ليست بالكثيرة ، وفي عامة ما يرويه نكارة »

ثانياً : **حديث أبي هريرة رضي الله عنه**

أخرجه الترمذيُّ (٣١٠٠) ، وابن ماجة (٣٥٧) ، والبيهقيُّ (١٠٥/١) من طريق يونس بن الحارث ، عن إبراهيم بن أبي ميمونة ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً بنحوه . . .

قال الترمذيُّ :

« هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجه » .

قُلْتُ : يونس بن الحارث ، ضعّفه ابنُ معين وأحمد والنسائي ، وغيرهم . وإبراهيم بن أبي ميمونة ، قال ابن القطّان :

« مجهول الحال ، لا يُعرف روى عنه غير يونس بن الحارث » .

ثالثا : **حديث محمد بن عبد الله بن سلّام رضي الله عنه**

أخرجه أحمد (٦/٦) ، ويعقوب بن سفيان في « المعرفة والتاريخ » (٣٠٧/١ ـ ٣٠٨) ، وابن جريرة في « تفسيره » (٢٢/١١ ـ ٢٣ ، ٢٤) - والبخاري في « الكبير » ، وابنُ أبي شيبة ، وابن قانع ، والطبرانيُّ ، وابن منده ، والبغوي ، - كما في « الاصابة » (٢٢/٦) ـ من طريق مالك بن مغول ، عن سيار أبي الحكم ، عن شهر بن حوشب ، عن محمد بن عبد الله بن سلّام قال : قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وآله ، فقال : « ما الذي أثنى عليكم الله : « فيه رجال يُحبون أن يتطهروا . . . الآية . . . » قال : نستنجي بالماء » . . .

قُلْتُ : وسنده ضعيف مضطربٌ . . .

وقد اختلف الرواة فيه على مالك بن مغول . .

فأخرجه البغويُّ عن أبي هشام الرفاعي ، عن يحيى بن آدم ، عن مالك بن مغول ، بالإسناد السابق . .

لكن قال فيه : « لا أعلمه إلا عن أبيه . . » .

يعني : عن محمد بن عبد الله بن سلّام ، عن أبيه . .

وكذا رواه رجاء بن سلمة ، عن مالك به . =

[٤١] حدثنا محمدُ بنُ يَحْيَى ، قال ثنا وَهْبُ بنُ جَرِيرٍ ، قال ثنا شُعْبَةُ عن عَطَاءِ بنِ أبي مَيْمُونَةَ ، عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال : كَانَ رسولُ الله ﷺ يَذْهَبُ لِحَاجَتِهِ فَاتَّبِعُهُ أَنَا وَغُلَامٌ مِنَّا بِالْإِدَاوَةِ فَإِذَا قَضَى حَاجَتَهُ نَاوَلْتُهُ الْإِدَاوَةَ فَيَسْتَنْجِي .

= فزاد : « عن أبيه » . .

وقال أبو هاشم الرفاعي :

« وكتبتُه من أصل كتاب يحيى بن آدم ليس فيه : عن أبيه » فوافق ذلك ما حدّث به الفريابي ، عن مالك بن مغول . .

وقال ابنُ منده :

« رواه داود بن أبي هند ، عن شهرٍ مرسلاً » .

يعني : بدون ذكر محمد ولا أبيه . .

قُلْتُ : وأرى أن هذا الاضطراب من شهر بن حوشب ، فإنه كان ضعيفاً سيء الحفظ ، فإن رجال الإسناد ـ ممن دونه ـ ثقات أثبات ، والله أعلم . .

وقال أبو زُرعة الرازي :

« الصحيحُ عندنا ـ والله أعلم ـ عن محمد بن عبد الله بن سلام . . ليس فيه : « عن أبيه » قط . . » أهـ .

نقله عنه ابنُ أبي حاتم في « العلل » (٩٢) . .

رابعاً : **حديث الحسن البصري مرسلاً** .

أخرجه البلاذُري في « فتوح البلدان (١/٢ ـ ٣) حدثنا محمد بن حاتم بن ميمون ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، عن هشام ، عن الحسن قال : « لما نزلت هذه الآية ﴿ فيه رجال يحبون أن يتطهروا . . . ﴾ أرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى أهل مسجد قباء فقال: « ما هذا الطهور الذي ذكرتم به ؟؟ » قالوا : يا رسول الله ، إنا نغسل أثر الغائط والبول . وسنده ضعيف، والله أعلم . .

ولعلّ الحديث يتقوى بالشواهد التي ذكرتها . والله تعالى الموفق . .

[٤١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاري (١/٢٢١ ـ فتح)، ومسلم (٣/١٦٢ ـ نووي)، وأبو عوانة (١/١٩٥)، وأبو داود (١/٦٥ ـ ٦٦ عون)، والنسائي (١/٤٢)، والدَّارميُّ (١/١٧٣)، وأحمد (٣/١١٢ ، ١٧١)، والطيالسي (٢١٣٤)، وابن خزيمة (١/٤٦) ، وابنُ حبان (١٤٢٩/٢/٥٠٩)، والبيهقي (١/١٠٥)، وابنُ حزمٍ في « المحلى » (١/٩٦ ـ ٩٧)، =

(٢١) القول عند الخروج من الخلاء

[٤٢] حدثنا إِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ ، قال أَنَا هَاشِمُ بنُ الْقَاسِمِ ، قال ثنا إِسْرَائِيلُ عن يُوسُفَ بنِ أبِي بُرْدَةَ عن أَبِيهِ ، قال حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ رضي الله عنها أَنَّ رسولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغائِطِ قال : غُفْرَانَكَ .

(٢٢) في طهارة الماء والقدر الذي ينجس ولا ينجس

[٤٣] حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى ، قال ثنا بِشْرُ بنُ عُمَرَ ، قال ثنا

= والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٣٨٩/١) من طريق شعبة ، عن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أنسٍ . . به . .

[٤٢] إسنادُهُ حسنٌ . . .

أخرجه أبو داود (٣٠) ، والترمذي (٧) ، وابن ماجه (٣٠٠) ، وأحمد (١٥٥/٦) ، والدارميُّ (١٣٩/١) ، والبخاريُّ في « الأدب » (٦٩٣) ، وابن خزيمة (٤٨/١) ، وابن حبان (٥١٠/٢/١٤٣١)، وابن السُّني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣)، والحاكم (١٥٨/١) والبيهقي (٩٧/١) ، وابن الجوزي في « الواهيات » (٣٣٠/١) من طريق إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن عائشة . . .

قال الترمذيّ :

« هذا حديثٌ حسنٌ غريب ، لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل ، عن يوسف بن أبي بُردة » .

وأورده ابن الجوزي في « الواهيات » لقول الترمذي هذا ، فأبعد . . قال الشيخ أبو الأشبال رحمه الله :

« وغرابتُهُ : لانفراد إسرائيل به ، وإسرائيلُ ثقةٌ حُجةٌ » .

قُلْتُ : نعم . . غير أن يوسف بن أبي بُردة لم يرو إلا عن أبيه ، ووثقه ابن حبان ، والعجلي ، فحديثه حسنٌ والحمد لله وكذا حسَّنه الحافظ السخاوي في « فتح المغيث » (١٨٨/١) وقال النووي في « الأذكار » (ص - ٢٨) : « صحيح » .

وقال في « شرح المهذب » : « حسن صحيح » !!

[٤٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (٤٥/١ ، ٤٣/٢ - تنوير) ، والشافعيُّ في « الأم » (٣/١) ، وفي =

مَالِكٌ عن صَفْوَانَ بنِ سُلَيْمٍ عن سَعِيدِ بنِ سَلَمَةَ ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بنَ أَبِي بُرْدَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ : سَأَلَ رَجُلٌ رسولَ الله ﷺ فقال : يا رسولَ الله إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ فَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِن الْمَاءِ ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا ، أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : « هُوَ الطُّهُورُ مَاؤُهُ ، الْحَلَالُ مَيْتَتُهُ » .

[٤٤] حدثنا محمدُ بنُ عُثْمانَ الْوَرَّاقُ ، وَحَجَّاجُ بنُ حَمْزَةَ الْوَازِي ، وَأَبُو يَحيَى محمدُ بنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، قالوا ثنا أَبُو أُسَامَةَ عن الْوَلِيدِ بنِ كَثِيرٍ عن محمدِ بنِ عَبَّادِ ابنِ جَعْفَرٍ ، عن عبدِاللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ عن أَبِيهِ رضي الله عنه قال : سُئِلَ النبيُّ ﷺ عَنِ الْمَاءِ وَمَا ينوبه مِنَ السِّبَاعِ وَالدَّوَابِّ ، فقال : « إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لم يَحْمِلِ الْخَبَثَ » .

=« المسند » (ص ـ٧) ، وأحمد (٢٣٧/٢ ، ٣٦١ ، ٣٩٢) ، وأبو داود (١/١٥٢ ـ ١٥٣ عون) ، والنسائيُّ (١/٥٠ ، ١٧٦ ، ٧/٢٠٧) ، والترمذيُّ (١/٢٢٤) ، وابن ماجه (١/١٥٤) ، (٢/٢٩٨) ، والدَّارميُّ (١/١٨٦) ، (٢/٩١) وكذا ابن خزيمة (١/٥٨ ـ ٥٩) ، وابن حبان (١١٩) ، والحاكم في « المستدرك » (١/١٤١) ، وفي « علوم الحديث » (ص ـ ٨٧) ، والدَّارقطنيُّ (١/٣٦) ، والبيهقيُّ (١/٣) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/٥٥ـ ٥٦) من طريق صفوان بن سليم ، بإسناده سواء . .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

قُلْتُ : وتكلم بعض الأفاضل في هذا الحديث بما لا يقدح ، كما ذكرتُه مُفصَّلاً في « بذل الإحسان » (٥٩) والحمد لله على التوفيق . .

[٤٤] إسناده صحيح أخرجه أبو داود (١/١٠٣ـ ١٠٤ عون) والنسائي (١/٤٦)، والترمذي (١/٢١٥ ـ تحفة) ، وابن ماجة (١/١٨٥ ـ ١٨٦) ، والدارميُّ (١/١٨٦ ـ ١٨٧) ، وأحمد (٢/٢٣ ، ٢٧ ، ١٠٧) ، وابن خزيمة (١/٤٩) ، وابنُ حبان (١١٧ ، ١١٨) ، والشافعيُّ في « مسنده » (ص ـ ٧) ، وفي « الأم » (١/٥) ، والطحاويُّ في « شرح الآثار » (١/١٥) ، والدارقطنيُّ (١/١٣ ـ ٢٧) ، والحاكم (١/١٣٢ ـ ١٣٣) ،=

[٤٥] حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ شاكرٍ، قال ثنا أَبُو أُسَامَةَ ح ، وثنا محمدُ بنُ سُلَيْمانَ الْقِيرَاطِيُّ ، قال ثنا أَبُو أُسَامَةَ عنِ الْوَلِيدِ بنِ كَثِيرٍ عن محمدِ بنِ جَعْفَرٍ عن عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ عن أَبِيهِ قال : سُئِلَ النبيُّ ﷺ نَحْوَهُ . وقال عِيسَى بنُ يُونُسَ ، عنِ الْوَلِيدِ عن محمدِ بنِ جَعْفَرِ بنِ الزُّبَيْرِ ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ ابنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ عن أَبِيهِ . وقال محمدُ بنُ إِسْحَاقَ عن محمدِ بنِ جَعْفَرِ بنِ الزُّبَيْرِ عن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ عن أَبِيهِ أَيْضاً .

[٤٦] حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى ، قال ثنا عَفَّانُ بنُ مُسْلِمٍ ، قال ثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ ، قال أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بنُ الْمُنْذِرِ قال : كُنَّا في بُسْتَانٍ لَنَا أَوْ لِعُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ فَحضَرَتِ الصَّلاَةُ ، فَقَامَ عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَى مَقَرِّي الْبُسْتَانِ ، وَفِيهِ جِلْدُ بَعِيرٍ ، فَأَخَذَ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ ، فَقُلْنَا : أَتَتَوَضَّأُ مِنْ هَذَا وَفِيهِ هَذَا الْجِلْدُ ؟ فقال ثنى أَبِي أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ فَإِنَّهُ لاَ يَنْجُسُ » .

= والبيهقيُّ (١/٢٦٢) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/٥٨) من طريق أبي أسامة بإسناده سواء . .

قال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط الشيخين » ووافقه الذهبيُّ .

قُلْتُ : وهو كما قالا . . وقد طعن فيه ابن عبد البر وجماعة ، وقد ذكرتُ أدلَّتهم وأجبتُ عنه قدر الوسع في « بذل الإحسان » (٥٢) والحمد لله على التوفيق . .

[٤٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

انظر ما قبله . .

[٤٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (٦٥) ، والطيالسيُّ (١٩٥٤) ، والطحاويُّ (١/١٦) ، والبيهقيُّ =

[٤٧] حدثنا محمدُ بنُ عُثْمانَ الْوَرَّاقُ وموسى بنُ عبدِ الرَّحمنِ المَسْرُوقِيُّ ، قالا ثنا أَبُو أُسَامَةَ عنِ الْوَلِيدِ بنِ كَثِيرٍ عن محمدِ بنِ كَعْبٍ عن عُبَيْدِ اللهِ بن عبد الله قال المسروقي ابن رافع بن خديج ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قِيلَ يا رسولَ الله ، أَنَتَوَضَّأُ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ ، وَهِيَ بِئْرٌ يُطْرَحُ فِيهَا النَّتِنُ وَالْحَيْضُ وَلُحُومُ الْكِلَابِ، فقال : « الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» .

=(٢٦٢/١) وغيرُهمُ ، من طريق حماد بن سلمة ، ثنا عاصم بن المنذر ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه . . .

وأخرج الدارقطنيُّ (٢٢/١) الحديث عن إسماعيل بن عُلَيَّة ، عن عاصم بن المنذر ، عن رجلٍ ، عن ابن عمر موقوفاً . .

قُلْتُ : فقد اختلف ابن عُلية وحماد بن سلمة . .

وقد سأل عباسُ الدُّوري ابن معين - كما في « تاريخ يحيى » (٤/ق ٢/١٢٤) - عن حديث حماد بن سلمة ؟ فقال : « هذا خير الإسناد ، أو قال : هذا جيد الإسناد » .

فقيل له : فإن ابن عُلية لم يرفعهُ ؟

قال يحيى : « وإن لم يحفظه ابن عُلية ، فالحديث جيد الإسناد . وهو أحسن من حديث الوليد بن كثير - يعني يحيى في قصة الماء لا ينجسه شيء »

وقال البيهقيُّ :

« هذا الإسناد صحيحٌ موصولٌ . . » .

[٤٧]إسنادُهُ حسنٌ ، وهو حديثٌ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (٦٦ ، ٦٧) ، والنسائي (١٧٤/١) ، والترمذيُّ (٦٦) ، وأحمد (١٥/٣ ، ٣١ ، ٨٦) ، والشافعيُّ (٢٠/١) ، والطيالسيُّ (٢١٥٥ ، ٢١٩٩) ، وابن جرير في « تهذيب الآثار » (٧٠١/٢ - ٧٠٢) ، والطحاويُّ في شرح المعاني (١١/١ - ١٢) ، والدارقطنيُّ (٣٠/١ - ٣٢) ، والبيهقيُّ (٤/١ - ٥) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٦٠/٢ - ٦١) من طرق كثيرة ، عن أبي سعيد الخدري . .

قال الترمذيُّ :

« هذا حديثٌ حسن . . وقد جوّد أبو أسامة هذا الحديث ، فلم يرو أحدٌ حديث أبي=

[٤٨] حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى وأحمدُ بنُ يُوسُفَ وَابنُ عَوْنٍ ، قالوا ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ مُوسَى ، قال أَنَا سُفْيَانُ عن سِمَاكٍ عن عِكْرِمَةَ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال : انْتَهَى النبيُّ ﷺ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ وَقَدْ فَضِلَ مِنْ غُسْلِهَا أَوْ مِنْ وُضُوئِهَا فَأَرَادَ أَنْ يَتَوَضَّأَ بِهِ ، فَقَالَتْ : يا رسولَ الله ، إِنِّي اغْتَسَلْتُ مِنْهُ مِنْ جَنَابَةٍ ، فقال : « إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجُسُ » .

= سعيد في بئر بُضاعة أحسن مما روى أبو أسامة . . وقد روى هذا الحديث من غير وجهٍ عن أبي سعيد . . . » .

قُلْتُ : وفي بعض طرقه ضعفٌ ووهنٌ ، ولكن لكثرتها يصيرُ الحديث صحيحاً إن شاء الله تعالى ، ولا سيما أن له شواهد أخرى ذكرتها في « بذل الإحسان » (٣٢٥) والحمد لله . .

وقد صححه أحمد ، وابن معين ، وابن حزمٍ ، ومن المتأخرين الشوكانيُّ ، والعظيم ابادي ، والمباركفوري ، ومن المعاصرين الشيخُ المحدثُ أبو الأشبال أحمد بن محمد شاكر ، وذهبيُّ العصر المعلمي اليماني رحمهما الله تعالى ، وكذا شيخنا حافظ الوقت ناصر الدين الألباني ، وجماعة غيرهم . . .

[٤٨] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (٦٨) ، والنسائي (١/١٧٣) ، والترمذيُّ (٦٥) ، وابن ماجة (٣٧٠ ، ٣٧١) ، وأحمد (٢١٠٠ ، ٢١٠٢) ، وابن جرير في « التهذيب » (٢/٦٩١-٦٩٨) ، وابن خزيمة (١/٤٨ ، ٥١) ، وابن حبان (١١٦) ، والبزار (١/١٣٢) ، والحاكم (١/١٥٩) ، والبيهقيُّ ، والبغوي (٢/٢٧) ، من طريق سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . فذكره . .

وفي بعض ألفاظه : « الماء لا يجنُب . . » .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . » .

وقال الحاكم :

« هذا حديث صحيحٌ في الطهارة ، ولم يخرجاه ، ولا يُحفظ له علة » ووافقه الذهبيُّ . . . =

[٤٩] حـدثنا أحمـدُ بنُ يُوسُف ، قـال ثنا عبـدُ الـرَّزَّاقِ ، قـال أنَـا الثَّوْرِيّ بِهَذَا الإِسْنادِ نَحْوَهُ .

[٥٠] حدثنا محمدُ بنُ يحيَى وَأَبُو جَعْفَـرٍ الدَّارِمِيُّ ، قـالا ثنا رَوْحُ

= قُلْتُ : وأعله بعضُهم . .

فقال الحافظ الحازميُّ رحمه الله :

« لا يُعرف مجوّداً من حديث سماك بن حرب ، عن عكرمة . . وسماك مختلفٌ فيه ، وقد احتج به مسلم » .

حكاه عنه الحافظ في « التلخيص » (١/ ١٤) . .

وأجاب الحافظ عن ذلك ، فقال في « الفتح » (١/ ٢٦٠) :

« وقـد أعلَّه قوم بسمـاك بن حرب ، لأنـه كـان يقبـل التلقين . . ولكن قـد رواه عنـه شُعبة ، وهو لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم . . » أهـ .

ولكن البزار تكلم في طريق شعبة هذا ، فقال :

« لا نعلم أسنده عن شعبة ، إلا محمد بن بكر ، وأرسله غيرُهُ . . » .

قُلْتُ : محمد بن بكر هو البرساني . . وثقه ابن معين وأبو داود ، والعجلي وغيرُهم ، ومع ذلك فلم يتفرد بوصله عن شعبة . .

بل تابعه محمد بن جعفر ، عن شعبة ، بإسناده سواء . .

أخرجه ابن جرير في « التهذيب » (١٠٣٧) . . .

أمـا بالنسبـة لمن أرسله ، فالـوصـلُ مقـدمٌ ، وهـو زيـادة من ثقـة ، بـل من ثقتين ، فالمصير إليها قطعاً . . والله أعلم .

[٤٩] إسنادُهُ صحيحٌ .

أنظر ما قبله . .

[٥٠] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخـاريُّ (١/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠ فتح) ، ومسلم (٣/ ١٨٢ ـ نـووي) ، وكذا أبـو=

ابن عُبَادَة قال ثنا مَالِكٌ عن أَبِي الزِّنَادِ عنِ الأَعْـرَجِ عن أبي هُـرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « إِذَا شَرِبَ الْكلْبُ في إِنَـاءِ أَحَـدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

[٥١] حدثنا محمد بنُ يَحيَى ، قال ثنا إِسْمَاعِيلُ بنُ الْخَلِيلِ ، قال أَنَا عَلِيُّ بنُ مُسْهِرٍ ، قال ثنا الْأَعْمَشُ عن أبي رَزِينٍ وأبي صَالِحٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال : قال النبيُّ ﷺ : « إِذَا وَلَغَ الْكلْبُ في إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيُهْرِقْهُ وَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

=عوانة (١/٢٠٧) ، ومالك في « الموطأ » (١/٥٥ ـ تنوير) ، والنسائي (١/٥٢ ـ ٥٣) ، وابن ماجة (١/١٤٩) ، والشافعيُّ في « مسنده » (ص ٧ ، ٨) ، وفي (الأم » (١/٦) ، والحميدي (٢/٤٢٨) ، وابن خزيمة (١/٥١) ، وابن حبان (١٢٨٤/٢/٤٢٠) ، وأحمد (٢/٢٤٥) ، والبزار (١/١٤٥) بزيادة لفظه ، والبيهقيُّ (١/٢٤٠) ، والبغوي في « شرح السنة » (٢/٧٣) من طرق عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . . .

وقد ذكرتُ له أكثر من عشر طرقٍ في « بذل الإحسان » (٦٣) ومن الله العون . .

[٥١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلم (٣/١٨٢ ـ نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٠٧) ، والنسائي (١/٥٣) ، وأحمد (٢/٢٥٣) ، وابن خزيمة (١/٥١) ، والطبرانيُّ (١/٩٣) ، والدَّارقطنيُّ (١/٦٣ ـ ٦٤) ، وابن حبان (١٢٨٦/٢/٤٢٠ ـ ٤٢١) ، والبيهقيُّ (١/٢٣٩) ، وابن حزمٍ في « المحلي » (١/١١٠) من طرقٍ عن الأعمش ، عن أبي رزين ، وأبي صالحٍ ، عن أبي هريرة . . .

قال الطبرانيُّ :

« لم يروه عن الأعمش ، مجموعاً عن أبي صالح وأبي رُزين إلا عبد الرحمن بن حميد . . . » !!

قُلْتُ : وهو ثقة من رجال مسلم ، غير أنه لم يتفرد به كما قال الطبرانيُّ ، بل تابعه ثلاثة من الثقات . =

[٥٢] حدثنا عَلِيُّ بنُ سَلَمَةَ ، قال ثنا سُفْيَانُ عن أبي الزِّنَادِ عنِ الْأَعْرَجِ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عنِ النبيِّ ﷺ قال : « إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ في إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » . وقال أَيُّوبُ عنِ ابنِ سِيرِينَ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عنِ النبيِّ ﷺ : أَوَّلَهُنَّ أَوْ إِحْدَاهُنَّ بالتُّراب .

[٥٣] حدثنا محمدُ بنُ يَحْيى ، قال ثنا وَهْبُ بنُ جَرِيرٍ ، قال ثنا شُعْبَةُ عن أبي التَّيَّاحِ عن مُطَرِّفٍ عن عبدِ اللَّهِ بنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه ،

= ١ ـ عليُّ بن مسهر ، عند معظمهم ، وهو عند المصنف هنا .

٢ ـ أبو معاوية .. عند أحمد (٢/٢٥٣) ..

٣ ـ عبد الواحد بن زياد ... عند الدارقطني .

وأخرجه أبو عوانة (١/٢٠٨) عن أبي صالحٍ وحده ، وابنُ ماجة (١/١٤٨ ـ ١٤٩) ، وأحمد (٢/٤٢٤) عن أبي رُزين وحده ..

[٥٢] إسنادُهُ صحيحٌ ...

وقد مرّ قبل حديثٍ ...

وقولُ المصنفِ رحمة الله تعالى : « وقال أيوبُ ... الخ » وصلهُ مسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، وغيرُهُم ـ كما ذكرتُه في « بذل الإحسان » (٦٣) ، ورجحتُ هناك أن رواية : « أولاهن بالتراب » أولى بالقبول لأمرين :

الأول : تخريجُ مسلمٍ لها ..

الثاني : كثرة الرواة الذين أخذوها عن ابن سيرين ، وراجع بقية البحث هناك .. والله الموفق ..

[٥٣] إسنادُهُ صحيحٌ ...

أخرجه مسلم (٣/١٨٣ ـ نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٠٨) ، وأبو داود (١/١٣٨ ـ ١٣٩ عون) ، والنسائي (١/٥٤) ، وابن ماجة (١/١٤٩) ، والدَّارميُّ (١/١٨٨) ، وأحمد (٤/٨٦ ، ٥/٥٦) ، والدّارقطنيُّ (١/٦٥) ، والبيهقيُّ (١/٢٥١) ، وابنُ حزمٍ في « المحلي » (١/١١٠) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة »=

أَنَّ رسـولَ الله ﷺ قال : « إذَا وَلَـغَ الْكلْبُ في الْإنَاءِ فَـاغْسِلُوهُ سَبْعَ مِـرَارٍ وَالثَّامِنَةَ عَفِّرُوهُ بالتُّراب» .

[٥٤] حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى ، قال ثنا عبدُ الرَّزَّاقِ ، قال أَنَا مَعْمَرٌ عن أَيُّـوبَ عنِ ابنِ سِيـرِينَ ، عن أبي هُـرَيْـرَةَ رضي الله عنـه ، وعن هَمَّـام بنِ مُنَبِّهٍ عن أبي هـريـرةَ رضي الله عنـه عنِ النبيِّ ﷺ قـال : « لا يَبُولَنَّ أَحُدُكُمْ في الْمَاءِ الدَّائِمِ الّذِي لَا يَجْرِي ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ » .

[٥٥] حدثنا محمدُ بنُ يَحْيَى وَعَلَّانُ بنُ المُغِيرَةِ ، قالا ثنا ابنُ أَبِي

=(١١/٢٣٣) من طريق شعبة ، عن أبي التياح ، عن مُطَرِّف ، عن عبد الله بن المغفل . .

قال الدارقطنيُّ :

« صحيح . . » .

[٥٤] إسناداه صحيحان . . .

أولاً : طريق ابن سيرين ، عن أبي هريرة .

أخرجه البخـاريُّ (١/٢٩٨ ـ ٢٩٩ فتـح) ، وأبـو عـوانـة (١/٢٧٦) ، وأبـو داود (١/١٣٢ ـ عـون) ، والـنسـائـي (١/٤٩) ، والـدَّارمـيُّ (١/١٨٦) ، وأحـمـد (٢/٢٦٥ ، ٣٦٢) ، والحميـديُّ (٢/٤٢٩) ، وابن خـزيمـة (١/٣٧) ، وابن حبـان (٢/٣٩٥) ، والخـطيب في « التـاريـخ » (٩/١٩٣ ، ١٤/٢٧٨ ، ٢٧٩) من طـرقٍ ، عن ابن سيرين .

ثانياً : طريق همام بن منبه ، عن أبي هريرة . .

أخرجه مسلم (٣/١٨٧ ـ نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٧٦) ، والتـرمذيُّ (١/٢٢٢ ـ تحفـة) ، وأحمـد (٢/٣١٦) ، والبيهقيُّ (١/٩٧) ، والبغـويُّ في « شـرح السُّنـة » (٢/٦٦) . . .

وقد ذكرتُ للحديث أكثر من أثني عشـر طريقـاً في « بذل الإحسـان » (٥٧) يسر الله إتمامه بخيرٍ . .

[٥٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٦/٣٥٩ ـ فتح) ، وأبو داود (٣٨٤٤) ، وابن ماجـة (٣٥٠٥) ، =

مَرْيَم ، محمدٌ ـ هُوَ ابنُ أَبِي حَفْصَةَ ـ وَسُلَيْمانُ بنُ بِلَالٍ ، قالا ثنا عُتْبَةُ ـ هُوَ ابنُ مُسْلِمٍ ـ عن عُبَيْدِ بنِ حُنَيْنٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عن رسولِ الله ﷺ قال : « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ في شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كلَّهُ ثُمَّ يَطْرَحْهُ فَإِنَّ في أَحَدِ جَنَاحَيْهِ سَمّاً وفي الآخَرِ شِفَاءً » .

[٥٦] أَخْبَرَنَا بَحْرُ بنُ نَصْرٍ عنِ ابنِ وَهْبٍ ، عن عَمْرو بنِ الْحَارِثِ ، عن بُكَيْرِ بنِ عبدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَبَا السَّائِبَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ : قال رسولُ الله ﷺ : « لَا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ في الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ » فقال : كَيْفَ يَفْعَلُ يا أبا هُرَيْرَةَ ؟ قال : يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلاً .

[٥٧] حدثنا ابنُ الْمُقْرِيءِ ومحمودُ بنُ آدَمَ ، قالا ثنا سُفْيَانُ عنِ الزُّهْرِيِّ عن عُرْوَةَ عن عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ رسولُ الله ﷺ

=والدّارميُّ (٢/٢٥) ، وأحمد (٢/٢٢٩ ، ٢٤٦ ، ٣٥٥ ، ٣٨٨ ، ٤٤٣) ، وابنُ حبان (٢/٣٩٢) ، والطحاويُّ في « المشكل » (٤/٢٨٣) ، والبيهقيُّ (١/٢٥٢) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١١/٢٥٩ ، ٢٦٠) من طرقٍ عن أبي هريرة . . .

وله شاهدٌ من حديث أبي سعيد الخُدْري رضي الله عنه خرّجتُه في « بذل الإحسان » (٤٢٥٣) . .

[٥٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلم (٣/١٨٨ ـ ١٨٩ نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٧٦) ، والنسائي (١/١٧٥ ـ ١٧٦) ، وابن ماجة (٦٠٥) ، وابن خزيمة (١/٤٩ ـ ٥٠) ، وابن حبان (١٢٤٠/٢/٣٩٥) ، والدَّارقطنيُّ (١/٥١ـ٥٢) ، وابن حزمٍ في « المحلي » (١/٢١١) ، والبيهقيُّ (١/٢٣٧) ، من طريق ابن وهبٍ ، بإسناده سواء . .

[٥٧] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٣٦٣ ، ٣٧٤ ـ ١٣/٢٠٥ فتح) ، ومسلم (٤/٢ ـ ٤ نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٩٤ ـ ٢٩٥) ، والنسائي (١/٥٧ ، ١٢٩ ، ١٧٩) ، والدَّارميُّ=

يَغْتَسِلُ بالْقَدَحِ وكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَهُوَ مِنْ إِنَـاءٍ وَاحِدٍ . زَادَ محمـودٌ : وَهُو الْفَرَقُ .

[٥٨] حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى ، قال ثنا محمدُ بنُ عُبَيْـدٍ ، قال ثنـا عُبَيْـدُ اللَّهِ عن نَافِـعٍ عنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهمـا قـال : كَـانَ الـرِّجَـالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ عَلَى عَهْدِ رسولِ الله ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ .

[٥٩] أَخْبَرَنَا محمدُ بنُ يَحيَى ، قال أَنَا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ ، قـال أَنَا حُمَيدٌ عن أَنَسٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ رَأَى نُخَامَـةً في قبلـة

=(١/١٥٧) ، والترمذيُّ (٥/٤٤٤ ـ تحفة) ، وابن ماجة (١/١٥٢) ، ومالـك في « الموطأ » (١/٦٦ ـ تنوير) ، والطيالسيُّ (١٤٣٨) ، وأحمد (٦/١٢٧ ، ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٧٣ ، ١٩٣ ، ١٩٩ ، ٢٣٠ ، ٢٣١) ، والشافعيُّ في « مسنده » (ص ـ ٩) ، وابن خزيمة (١/٦٣) ، وابن حبان (١٢٥٨/٢/٤٠٥) ، والبيهقيُّ (١/١٧٥) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/٢٢ ـ ٢٣) من طرق كثيرةٍ عن عروة ، عن عائشة . .

وقد ذكرتُ له أكثر من عشر طرقٍ في « بذل الإحسان » (٧٢) والحمد لله على التوفيق . . .

[٥٨] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٢٩٨ ـ فتح) ، وأبو داود (٧٩) ، والنسائي (١/٥٧ ، ١٧٩) ، وابن ماجة (١/١٥٣) ، ومالك (١/٤٦ ـ ٤٧ تنوير) ، ومحمد بن الحسن في « موطأ مالك » (ص ـ ٣٩) ، وأحمد (٢/٤ ، ١٠٣ ، ١١٣ ، ١٤٢) ، وابن خزيمة (١/١٠٢) ، وابن حبان (١٢٥٤/٢/٤٠٢ ـ ٤٠٣) ، والبغوي في « شرح السنة » (٢/٢٥ ـ ٢٦) من طرق عن نافعٍ به .

[٥٩] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٥٠٧ ـ ٥٠٨ ، ٥١٣ ـ فتح) ، والدَّارميُّ (١/٢٦٥) ، وأحمد (٣/١٨٨) ، والبيهقيُّ (١/٢٥٥ ـ ٢/٢٩٢) من طرقٍ عن حُميد به .

وأخرجه البخاريُّ (١/٥١١ ـ فتح) ، ومسلم (٥/٤٠ ـ نووي) ، وأبو عوانة=

الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِيَدِهِ فَرُئِيَ فِي وَجْهِهِ شِدَّةُ ذَلِكَ ، فقال : « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ أَوْ رَبُّهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، فَإِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْزُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ أَوْ يَقُولُ هَكَذَا وَبَزَقَ فِي ثَوْبِهِ وَدَلَكَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ » .

[٦٠] حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى قال قَرَأْتُ عَلَى عبدِ اللَّهِ بنِ نَافِعٍ وَحَدَّثَنِي مُطَرِّفُ بنُ عبدِ اللَّهِ عن مَالِكٍ عن إِسْحَاقَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ عن حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بنِ رِفَاعَةَ ، عن كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بنِ مَالِكٍ ـ وَكَانَتْ تَحْتَ ابنِ أَبِي قَتَادَةَ ـ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ رضي الله عنه دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءً فَجاءَتْ هِرَّةٌ تَشْرَبُ مِنْهُ فَأَصْغَى لَهَا الإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ ، قَالَتْ كَبْشَةُ : فَرَآنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ فقال : أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي ؟ قَالَتْ فَقُلْتُ نَعَمْ ، فقال : إِنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ أَوَ الطَّوَّافَاتِ » .

=(١/٤٠٥) ، وأحمد (٣/١٧٦ ، ٢٤٥ ، ٢٦٩ ، ٢٧٣) ، والطيالسيُّ (١٩٧٤) ، والبيهقيُّ (٢/٢٩١ ، ٢٩٢) وغيرهم ، عن قتادة عن أنسٍ . .

[٦٠] إسنادُهُ حسنٌ . . . وأصلُ الحديث صحيحٌ . .

أخرجه مالك (١/٤٥ ـ ٤٦ تنوير) ، والشافعيُّ في « مسند » (ص ـ ٩) ، وفي « الأم » (١/٨) ، وأبو داود (١/١٤٠ ـ ١٤١ عون) ، والنسائي (١/٥٥) ، والترمذيُّ (١/٣٠٧ ـ ٣٠٨ تحفة) ، وابن ماجة (١/١٤٩ ـ ١٥٠) ، والدارمي (١/١٨٧ ـ ١٨٨) ، وابن خزيمة (١/٥٥) ، وابن حبان (١٢١) ، وكذا الدارقطني (١/٦٦) ، وأحمد (٥/٣٠٣ ، ٣٠٩) ، والحاكم (١/١٦٠) ، وابن حزمٍ في « المحلى » (١/١١٧) ، والبيهقيُّ (١/٢٤٥) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/٦٩) من طريق مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة بإسناده سواء . .

قال الترمذيُّ :

«حديث حسن صحيحٌ، وقد جوّد مالكٌ هذا الحديث، عن اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، ولم يأت به أحدٌ أتمَّ من مالك». =

[٦١] حدثنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ يَزِيدَ وأحمدُ بنُ شَيْبَانَ الرَّمْلِيُّ ، قالا ثنا سُفْيَانُ عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ ، عنِ ابنِ وَعْلَةَ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَرْفَعُهُ ، وقال ابنُ المُقْرِيءِ قال مَرَّةً : إِنَّ النبيَّ ﷺ قال : « أَيُّمَا إِهَابٍ دُبغَ فَقَدْ طَهُرَ » وقال ابنُ شَيْبَانَ قال : قال النبيُّ ﷺ .

= وقال الدَّارقطنيُّ :

« صحيحٌ . . . ».

وقال الحاكم :

« هذا حديث صحيحٌ ولم يخرجاه . . . غير أنهما قد شهدا جميعاً لمالك بن أنسٍ أنه الحكم في حديث المدنيين ، وهذا الحديث مما صححه مالكٌ ، واحتجّ به في « الموطأ » . . . » ووافقه الذَّهبيُّ . .

وقال الحافظ في « التلخيص » (١/٥٤) :

« وصححه البخاريُّ ، والعقيليُّ . . ».

وهذا الحديث أخرجه أيضاً الدارقطنيُّ في « الأفراد » من طريقٍ آخرٍ عن الدراوردي ، عن أسيد بن أبي أُسيد ، عن أبيه أن أبا قتادة كان يُصغي للهرة الإناء . . . فذكره بنحوه ، ورجاله ثقات ، غير أبي أُسيد هذا ، فلم أعرفُهُ . . والله أعلم .

قُلْتُ : وقد أعلّ ابنُ منده حديث الباب بأن حميدة ، وخالتها كبشة ، محلهما محل الجهالة ، ولا يُعرف لهما إلا هذا الحديث . .

وقد أجبتُ أن هذا الإعلال ليس بقادح ، لأمور ذكرتها في « بذل الإحسان » رقم (٦٨) ، والحمد لله على التوفيق . .

[٦١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (٢/٤٩٨/١٧)، ومسلم (٤/٥٢ ـ ٥٣ نووي) ، وأبو عوانة (١/٢١٢ ، ٢١٣)، وأبو داود (٤١٢٣) ، والنسائي (٧/١٧٣) ، والترمذيُّ (١٧٢٨) ، وابن ماجة (٣٦٠٩) ، والدَّارميُّ (٢/١٣) ، والطيالسيُّ (٢٧٦١) ، والشافعيُّ في « مسنده » (ص ـ ٤٦) ، وابن جرير في « تهذيب الآثار » (١١٩١ ـ ١١٩٤) ، والحميديُّ (٤٨٦) ، وابن حبان (١٢٧٨/٢/٤١٧) ، والطحاويُّ=

[٦٢] حـدثنا أبُـو يَحيَى محمدُ بنُ سَعيـدٍ الْعَطَّارُ ، قـال ثنـا إِسْمـاعِيـلُ ابن عُلَيَّةَ، قـال ثنـا أَبُـو رَيْحَانَـةَ عن سفينـة صَـاحِبِ رسـولِ الله ﷺ قـال : كانَ رسولُ الله ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ .

(٢٣) ما جاء في السواك

[٦٣] حـدثنا محمـدُ بنُ يَحْيى ، قال ثنـا بِشْرُ بنُ عُمَـرَ ، قال ثنـا

=في « المشكـل » (٢٦٢/٤) ، والدارقـطنيُّ (٤٦/١) ، والبيهقيُّ (٢٠/١ ، ٢١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢١٨/١٠) ، والخطيب في « التآريخ » (٣٣٨/١٠) ، والبغـويُّ في « شرح السُّنة » (٩٧/٢) من طريق زيد بن أسلم، بإسناده سواءً . . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . ».

قُلْتُ : وتابعه القعقاع بن حكيم ، عن ابن وعلة . . .

أخرجه الدَّارميُّ (١٣/٢) ، وابن جرير (١١٩٥ ، ١١٩٦) .

وكذا أبو الخير ، مرثد بن عبد الله اليزني ، عن ابن وعلة .

أخرجه الطحاويّ في « المشكل » (٢٦٢/٤) ، وابن جرير (١١٩٧) .

[٦٢] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخـرجـه مسلم (٢٥٨/١ ـ عبـد البـاقي) ، وأبـو عـوانـة (٢٣٣/١) ، والتـرمـذيُّ (٥٦) ، وابن مـاجة (٢٦٧) ، والـدَّارميّ (١٤١/١) ، وأحمـد (٢٢٢/٥) ، والبيهقيُّ (١٩٥/١) من طريق ابن عُليَّة ، ثنا أبو ريحانة ، عبد الله بن مطر ، عن سفينة . .

قال الترمذيُّ :

« حسنٌ صحيحٌ . . . » .

قُلْتُ : وتابع ابن عُليَّة عليه : عليُّ بن عاصم ، عن أبي ريحانة . . .

أخرجه أبو عوانة . . .

[٦٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

مَالِكُ بنُ أَنَسٍ ، عنِ ابنِ شِهَابٍ ، عن حُمَيْدِ بنِ عبدِ الرحمنِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كلِّ وُضُوءٍ » .

(٢٤) في النية في الأعمال

[٦٤] حدثنا ابنُ المُقْرِيءِ ، قال ثنا سُفْيَانُ عن يَحيَى بنِ سَعِيدٍ ، عن محمدِ ابنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عن عَلْقَمَةَ بنِ وَقَّاصٍ قال : سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنه عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يُخْبِرُ ذَلِكَ عن رسولِ الله ﷺ : « إِنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ وَإِنَّ لِكلِّ امْرِيءٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَو امْرَأَةٍ يَنْكَحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .

= أخرجه النسائي في « الكبرى » - كما في « الأطراف » (٩/٣٣٤) - ومالك (١/٨٥ - تنوير) ، وأحمد (٢/٤٦٠ ، ٥١٧) ، وابن خزيمة (١/٧١) ، والطحاوي في « شرح الآثار » (١/٤٣) ، والبيهقيُّ في « السنن » (١/٣٥) ، وفي « بيان خطأ من أخطأ على الشافعيِّ » (١٠٧ ، ١١١ ، ١١٢ ، ١١٧) من طريق الزهري ، عن حميد ، عن أبي هريرة . . .

وللحديث طرقٌ أخرى ، منها عند الشيخين ، وأصحاب السنن وغيرهم ، ذكرتُها مفصلة في « بذل الإحسان » رقم (٧) والحمد لله .

[٦٤] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٩ ، ٥٤ - ٥/١٦٠ ، ٧/٢٢٦ ، ٩/١١٥ ، ١١/٥٧٢ ، ١٢/٣٢٧ - فتح) ، ومسلم (١٣/٥٢ - نووي) ، وأبو داود (٦/٢٨٤ عون) ، والنسائي (١/٥٨ - ٥٩) ، والترمذيُّ (٥/٢٨٣ - تحفة) ، وقال : « حسنٌ صحيحٌ » ، وابن ماجة (٢/٥٥٦) ، وأحمد (١/٢٥ ، ٤٣) ، والحميديّ (١/١٦ - ١٧) ، والطيالسيُّ (ص - ٩) ، وابن المبارك في « الزهد » (١/١/٦٢) ، وكذا أخرجه في « كتاب الزهد » هنَّاد بن السري (٨٠٥) ، ووكيع (ق ٢/٢٨) ، وابن خزيمة (١/٧٣ - ٧٤ ، ٢٣٢) ، =

(٢٥) لا تقبل صلاة بغير طهور

[٦٥] حدثنا محمدُ بنُ يَحْيَى ، قال ثنا وَهْبُ بنُ جَرِيرٍ ، قال ثنا شُعْبَةُ عن سِمَاكٍ عن مُصْعَبِ بنِ سَعْدٍ قال : جَعَلَ النَّاسُ يُثْنُونَ عَلَى ابنِ عَامِرٍ عِنْدَ مَوْتِهِ ، فقال ابنُ عُمَرَ رضي الله عنه : أَمَا إِنِّي لَسْتُ بِأَغَشِّهِمْ

= وابن حبان (١/٣٦٧) ، والطحاويُّ في « شرح الآثار » ، والبزار في « الغيلانيات » (١/٤٦/٤) ، والطبراني في « الأوسط » (١/١٤٢/٢) ، وتمام الرازي في « الفوائد » (١/٧٩/٥ - ٢) ، والقُضاعي في « مسند الشهاب » (رقم ١١٧٣) ، وابن زاذان في « الفوائد » (١/٩٩/١ - ١/١١٥/٢) ، وابن منده في « الإيمان » (١/١٥٤) ، وأبو إسماعيل الهروي في «الأربعين في دلائل التوحيد» (٣٩ - ٤٠) وابن المستوفي من «تاريخ أربل» (٢/٩٨ - ٩٩ ، ٣٩٢) ، والبيهقيُّ في « السنن » (١/٤١ ، ٢/١٤ ، ٥/٣٩) ، وفي « المعرفة » - كما في « نصب الراية » (١/٣٠٢) - ، وفي « الإعتقاد » (٢٥٤) ، وفي « الزهد الكبير » (٢/٣٠/٢) ، وابن حزم في « المحلي » (٣/٢٣١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٨/٤٢) ، والخطيب في « التاريخ » (٤/٢٤٤ ، ٦/١٥٣ ، ٩/٣٤٥ - ٣٤٦) ، وفي « الجامع » (ق ٣/٢) ، وابن الدَّبيثي في « ذيل تاريخ بغداد » (١/١٠٦ - ١٠٧) ، والقاضي عياض في « الإلماع » (٥٤ - ٥٥) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١/٤٠١) وأبو الحسين الصيداوي في « معجمه » (١/٣/٣١٠) ، وابن الجوزي في « مشيخته » (١٣٤ - ١٣٥) ، والشجريُّ في « الأمالي » (١/٩) ، وصدر الدين البكري في « الأربعين » (٥٨ - ٥٩) ، والنووي في « الأذكار » (ص - ٤) ، والمزيُّ في « تهذيب الكمال » (١/١٥٧) ، والذهبيُّ في « تذكرة الحفاظ » (٢/٧٧٤) ، والعراقي في « تقريب الأسانيد » (٢/٢ - ٣) ، كلهم من طرقٍ عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، بإسناده سواءٌ . . .

وزعم بعض من ينتسبُ إلى العلم أن هذا الحديث متواتر ، وليس بصحيح ، فإنه حديث صحيحٌ غريب ، لم يصح إلا من طريق يحيى بن سعيد الذي ذكره المصنف هنا . .

نعم ، إن قال : هو متواتر عن يحيى بن سعيد سلَّمنا له ذلك ، فقد رواه عنه خلق . . والله أعلم . .

[٦٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلم (٣/١٠٢ - ١٠٣ نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٣٤) ، والترمذيُّ (١/١٩ - ٢٤ تحفة) ، وابن ماجة (١/١١٧) ، وأحمد =

لَـكَ وَلَكنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُـولُ : « إِنَّ الله لَا يَقْبَلُ صَـلَاةً بِغَيْـرِ طُهُورٍ وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ » .

[٦٦] حدثنا أحمدُ بنُ يُوسُفَ ، قـال ثنا عبـدُ الرَّزَّاقِ بنُ هَمَّـامٍ ،

=(٢/١٩ ـ ٢٠ ، ٣٩ ، ٥١ ، ٥٧ ، ٧٣) ، والـطيـالـسـيُّ (١٨٧٤) ، وابـن خـزيـمـة (١/٨) ، والسَّهميُّ في « تـاريـخ جـرجـان » (١/٧/٢٩٦) ، وأبـو نعيم في « الحليـة » (٧/١٧٦) ، والـطحـاويُّ في « المشكـل » (٤/٢٨٦ ـ ٢٨٧) ، والبيهقيُّ (١/٤٢) من طريق سماك بن حربٍ ، بإسناده سواءً . .

قال الترمذيُّ :

« هذا الحديث أصحُّ شيءٍ في الباب وأحسن » .

قُلْتُ : وقد تابع شعبة عليه جماعةٌ من الأئمة الثقات :

١ ـ أبو عوانة . . عند أحمد ومسلم .

٢ ـ إسرائيل بن يونس . . عند أحمد ومسلم والترمذي .

٣ ـ زائدة بن قدامة . . . عند أحمد ، ومسلم ، والبيهقي . .

ولا يقولن قائلٌ : سماكٌ كان يقبل التلقين ، لأن شعبة ـ أحد رواة الحديث عنه ـ كـان لا يحمـل عن مشـايخـه إلا صحيـح حـديثهم ، كمـا سبق التنبيـه عليـه في الحـديث رقم (٤٨) ، والحمد لله . . .

هذا : ولحديث ابن عمر طريق آخر . .

عن عيسى بن جعفـر ، عن منـدل ، عن إسمـاعيـل بن أبي خـالـد ، عن أبي عمـر الزهري ، سمعت ابن عمر يذكر عن النبي صالى الله عليه وآله وسلم . . . فذكره . . .

ذكره ابنُ أبي حاتم في « العلل » (١/٢٤ ـ ٢٥) وقال :

« قال أبي : ليس ذا بشيءٍ ، . . قلتُ : فتعرف أبا عمر الزهري ؟؟

قال : لا (!) . . » أهـ . .

[٦٦] إسناده صحيحٌ . .

أخرجـه البخـاريُّ (١/٢٣٤ ـ فتـح)، ومسلم (٣/١٠٤ ـ نـووي)، وأبـو عـوانـة =

قال أَنَا مَعْمَرٌ عن هَمَّامِ بنِ مُنَبِّهٍ قال : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُـو هُرَيْـرَةَ رضي الله عنه عن محمدٍ رسـول الله ﷺ ، وقال رسـولُ الله ﷺ : « لَا تُقْبَلُ صَـلَاةُ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ » .

(٢٦) صفة وضوء رسول الله ﷺ وصفة ما أمر به

[٦٧] حدثنا محمدُ بنُ يَحْيَى ، قال أَنَا عبدُ الرَّزَّاقِ ، قال أَنَا مَعْمَرٌ عنِ الـزُّهْرِيِّ عن عَـطَاءِ بنِ يَزِيـدَ اللَّيْثِيِّ عن حُمْرَانَ بنِ أَبَـانٍ قال : رَأَيْتُ عُثْمانَ رضي الله عنه تَوَضَّأَ فَـأَفْرَغَ عَلَى يَـدَيْهِ ثَـلَاثاً فَغَسَلَهُمَـا ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثاً ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثـاً ثُمَّ غَسَلَ يَـدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَـلَاثاً ثُمَّ الْيُسْـرَى مِثْلَ ذَلِـكَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَـهُ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ

(١/ ٢٣٥)، وأبو داود (٦٠) ، والترمذي (٧٦)، وأحمد (٢/ ٣٠٨ ، ٣١٨)، وابن خـزيمة (١/ ٨ ، ٩)، والسَّهميُّ في « تاريخ جـرجان » (١/ ٧/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨)، والبيهقي (١/ ٢٢٩)، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١/ ٤٤٣) من طرقٍ عبد الرزاق ، قـال : نا معمـر ، عن همام بن منبة ، عن أبي هريرة به . .

قال الترمذي :
« هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ ».

[٦٧] إسناده صحيح . . .

أخـرجه مـالك (١/ ٥١ ـ ٥٢) ، والبخـاريُّ (١/ ٢٥٩ ، ٢٦٦ ـ ٤/ ١٥٨ ـ فتح) ، ومسلم (٣/ ١٠٥ ـ ١٠٦ نـووي) ، وأبو عـوانة (١/ ٢٣٨) ، وأبـو داود (١/ ١٨٠ ـ ١٨١ عون) ، والنسائي (١/ ٦٥) ، والـدّارميُّ (١/ ١٤٢) ، وأحمد (١/ ٥٩) ، وابنُ خـزيمة (١/ ٤ ـ ٥ ، ٨١) ، والـطبراني في « الصغيـر » (١/ ٢٦٧) ، والـدّارقـطنيّ (١/ ٨٣) ، والبيهقيُّ في « السنن » (١/ ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٣ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٦٨) ، وفي « خـطأ من أخـطأ على الشـافعي » (١٢٢ ـ ١٢٣) ، والبغـويُّ في « شـرح السُّنـة » (١/ ٤٣١ ـ ٤٣٢) من طريق الزهري ، عن عطاء ، عن حمران به . .

ولـه طرق أخرى عن حمران ذكـرتُها في « بـذل الإحسان » (٨٤) والحمـد لله على التوفيق . . .

ثَلاثاً ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ، ثم قال : رَأيْتُ رسولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئي هَذَا ثُمَّ قال : « مَنْ تَوَضَّأَ وُضُوئِي هَذَا ثمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِما غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

[٦٨] حدثنا اسحاق بنُ منصور ، أَنَا عبد الرحمن بنُ مهدي ، قال ثنا زَائِدَةُ بنُ قُدَامَةَ عن خَالِدِ بنِ عَلْقَمَةَ الْهَمْدَانِيِّ ، عن عبد خيرٍ قال: دَخَلَ عَلِيٌّ رضي الله عنه الرَّحَبَةَ بَعْدَمَا صَلَّى الْفَجْرَ فَجَلَسَ في الرَّحَبَةِ ثُمَّ قَالَ لِغُلَامٍ لَهُ : ائْتِنِي بِطَهُورٍ ، فَجَاءَهُ الْغُلَامُ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسْتٍ ، قال عبدُ خَيْرٍ : وَنَحْنُ جُلُوسٌ نَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَأَخَذَ بيمينه الْإِنَاءَ فَأَكْفَأَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ ثم أَخَذَ الْإِنَاءَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ثم غَسَلَ كَفَّيهِ ثم أَخَذَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى الْإِنَاءَ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ثم غَسَلَ

---

[٦٨] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (١/١٩٠ - ١٩١ عون) ، والنسائي (١/٦٧ - ٦٩) ، والدَّارميُّ (١/١٤٤) ، وابن خزيمة (١/٧٦) ، وابن حبان (١٥٠) ، وأحمد (١/١٣٥-١٥٤)، والطيالسيُّ (١٤٩) ، والطبراني في « الصغير » (٢/٥٩ - ٦٠) ، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (٢٩ ، ٣٥) ، الدارقطنيُّ (١/٩٠) ، والبيهقي (١/٤٧ ، ٤٨ ، ٥٠ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٨ ، ٧٤) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١/٤٤٣) من طرق عن خالد بن علقمة ، عن عبد خيرٍ ، عن عليٍّ . . . به . .

قُلْتُ : وهذا سندٌ صحيحٌ ، ورجاله ثقات . . .

ولكني رأيتُ البيهقيَّ رحمه الله غمز عبد خيرٍ في « سننه » (١/٢٩٢) بقوله : «عبد خير لم يحتج به صاحبا الصحيح » !!

ولا يليق بمنصب البيهقي في العلم أن يصدر منه مثل هذا الإعلال . ! وهو من العالمين - بلا ريب - أن الشيخين لم يلتزما أن يُخرجا لكل رجل ثقة ، كما لم يلتزما أن يُخرجا كل حديث صحيحٍ ، فما معنى هذا الإعلال ؟؟ . .

وللحديث طرق أخرى ذكرتُها في « بذل الإحسان » (٩١) فالحمد لله على نعمائه . .

كَفَّيْهِ، فَعَلَهُ ثَلاثَ مَـرَّاتٍ ، قال عبـدُ خَيْرٍ : كـلُّ ذَلِكَ لاَ يُـدْخِلُ يَـدَهُ في الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاث مَرَّاتٍ، ثم أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى في ٱلإِنَاءِ فَملأَ فَمَهُ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَنَثَرَ بِيَدِهِ الْيُسْـرَى ثَلاثَ مَـرَّاتٍ ثم غَسَلَ وَجْهَـهُ ثَـلاثَ مَرَّاتٍ ثم غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثلاثَ مـرات إِلَـى الْمِرْفَقِ ثم غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثلاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْمِرْفَقِ ثم أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى في ٱلإِنَاءِ حَتَّى غَمَرَها الْمَاءُ ثم رَفَعَهَا بِمَا حَمَلَتْ مِنَ الْمَـاءِ ثم مَسَحَهَا بِيَـدِهِ الْيُسْرَى ثم مَسَـحَ رَأْسَـهُ بِيَـدَيْـهِ جَمِيعـاً مَـرَّةً ثم أَدْخَـلَ يَـدَهُ الْيُمْنَى في ٱلإِنَـاءِ ثم صَبَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى فَغَسَلَهَا ثلاثَ مَرَّاتٍ بِيَدِهِ الْيُسْـرَى ثم صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى فَغَسَلَهَا ثلاثَ مَرَّاتٍ بِيَدِهِ الْيُسْرَى ثم أَدْخَـلَ يَدَهُ الْيُمْنَى في ٱلإِنَـاءِ فَملأَهَا مِنَ ٱلْمَـاءِ ثُمَّ شَرِبَ مِنْـهُ ثم قال : هَـذَا طُهُورُ نَبِيِّ الله ﷺ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى طُهُورِ نَبِيِّ الله ﷺ فَهَذَا طُهُورُهُ .

[٦٩] حـدثنا محمـدُ بن يحيى ، قال ثنا عبد الـرزاق ، قـال ثنـا الثـوري ومعمر وداود بن قيس ، عن زيـد بن أسلم عن عطاء بن يسـار ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أَنَّ النبيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً .

---

[٦٩] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخـرجـه البخـاريُّ (١/٢٥٨ ـ فتـح) ، وأبـو داود (١/٢٣٣ ـ عـون) ، والنسـائيُّ (١/٦٢) ، والتـرمـذيُّ (١/١٥٥ ـ تحفـة) ، وابن مـاجـة (١/١٥٨) ، والـدَّارميُّ (١/١٤٣) ، والـشـافعيُّ في « الأم » (١/٣١ ـ ٣٢) ، وأحمـد (١/٣٦٥) ، وكـذا الـطيـالسيُّ (٢٦٦٠) ، وابن خـزيمـة (١/٧٧ ، ٨٨) ، وابـن حبـان (٢/٣٠٢) ، والـطحـاويُّ في « شـرح المعـاني » (١/٢٩) ، والبيهقيُّ (١/٦٧ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٨٠) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١/٤٤٢) من طرقٍ عن زيد بن أسلم ، بإسناده سواءً . . .

قال الترمذيُّ :

« حديثُ ابن عَباسٍ أحسنُ شيءٍ في هذا الباب ، وأصحُّ » .

[٧٠] حدثنا ابنُ المقريء قال ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه ، قال : تَوَضَّأَ رسولُ الله ﷺ فغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ وَرِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ وَوَجْهَهُ ثَلاَثاً .

[٧١] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا عبد الله بن صالح بن مسلم العجلي ، قال ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، عن عبد الله ابن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : رُبَّمَا رَأَيْتُ النبيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ مَثْنَى مَثْنَى .

---

[٧٠] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (١/٣٩ ـ ٤٠ تنوير) ، والبخاريُّ (١/٢٨٩ ، ٢٩٤ ، ٢٩٧ ، ٣٠٢ ، ٣٠٣ ـ فتح) ، ومسلم (٣/١٢١ ـ ١٢٢ نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٤١) ، والشافعيُّ في « الأم » (١/٣٢) ، وفي « الرسالة » (١٦٢ ـ ١٦٣) ، وأبو داود (١/٢٠٥ ـ ٢٠٨ عون) ، والنسائي (١/٧١) ، والترمذيُّ (١/١٢١ ـ ١٢٢ ، ١٦٢ ـ ١٦٣ تحفة) ، وابن ماجة (١/١٥٩ ـ ١٦٠ ، ١٦٦ ـ ١٦٧) ، والدارميُّ (١/١٤٢ ، وأحمد (٤/٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠) ، والحميديُّ (١/٢٠٢) ، والطيالسيُّ (١١٠٢) ، وابن خزيمة (١/٨٠ ، ٨٧ ، ٨٨) وابنُ حبان (٢/٢٩٦ ، ٢٩٧) ، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (١/٣٠) ، والبيهقيُّ (١/٥٠ ، ٥٩ ، ٦٣) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١/٤٣٥) من طريق عمرو بن يحيى المازني ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد . . . به

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

[٧١] إسنادُهُ حسنٌ ـ إن شاء الله تعالى ـ . . .

أخرجه أبو داود (١٣٦) ، والترمذيُّ (٤٣) ، وابن حبان (٢/٣٠١) ، والبيهقي (١/٧٩) من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، عن عبد الله بن الفضل ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . . . فذكره .

قال الترمذيُّ :

« حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث ابن ثوبان ، عن عبد الله بن=

[٧٢] حدثنا إسحاق بن منصور قال أَنَا عبد الرحمن ـ يعني ابن مهدي ـ قال ثنا إسرائيل عن عامر بن شقيق ، عن شقيق بن سلمة قال : رأيت عثمان رضي الله عنه توَضَّأ فغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاَثاً وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرهما وَبَاطِنهما وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثلاثاً ثلاثاً وَخلَّلَ أَصَابِعَهُ وَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ حَتَّى غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً ثَلاَثاً ، وقال : رَأَيْتُ رسول الله ﷺ فعَلَ كما رَأَيْتُمُوني فَعَلْتُ . قِيلَ لإِسْحَاقَ : لَيْسَ فِيهِ وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ، قال : ما كانَ عِنْدِي أَعْطَيْتُكَ ، وحدثناه محمد بنُ يحيى ، قال ثنا أبو غسان ، قال ثنا إسْرائيل بِهَذَا الإِسْنَادِ فقال فِيهِ : وغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلاَثاً .

[٧٣] حدثنا بحر بن نصرٍ عن ابن وَهْبٍ ، عن يحيى بن عبد الله بن سالم ومالك بن أنس ، عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه ، عن

= الفضل ، وهو إسنادٌ حسن صحيح . . . » !!

قُلْتُ : في هذا الحكم تسامح ، وعبد الرحمن بن ثوبان تكلم فيه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم ، وهو حسن الحديث ـ إن شاء الله تعالى ـ إن لم يُخالف ،

ثم أن لحديثه هذا شواهد .

والله أعلم . . .

[٧٢] إسنادُهُ حسنٌ . . .

أخرجه أبو داود (١١٠) ، وأحمد (١/١٤٩) ، وابن خزيمة (١/٧٨) ، والبيهقيُّ (١/٥٤) من طريق عامر بن شقيق به .

وقد تكلمت عليه مفصّلاً في « فصل الخطاب » (ص ٥٦ ـ ٥٧) ، ثم في « جنة المرتاب » (٢/١٨) والحمد لله على التوفيق . .

[٧٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

وقد مرّ تخريجُه برقم (٧٠) .

عبد الله بن زيد بن عاصم المازني رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ ، أَنَّهُ أَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ ٱلإِنَاءِ فَغَسَلَهُمَا وَتَمَضْمَضَ واسْتنثر ثَلَاثاً ثَلاثاً ، وَأَنَّهُ أَخَذَ بِيَدَيْهِ مَاءً فَبَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى مُؤَخَّرِ الرَّأْسِ ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى مُقَدَّمِهِ .

[٧٤] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا أبو المغيرة ، قال ثنا حريز بن عثمان قال حدثني عبد الرحمن بن ميسرة الحضرميُّ ، قال سَمِعْتُ المِقْدَامَ بن معد يكرب رضي الله عنه قال : أُتي رسولُ الله ﷺ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ثَلَاثاً ثَلاثاً ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا .

[٧٥] حدثنا يَعْقُوبُ بن إبراهيم الدَّوْرَقِيُّ ، قال ثنا ٱلأَشْجَعِيُّ عن سُفْيَانَ عن مُوسَى بن أبي عائشةَ ، عن عمرو بن شُعَيْبٍ عن أبيهِ عن جَدِّهِ .

---

[٧٤] إسنادُهُ حسنٌ . . .

أخرجه أبو داود (١٢١) ، وابن ماجة (٤٤٢) ، وأحمد (١٣٢/٤) ، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (٣٢/١) ، والبيهقيُّ (٦٥/١) من طريق حريز بن عثمان ، حدثني عبد الرحمن بن ميسرة ، سمعت المقدام بن معد يكرب . . . الحديث . .

قُلْتُ : حريز بن عثمان ، صدوق ثقة .

وعبد الرحمن بن ميسرة ، وثقه أبو داود والعجلي وقال ابن المديني :

« مجهولٌ ، لم يرو عنه غير حريز » .

وهذا بحسب ما وقع له ، وإلا فقد روى عنه : صفوان بن عمرو ، وثور بن يزيد ، فهؤلاء ثلاثة ، فقد انتفت جهالة عينه على المختار ، وكذا انتفت جهالة حاله بتوثيق أبي داود العجلي له ، والله أعلم . .

[٧٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (٢٢٥/١ ـ ٢٢٨ عون) ، والنسائي (٨٨/١) ، وابن ماجة (١٦٣/١ ـ ١٦٤) ، وأحمد (١٨٠/٢) ، وابن خزيمة (٨٩/١) ، والبيهقيُّ =

رضي الله عنه أَنَّ أَعْرَابِيّاً أَتَى النبي ﷺ فَسَأَلَهُ عن الْوُضُوءِ ، فَتَوَضَّأَ رسولُ الله ﷺ ثلاثاً ثلاثاً وقال : « مَنْ زَادَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ وَاعْتَدَى وَظَلَمَ » .

[٧٦] حدثنا ابن الْمُقْرِيء وعبد الرحمنِ بن بِشْرٍ ، قالا ثنا سُفْيَانُ عن أبي الزِّنَادِ ، عن الأَعْرَجِ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أَنَ النبيَّ ﷺ قال : « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلِ الْمَاءَ في أَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ » .

[٧٧] حدثنا محمد بن يحيى ، قال حدثنا أَسَدُ بن موسى ، قال ثنا ابن أبي ذِئْبٍ عن قَارِظِ بن شيبة ، عن أبي غطفان قال: دَخَلْتُ عَلَى

= (١/ ٧٩) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١/ ٤٤٤ ـ ٤٤٥) من طريق عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده . .

قُلْتُ : وهذا سندٌ صحيحٌ على الرَّاجح ، وتوسط بعضهم فقال : هو حسن ، وغلا بعضهم فزعم أنه صحيفة ، ورواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده منقطعة ، وقد حققنا هذه القضية تحقيقاً مطولاً في « بذل الإحسان » (١٤٠) ، ورجحنا هناك أن الإسناد صحيحٌ ، خلافاً لمن ادعى غير ذلك،بالحجج النيرات . والحمد لله على التوفيق . .

[٧٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

وقد مرّ تخريجُه برقم (٣٩) .

[٧٧] إسنادُهُ حسنٌ . .

أخرجه أبو داود (١٤١) ، وابن ماجة (٤٠٨) ، وأحمد (١/ ٣٥٢) ، والطيالسيُّ (٢٧٢٥) ، والحاكم (١/ ١٤٨) ، والبيهقيُّ (١/ ٤٩) ، من طريق ابن أبي ذئبٍ ، بإسناده سواءٌ . .

قُلْتُ : وهذا سندٌ حسنٌ قويٌ . .

وقارظ بن شيبة وثقهُ ابنُ حبان .

وقال النسائي :

« ليس به بأس » .

والحديث سكت عنه الحاكم والذهبي خلافاً للعادة (!!) . .

ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فَوَجَدْتَهُ يَتَوَضَّأُ ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثم قال : قال النبيُّ ﷺ : « اسْتَنْثِرُوا ثِنْتَيْنِ بَالِغَتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً » .

[٧٨] حدثنا عَلِيُّ بن خَشْرَمٍ ، قال أَنَا عيسى عن شُعْبَةَ عن محمد بن زياد قال : كان أبو هريرة رضي الله عنه يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّئُونَ مِنَ المِطْهرَة فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ : « وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ منَ النَّارِ » .

[٧٩] حدثنا محمدُ بن يحيى ، قال ثنا عبدُ الصَّمدِ ح وثنا أبو جَعْفَرٍ الدَّارمي قال ثنا النَّضْرُ جميعاً ، عن شُعْبة بهذا ، قال محمدٌ : للعِقَبِ ، وقال الآخَرُ : للأَعْقَابِ .

[٨٠] حدثنا الحسن بن محمد الزَّعفرانيُّ ، قال ثنا يحيى بن سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ ، قال ثنى إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة .

---

[٧٨] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٢٦٧ - فتح) ، ومسلم (٣/١٣١ - نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٥١ - ٢٥٢) ، والدّارميُّ (١/١٤٥) ، والنسائي (١/٧٧) ، وأحمد (٢/٢٢٨ ، ٢٨٤ ، ٤٠٦ ، ٤٠٧ ، ٤٠٩ ، ٤٣٠ ، ٤٦٧ ، ٤٨٢ ، ٤٩٨) ، والطحاويّ في « شرح المعاني » (١/٣٨) ، والبيهقيُّ (١/٦٩) من طرقٍ عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة . .

وله طريق أخرى عن أبي هريرة .

خرجتها في « بذل الإحسان » (١١٠) والحمد لله .

[٧٩] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

مرّ قبله .

[٨٠] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (١/٢٣٦ - ٢٣٧ عون) ، والنسائي (١/٦٦) ، والترمذيُّ =

عن أَبِيهِ رضي الله عنه ، قُلْتُ : يا رسولَ الله ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ . قال : « أَسْبغِ الْوُضُوءَ وَخَلِّلِ الْأَصَابع وَبَالِغْ في الْإِسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائماً » .

(٢٧) باب المسح على الخفين

[٨١] حدثنا ابن المُقْريء ، قال ثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن همَّام بن الحَارِثِ قال : رَأَيْتُ جَرِيراً رضي الله عنه تَوَضَّأَ مِنْ مِطْهَرَةٍ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ، قالوا : أَتَمْسَحُ عَلَى خُفَّيْكَ ، قال : إِنِّي رَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يَفْعَلُهُ ، قال : فَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ يُعْجِبُ أَصْحَابَ

= (١/٥٦ ـ شاكر) ، وابن ماجة (١/١٦٠) ، والدارميُّ (١/١٤٤ ـ ١٤٥) ، وأحمد (٤/٣٢ ـ ٣٣) ، والشافعيُّ في « الأم » (١/٢٧) ، وفي « المسند » (ص ١٥) ، والطيالسيُّ (١٣٤١) ، وابن خزيمة (١/٧٨ ، ٨٧) ، وابن حبان (١٥٩) ، والحاكم (١/١٤٧ ـ ١٤٨) ، والبيهقيُّ (١/٥٠ ـ ٧/٣٠٣) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١/٤١٥ ـ ٤١٦) ، والحافظ في « الإصابة » (٣/٣٢٩ ـ ٣٣٠) كلهم من طريق إسماعيل بن كثير به . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

وقال الحاكم :

« هذا حديثٌ صحيحٌ ولم يُخرجاه ، وهي في جملة ما قلنا أنهما أعرضا عن الصحابي الذي لا يروي عنه غير الواحد . . وقد احتجا جميعاً ببعض هذا النوع . . » ووافقه الذهبيُّ (!!) . .

قُلْتُ : وهو كما قالوا . . ولكن لنا مؤاخذاتٌ على بعض كلام الحاكم ذكرتها في « بذل الإحسان » (٨٧) والحمد لله . .

[٨١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٣٩٣ ـ فتح) ، ومسلم (١/١٣٣) ، وأبو عوانة =

عبدِ الله ، يَقُولُون : إنَّما كَانَ إسْلاَمُهُ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ .

[٨٢] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا أبو نُعَيْمٍ ، قال ثنا بُكَيْرٌ - يعني ابن عَامِرٍ البجلي - عن أبي زُرْعَةَ قال : بَالَ جريرٌ رضي الله عنه وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَعَابَ عَلَيْهِ قَوْمٌ فقالوا : إنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ الْمَائِدَةِ ، قال : مَا أَسْلَمْتُ إلاَّ بَعْدَ مَا نَزَلَتِ الْمَائِدَةُ وَمَا رَأَيْتُ النبيَّ ﷺ مَسَحَ إلاَّ بَعْدَ مَا نَزَلَتْ .

= (١/ ٢٥٤ - ٢٥٥) ، والنسائي (١/ ٨١) ، والترمذيُّ (١/ ٣١٣ - تحفة) ، وابن ماجة (١/ ١٩٣ - ١٩٤) ، وأحمد (٤/ ٣٥٨ ، ٣٦١ ، ٣٦٤) ، والطيالسيُّ (٦٦٨) ، والحميديُّ (٢/ ٣٤٩) ، والدارقطنيُّ (١/ ١٩٣) ، والبيهقيُّ (١/ ٢٧٠) من طريق الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همامٍ ، عن جرير .

[قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

[٨٢] إسنادُهُ ضعيفٌ . . .

أخرجه أبو داود (١/ ٢٦٠ - عون) ، وابن خزيمة (١/ ٩٤ - ٩٥) ، والحاكم (١/ ١٦٩ - ١٧٠) ، والبيهقيُّ (١/ ٢٧٠) من طريق بكير بن عامر ، عن أبي زرعة ، قال . . . فذكره .

قال الحاكم :

« هذا حديثٌ صحيحٌ . . . وبكير بن عامر البجليُّ كوفيٌّ ثقة عزيز الحديث ، يُجمع حديثُهُ في ثقات الكوفيين . . » ووافقه الذهبيُّ !! .

قُلْتُ : ما أصابا . . !!

فإن بكيراً هذا ضعّفه أحمد ، وابن معين ، وأبو زرعة ، والنسائيُّ وتركه حفص بن غياث ، ويحيى القطان ، وابن مهدي . .

وقد ذكر الذهبيُّ ذلك في « الميزان » ثم كأنه غفل عنه هنا !! فسبحان من لا يسهو . .

[٨٣] حدثنا عبد الرحمن بن بِشْرٍ ثنا يحيى - يعني ابن سعيد - عن التَّيْمِيِّ عن بَكْرٍ عن الحسن عن ابن المغيرة بن شعبة عن أبيه ، قال بَكْرٌ : وَقَدْ سَمِعْنَاهُ مِن ابن المُغِيرَةِ عن أَبِيهِ ، أَنَّ النبيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى نَاصِيَتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وعَلَى الخُفَّيْنِ .

[٨٤] حدثنا عبد الله بن محمد بن عمر الغَزِّيُّ ، قال ثنا عبد الله ابن يوسف قال ثنا الوليد بن مسلم ، عن ثور بن يزيد ، عن رجاء بن

---

[٨٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١٠/٢٦٨ - ٢٦٩ ، ٣٠٩ - فتح) ، ومسلم (٣/١٧١ - ١٧٢ ، ٤/١٤٧ - نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٥٥) ، وأبو داود (١/٢٥٦ - ٢٥٧ عون) ، والنسائي (١/٧٦ ، ٧٧) ، وأحمد (٤/٢٥١ ، ٢٥٥) ، والشافعيُّ في « مسنده » (ص - ١٧) ، وفي « الأم » (١/٣٢ ، ٣٣) ، وابن خزيمة (١/٩٥ - ٩٦) ، وابن حبان (٣٧١) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١/٤٥٤) من طرق عن عروة بن المغيرة ، عن أبيه . . .

[٨٤] إسنادُهُ ضعيفٌ . . .

أخرجه أبو داود (١/٢٨٠ - ٢٨١ عون) ، والترمذيُّ (٩٧) ، وابن ماجة (٥٥٠) ، وأحمد (٤/٢٥١) ، والدارقطنيُّ (١/١٩٥) ، والبيهقيُّ (١/٢٩٠) من طريق الوليد بن مسلم ، عن ثور بن يزيد ، عن رجاء بن حيوة ، عن كاتب المغيرة ، عن المغيرة . .

قال الترمذيُّ :

« هذا حديثٌ معلول » .

قُلْتُ : ذكروا له عللاً أربعةً . .

الأولى : أن ثور بن يزيد لم يسمعه من رجاء بن حيوة . .

الثانية : أنه مرسلٌ . .

الثالثة : أن الوليد بن مسلم ، مدلسٌ وقد عنعنهُ . .

الرابعة : ان كاتب المغيرة مجهولٌ لا يُعرف . .

حيوةٍ ، عن كاتب المغيرة ، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ، أنَّ رسولَ الله ﷺ مَسَحَ أَعْلَى الْخُفِّ وأَسْفَلَهُ .

= فأما العلة الأولى :

فأجاب عنها ابن القيم في « تهذيب سنن أبي داود » ، وابن التركماني في « الجوهر النقي » ، وحاصل الجواب : أن الدارقطنيَّ أخرج في « سننه » من طريق داود بن رشيد ، حدثنا الوليد بن مسلم ، عن ثور بن يزيد ، حدثنا رجاء بن حيوة .. فصرَّح ثورٌ بالتحديث ، فزالت العلة ..

وتابعهما على ذلك الشيخ المحدث أبو الأشبال رحمه الله في « شرح الترمذي » (١/ ١٦٤) ...

قُلْتُ : وفيما ذهبوا إليه نظرٌ كثيرٌ عندي ..

فقد رواه البيهقيُّ (١/ ٢٩٠ ـ ٢٩١) عن أحمد بن عبيد الصفَّار ؛ وهذا في « مسنده » ، من طريق أحمد بن يحيى الحُلْوانيِّ ، عن داود بن رشيد ، فقال : « عن رجاء » ؛ ولم يقُلْ : « حدثنا رجاء » .. قال الحافظ في « التلخيص » (١/ ١٦٠) :

« فهذا اختلافٌ على داود ، يمنع من القول بصحة وصله مع ما تقدم في كلام الأئمة » . أهـ .

يؤيدُهُ :

إن عبد الله بن المبارك خالف الوليد بن مسلم في وصلة ..

فرواه عبدُ الله بن أحمد في « كتاب العلل » ، وابنُ حزمٍ في « المُحلي » (٢/ ١١٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن ابن المبارك ، عن ثور بن يزيد قال : « حُدِّثْتُ عن رجاء بن حيوة ، عن كاتب المغيرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسلاً ، ليس فيه : « عن المغيرة ... » .

هكذا روى ابن المبارك ..

وهو ثقةٌ ، إمامٌ ، حجة ، لا يرتابُ حديثيٌّ في تقديمه على الوليد بن مسلم ..

وحاول الشيخُ المحدث أبو الأشبال أن يتفصَّى من ذلك ..

فقال في « شرح الترمذي » :

. . . .

= « الوليد بن مسلم كان ثقة ، حافظاً متقناً ، فإن خالفه ابن المبارك في هذه الرواية ، فإنما زاد أحدهما على الآخر ، وزيادة الثقة مقبولة . . . » أهـ .

قُلْتُ : هذا ليس من باب زيادة الثقة على غيره ، بل هو من باب المخالفة . .

أما في الإسناد :

فقد تفرد الوليد بوصله كما حكاه الترمذيُّ وغيرُهُ . .

فإن قلت : بل تابعه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ، عن ثورٍ . . . مثلهُ . .

قلنا : ما أوهن ما تعلقت به (!) ، فإن إبراهيم هذا متروكٌ ، بل كذبه جماعة . .

ومما يُتعجب منه حقّاً أن الشيخ أبا الأشبال رحمه الله تعالى يعتد بهذه المتابعة فيقول : « إبراهيم بن أبي يحيى ضعّفه عامة المحدثين لأنه كان من أهل الأهواء . . بل رماه بعضُهم بالكذب ، ولكن تلميذه الشافعيَّ أعرفُ به !! . . وفي « التهذيب » : قيل للربيع : ما حمل الشافعي أن يروي عنه ؟؟ قال : كان يقول : لأن يخر إبراهيم من بُعْدٍ أحب إليه من أن يكذب ، وكان ثقة في الحديث . . » أهـ . وصرّح الشيخ برأيه فيه فقال في « شرح المسند » (٧١٦٩) وفي « صحيح ابن حبان » (٩٤) : وهو جيدُ الحديث عندي » (!).

قُلْتُ : هذا رأي الشيخ أبي الأشبال رحمه الله في إبراهيم (!) . . ، وهو رأيٌ لا يجري على أصول المحدثين ، وقد كان الشيخ من المبرزين فيها ، ثم لا أدري كيف حاد عنها ؟؟!!

ومن المعلوم :

إن الجرح مقدم على التعديل، لا سيما إن كان مفسراً . . والجرحُ بالكذب من أعظم دوافع ترك الرواية عن المجروح . . وإبراهيم هذا كذّبه يحيى بن سعيد القطان ، وابن معين . .

وتركه النسائيُّ وغيرُهُ . .

وهو مدنيٌّ . .

وقد سُئل عنه مالكٌ : أكان ثقة ؟؟.

قال : لا ، ولا ثقة في دينه !!!

=

= وكثيراً ما ينازعُ الشيخُ أبو الأشبال خصومه في مثل هذا فيقول :

« مالك هو الحجةُ على أهل المدينة » ـ كما يأتي في الحديث (١٤٢) . .

وقد جئناك بقول مالك!! . . ونزيدُك أيضاً :

قال بشرُ بن المُفضل : « سألت فقهاء المدينة عنه ، فكُلُّهم يقولون كذَّاب ، أو نحو هذا . . » .

وقد ذُكر أن إبراهيم سبَّ مالكاً ، فتناوله مالك لأجل هذا، وعلى التسليم بهذا ، فليس من المعقول أن يجتمع فقهاء المدينة على تكذيبه إرضاءً لمالك . . وإلا ففي غيره ما فيه !!

وذكر الشيخ أبو الأشبال أن عامة المحدثين ضعّفوه لأنه كان من أهل الأهواء والبدع . .

فنقول :

نعم كان إبراهيم يجمع ضروباً من البدع ، فقد كان معتزلياً، قدرياً، جهمياً، رافضياً . . ولكن هذا لا يضرُّهُ إن كان صدوقاً مأموناً ، فليس معقولاً أن يكذبوه في روايته لأجل انتحاله هذه البدع ، فقد وثقوا كثيراً من المبتدعة ، بل ومن رؤوسهم . . لم يبق إلا أن يحمل الجرح على الرواية ، وهو الصواب الموافق للقواعد . .

وقد قال ابنُ حبان :

« كان إبراهيم يرى القدر ، ويذهب إلى كلام جهمٍ ، ويكذبُ مع ذلك في الحديث . . » .

فواضحٌ أن الجرح ليس للبدعة . .

أما توثيق الشافعيِّ رحمه الله تعالى لإبراهيم فغيرُ معتمدٍ هنا ، فلا يُقدم على رأي أهل الاختصاص ، واجتماع المحدثين على الشيء يكون حجةً . .

فإن قيل : ما الحامل للشافعي على توثيقه ؟؟

أجاب ذلك ابنُ حبان في « المجروحين » (١/١٠٧) فقال :

« وأما الشافعيُّ ، فكان يُجالسه في حداثته ، ويحفظ عنه حفظ الصبي . . والحفظ في الصغر كالنقش في الحجر !! ، فلما دخل مصر في آخر عمره ، فأخذ يصنف الكتب =

= المبسوطة ، احتاج إلى الأخبار ، ولم تكن معه كتبُهُ ، فأكثر ما أودع الكتب من حفظه ، فمن أجله روى عنه ، وربما كنّى عنه ، ولا يسميه في كتبه . . » أهـ .

وبالجملة :

فإن متابعة إبراهيم للوليد ، لا تزيد الحديث إلا وهناً . !!

فإن قُلْت : « قد تابعهما محمد بن عيسى بن سميع ، عن ثور ، بمثل حديث الوليد . . » .

ذكره الدارقطني في « العلل » . .

قلنا : أما محمد بن عيسى فصدوق ، لكن في حفظه كلامٌ . .

قال ابن حبان :

« مستقيم الحديث إذا بيّن السماع في خبره . . » .

فيُستفاد من هذا أنه كان مُدلِّساً ، وقد جزم بذلك الحافظ في « التقريب » . .

وهو قد روى الحديث عن ثور بالعنعنة ، فلا يُفرح بمتابعته . .

فإن تعللت وقُلْت : « قد رواه ابن المبارك موصولاً ، كما رواه الوليد . فهذا إن لم يكن فيه ترجيح لرواية الوليد ، فليس أقل من أن يكون اختلافاً على ابن المبارك تُضعّفُ به مخالفتُه . . »!!

قُلْتُ : هذا آخر سهمٍ في جعبتكم ، وما أصبتم الرمية (!!) . .

فقد قال الأثرم :

« كان أحمد يُضعّفُ هذا الحديث ويقول : ذكرتُه لعبد الرحمن بن مهدي فقال : « عن ابن المبارك ، عن ثور ، حُدِّثْتُ عن رجاء ، عن كاتب المغيرة ، ولم يذكر المغيرة » .

قال أحمد : وقد كان حدثني به نُعيم بن حماد . . حدثني به عن ابن المبارك ، كما حدثني الوليدُ بن مسلم به عن ثورٍ . فقلتُ له :

إنما يقول هذا : الوليدُ ، فأما ابنُ المبارك فيقول : « حُدثتُ عن رجاءٍ » ولا يذكرُ المغيرة . فقال لي نُعيم : هذا حديثي الذي أسألُ عنه ، فأخرج إليّ كتابه القديم ، بخطٍ عتيقٍ ، فإذا فيه ملحقٌ بين السطرين بخطٍ ليس بالقديم : « عن المغيرة » ، فأوقفتُه عليه ، =

. . . .

=وأخبرتُه أن هذه زيادةٌ في الإسناد لا أصل لها ، فجعل يقول للنَّاس بَعْدُ ، وأنا أسمع : « اضربوا على هذا الحديث . . » أهـ .

ذكره الحافظ في « التلخيص » (١/ ١٥٩) . .

هذا ما يتعلق بالإسناد . .

أما من ناحية المتن :

فقد تضافرت الأحاديث الصحيحة على ذكر المسح على ظاهر الخف ، وليس على باطنه . . .

ومما يُشعر أن المسح على باطن الخف لم يكن معروفاً ، قول عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه : « لو كان الدين بالرأي ، لكان باطن الخُف أولى بالمسح من أعلاه ، وقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمسحُ على ظاهر خُفَّيه . . » .

أخرجه أبو داود (١٦٢) ، والدارقطنيُّ (١/ ١٩٩) ، والبيهقيُّ (١/ ٢٩٢) ، وابن حزم في « المحلي » (٢/ ١١١) ، وابن الجزري في « مناقب علي » (ق ٣٣/ ١) **وإسنادُهُ صحيحٌ** . . .

قال ابن القيم :

« والأحاديث الصحيحةُ كلها تخالفه » .

وقال البخاريُّ في « التاريخ الأوسط » :

« ثنا محمد بن الصبّاح ، ثنا ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عروة بن الزبير ، عن المغيرة : رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمسح على خُفَّيه ظاهرهما . .

قال البخاري : « وهذا أصحُّ من حديث رجاء عن كاتب المغيرة » أهـ. وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » (٥٤/١/١٣٥) :

« سمعتُ أبي يقول في حديث الوليد ، عن ثور بن يزيد ، عن رجاء بن حيوة ، عن كاتب المغيرة ، عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مسح أعلى الخف وأسفله . . فقال : ليس بمحفوظٍ ، وسائر . الأحاديث عن المغيرة أصحُّ . . » أهـ .

قُلْتُ : يعني في ذكر ظاهر الخُفِّ فحسب . .

هذا ما يتعلق بالعلة الأولى . . =

= أما العلة الثانية :

فقد ذكروا أنه مرسل . .

ويعنـون بذلـك أن كاتب المغيـرة يرويـه عن النبي صلى الله عليـه وآلـه وسلم ، ولم يدركُهُ ، وقد تقدم ذكر شيء من هذا في كلام الإمام أحمد مع نُعيم بن حمادٍ . .

وهذا ما رجحه البخاريُّ ، وأبـو حاتم ، وأبـو زُرعة الـرازيان . . فنقـل الترمـذيُّ في « سننه » قال :

« سألتُ أبا زُرعة ، ومحمد بن إسماعيل عن هـذا الحديث فقـالا : ليس بصحيحٍ ، لأن ابن المبارك روى هذا عن ثور ، عن رجاء بن حيوة قال : حُـدِّثْتُ عن كاتب المغيـرة ، مرسلٌ ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ولم يذكر فيه المغيرة . . » أهـ .

وفي « علل الحديث » (٣٨/١/٧٨) قال ابنُ أبي حاتم :

« سـألتُ أبا زرعـة وأبي عن هذا الحـديث فقالا : هـذا أشبـهُ . . » يعني عـدم ذكـر المغيرة فيه . . .

أما العلة الثالثة :

فهي مدفوعة بتصريح الوليد بالتحديث عند أحمد وأبي داود . .

أما العلة الرابعة :

فهي جهالة كاتب المغيرة . . .

ذكر ذلك ابن حـزم في « المحلي » (١١٤/٢) ، وهو قـول مردودٌ ، وكـاتب المغيرة اسمه : ورَّاد ، وهو مشهور ، وله أحاديث في « الصحيحين » . .

وجملة القول :

أن هذا الحديث ضعيف ، ضعّفه جهابذة الحديث ونقادُّه ، مثل الشافعي ، وأحمد ، ونعيم بن حمـاد ، والبخاري ، وأبـو حاتم ، وأبـو زرعـة ، وأبـو داود ، والتـرمـذي ، وابن حزم ، وغيرهم ، فمن الناسُ بعدهم ؟؟ !!

[٨٥] إسناده حسن . .

أخـرجه أبـو داود (٢٧٨/١ ـ عون) ، والتـرمـذي (٩٨) ، وأحمـد ، والبخـاري في =

الهاشمي ، قال ثنا ابن أبي الزِّنَادِ عن أَبِيهِ عن عُرْوَةَ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : رَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ مَسَحَ عَلَى ظَهْرِ الْخُفَّيْنِ .

= « التاريخ الأوسط » ـ كما في « التلخيص » (١٥٩/١) ـ كذا الدارقطني (١٩٥/١) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عروة بن الزبير ، عن المغيرة به . . . وأخرجه الطيالسيُّ (٦٩٢) ، والبيهقي (٢٩١/١) من طريق ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عروة بن المغيرة ، عن المغيرة .

قال البيهقي :

« كذا رواه أبو داود الطيالسي ، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد . . وكذلك رواه إسماعيل بن موسى ، عن ابن أبي الزناد . . ورواه سليمان بن داود الهاشمي ، ومحمد بن الصباح ، وعليُّ بن حُجْرٍ ، عن ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عروة بن الزبير ، عن المغيرة . . » أ هـ . .

قلت : لم يذكر البيهقي ترجيحاً ؛ وأرجحُ رواية من قال : « عروة بن الزبير » لكثرتهم ، ولثقتهم .

ونحى الشيخ المحدث أبو الأشبال رحمه الله تعالى نحواً آخر . . فقال في « شرح الترمذي » (١٦٦/١) .

« إن كانت الروايتان محفوظتين ، والا كانت إحداهما وهماً ، والأخرى صواباً . . ولا ضرر في ذلك لأنه ترددٌ بين روايتين ثقتين : عروة بن الزبير ، وعروة بن المغيرة » أ هـ.

قال الترمذي :

« حديث حسنٌ . . وقال محمد : كان مالك بن أنس يشير بعبد الرحمن بن أبي الزناد . . » .

قلت : يعني يصعِّفه ويتكلم فيه كما قال الشيخ أبو الأشبال رحمه الله تعالى . . ثم دفع الشيخ كلام مالك فيه وقال : « وقد ضعّفه غير مالك ، والحق أنه ثقة ولا حجة لمن ضعّفه » أ هـ . كذا قال الشيخ يرحمه الله تعالى ، وليس عبد الرحمن ثقة مطلقاً كما قال ، بل كلامُ من تكلم فيه معتبر ، ويتحصل من كلامهم أن حديثه حسن إذا لم يخالف . والله أعلم . .

[٨٦] حدثنا عَلِيُّ بن خَشْرَمٍ ، قال ثنا عيسى عن شعبة عن الحكم وحمَّاد عن إبراهيم عن أبي عبد الله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابتٍ رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قال : « لِلْمُسَافِرِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ في المَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ » .

[٨٧] حدثنا يَعْقُوبُ بن إبراهيم الدورقي ، قال ثنا يحيى بن معين ، قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن مهاجر بن مخلد ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيهِ رضي الله عنه ، أنَّ رسولَ الله ﷺ جَعَلَ لِلْمُقِيمِ يَوْماً وَلَيْلَةً وَلِلْمُسَافِرِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ في المَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ .

---

[٨٦] إسناده حسن . .

وقد أعلوه بعللٍ ، ذكرتها مطولةً في « مسيس الحاجة إلى تقريب سنن ابن ماجة» رقم (٥٥٣) ونظرتُ فيها ، والحمد الله على التوفيق . .

[٨٧] إسناده ضعيف ، وهو حديث حسنٌ . .

أخرجه ابن ماجه (٥٥٦) ، وابن خزيمة (١/٩٦ / ١٩٢) ، وابن حبان (١٨٤) ، والشافعي (١/٣٢) ، والدارقطني (١/١٩٤) ، والبيهقي (١/٢٨١)، والبغوي في « شرح السُّنة » (١/٤٦٠) من طريق عبد الوهاب الثقفي ، حدثني المهاجر أبو مخلد ، عن عبد الرحمن بن أبو بكرة ، عن أبيه . .

قُلْتُ : المهاجر بن مخلد متكلمٌ فيه . .

قال أبو حاتم :

« لين الحديث ، ليس بذلك ، وليس بالمتقن ، يكتب حديثهُ » يعني : للإعتبار . .

ولكن لحديثه شواهد أخرى يرتقي بها ذكرتها في « مسيس الحاجة إلى تقريب سنة ابن ماجه» (٥٥٦) والحمد الله . .

وقال الترمذي في « العلل الكبير » .

« قال البخاري : حديث حسنٌ »

والله أعلم . .

(٢٨) في الجنابة والتطهر لها

[٨٨] حدثنا زِيَادُ بنُ أَيُّوبَ ، قال ثنا وَكِيعٌ عن هِشَامِ بن عروة عن أَبِيهِ ، عن زينب بنت أُمِّ سَلَمَةَ عن أُمِّهَا رضي الله عنها قَالَتْ : جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إلى النبيِّ ﷺ فَسَأَلَتْهُ عَن المرأة ترى في المَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ ، فقال : « إذَا رَأَتِ الْمَاءَ فَلْتَغْتَسِلْ » ، قَالَتْ فَقُلْتُ • فَضَحْتِ النِّسَاءِ ، وَهَلْ تَحْتَلِمُ المَرْأَةُ ؟ فقال النبيُّ ﷺ « تَرِبَتْ يَمِينُكِ ، فَبِما يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا إذاً » .

[٨٩] حدثنا الْحَسنُ بن محمد الزعفراني ، قال ثنا حمَّاد بن خالدٍ الخياط عن عبد الله العمريِّ، عن عبيد الله عن القاسم، عن عائشة

---

[٨٨] إسناده صحيح . .

أخرجه مالك (١/ ٧٢ ـ ٧٣)، والبخاري (١/ ٢٢٨ ، ٣٣٨ ـ فتح)، ومسلم (٣/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤ نووي)، وأبو عوانة (١/ ٢٩١)، وإسحق بن راهوية في « مسنده » (٤/ ق١٤/ ٢)، والنسائي (١/ ١١٤ـ ١١٥)، والترمذي (١٢٢)، والشافعي في «الام» (١/ ٣٧)، وابن خزيمة (١/ ١١٨)، وابن حبان (١١٥١/ ٢/ ٣٤٦ ـ الإحسان)، والطبراني في « الصغير » (١/ ٨٢ ـ ٨٣)، والبيهقي (١/ ١٦٧ـ ١٦٨)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٢/ ٨ ، ٩) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة . .

قال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » . .

وللحديث شواهد أخرى ذكرتها في « بذل الإحسان» (١٩٥ـ ١٩٧) والحمد لله على التوفيق. .

[٨٩] إسناده ضعيف . .

أخرجه أبو داود (٢٣٦)، والترمذي (١١٣)، وابن ماجة (٦١٢)، والدارمي (١/ ١٦١) ، وأحمد (٦/ ٢٥٦)، وكذا البيهقي (١/ ١٦٨)، من طريق عبد الله بن عمر العمريّ عن عبيد الله بن عمر ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة . .

رضي الله عنها قالت : سُئِلَ النبيُّ ﷺ عَن الرَّجُـلِ يَجِدُ الْبَلَلَ ولاَ يَـذْكُرُ الإِحْتِلاَمَ ، قال : يَغْتَسِـلُ ، وَعَن الرَّجُـلِ يَرَى أَنَّـهُ قَـدِ احْتَلَمَ ولاَ يَجِـدُ بلـلاً . قال : لاَ غُسْلَ عَلَيْهِ .

= قال الترمذي :

« إنما روى هذا الحديث عبد الله بن عمر ، عبيد الله بن عمر ، . . . وعبد الله بن عمر ضعّفه يحيى بن سعيد من قبل حفظة » . فتعقَّبه الشيخ أبو الأشبال رحمه الله بقوله (١٩٠/١) :

« والحق أنه ـ أي العمري ـ ثقة ، وإن كان في حفظه شيءٌ !! . . روى عثمان الدَّارمي عن أبن معين أنه قال فيه : « صالح ثقة » ، فهذا إسنادٌ صحيحٌ !! » أ هـ.

قلت : وهذا انحرافٌ عن الجادَّة !!

والعُمريّ فقد ضعّفه الكبار ، يحيى بن سعيد ، وابن المديني ، وصالحُ جزرة ، والبخاريّ ، والنسائيّ ، وغيرهُم . . وأجمع قولٍ فيه ، قول ابي حاتم .

« يكتب حديثه ، ولا يُحتجُّ به . . » .

ومعنى هذه العبارة :

« أنه يكتب حديثه على وجه الاعتبار ، ولا يُحتج به عند التفرُّد . . » وهو قد تفرَّد بهذا الحديث . .

قال الشوكاني في « نيل الأوطار » (٢٨١/١) . .

« وقد تفرَّد به المذكور ـ يعني العمري ـ عند من ذكره المصنف من المخرِّجين له ، ولم نجده عن غيره ، وهكذا رواه احمد ، وابن أبي شيبة من طريقه . . فالحديث معلولٌ بعلَّتين :

الأولى : العُمري المذكور . .

الثانية : التفرُّد ، وعدم المتابعات ، فقصر عن درجة الحسن ، والصحَّة . . » أ هـ.

وما قاله الشوكاني رحمه الله تعالى هو التحقيق ، ولكني رأيتُ الشيخ أبا الأشبال رحمه الله تعالى تعقّبه بقوله :

« ولم يفعل الشوكاني شيئاً فيما قال ! ، فإن العُمريّ أقل حاله أن يكون حديثه حسناً . . وأما زعم التعليل ، بالتفرُّد فإنه غير صوابٍ ، لأن العبرة في ذلك بمخالفة الراوي =

. . . .

= غيرهُ من الرواة ، ممن يكون مثله أو أوثق منه ؛ وهناك يُنْظر في الجمع أو الترجيح ، وأما الإنفراد وحده ؛ فليس بعلةٍ . . ومع ذلك فالعمري لم يتفرَّد بأصل القصة ، وهي معروفة في « الصحيحين » وغيرهما من حديث أم سلمة . . »أ هـ.

قلت : كذا قال الشيخ أبو الأشبال يرحمه الله!! ، ولا نوافقه على كثيرٍ مما قال ، وبيانُه من وجوهٍ .

الأول : قوله : « . . . والعُمَرّي أقلُّ أحواله أن يكون حديثه حسناً . . » فأنَّى هذا؟؟! وقد تقدَّم القول فيه ، وذكرتُ من ضعَّفه ؟ نعم يكون حديثه حسناً في المتابعات والشواهد ، أما إن تفرَّد فمن غير الممكن. . . !!

والشيخ أبو الأشبال رحمه الله تعالى ـ على فضله وعلمه ـ كثير التمسُّح في هذا الباب . . فتراه يأتي على الراوي الذي لا يشك حديثيٌّ في ضعفه فيقول : « هو ثقة ، ولا حجة لمن تكلم فيه!! » مثل علي بن زيد بن جدعان ، وزيد العمي ، والحجاج بن أرطأة ، وابن لهيعة ، وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ، والإفريقي ، ومحمد بن حميد الرازي ، وغيرهم كثير . .

وكنت جمعتُ أوهاماً للشيخ أبي الأشبال رحمه الله في كراسةٍ سمَّيتها : « الفجر السافر ، على أوهام الشيخ احمد شاكر » نبَّهتُ فيها على ما وقع فيه الشيخ أبو الأشبال رحمه الله من مخالفةٍ لأراء الأئمة ؛ مُدَّعماً كل رأيٍ أذكره بالدليل عليه . . ومع ذلك : فلم يعجب صنيعي هذا بعض إخواننا من حملة العلم في مصر ، فسلقوني بألسنةٍ حدادٍ !! وحمَّلوا كلامي مالا يحتمل ، فالله المستعان . .

ومعاذ الله أن أكون بفعلي هذا أحُطُّ من قدر الشيخ ، ولا يظنُّ ذلك إلا من رُفع عنه القلمُ !! بل الشيخ أعلى قدراً ، وأسمى منزلة عندنا ، من كثير ممن يتعصَّبون له . . يرحمه الله تعالى ، وإني لحقيقٌ بقول ابن قُتيبة :

« وقد يظن من لا يعلمُ من الناس ، ولا يضعُ الأمور مواضعها أن هذا اغتيابٌ للعلماء ، وطعنٌ على السلف ، وذكرٌ للموتى . . وكان يقال : « أعف عن ذي قبرٍ » . . ! ، وليس ذاك ما ظنُّوا ؛ لأن الغيبة : سبُّ الناس بلئيم الأخلاق . . فأما هفوةٌ في حرفٍ ، أو زلَّةٌ في معنًى ، أو إغفالٌ ، أو وهمٌ ، أو نسيانٌ ، فمعاذ الله أن يكون هذا من ذلك الباب ، أو يكون له مُشاكلاً ، أو يكون المنبه عليه آثماً ، بل يكون مأجوراً عند الله ، مشكوراً عند عباده الصالحين ؛ الذين لا يميلُ بهم هوىً ، ولا يجمعهم على الباطل تحزُّبٌ . . وقد كنا زماناً نعتذر من الجهل ، فقد صرنا الآن نحتاج إلى الاعتذار من العلم!! ، وكنا نؤمِّلُ شكر =

[٩٠] حدثنا أبو يحيى محمد بن سعيد العطَّار وإسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن ، عن حمَّاد بن خالد بهذا الإسناد نَحْوَهُ وزَادَ • فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : يـا رسولَ الله ، وهَـلْ عَلَى المَرْأةِ تَـرَى مِنْ ذَلِكَ شَيْئـاً ؟ قـال : « نَعَمْ إنَّ النِّساء شَقَائِقُ الرِّجالِ » .

[٩١] حدثنا يعقوب بن إبراهيم الـدَّورقيُّ قال ثنـا عثمان بن عمـر

= النـاس بالتنبيـه والدّلالـة ، فصرنـا نرضى بـالسَّلامـة !! ، وليس هـذا بعجيبٍ مـع انقـلاب الأحوال ، ولا ينكرُ مع تغير الزمان . . وفي الله خلفٌ ، وهو المستعان . . » أ هـ.

الثاني : وأما قوله : « وأمـا زعمُ التعليل بـالتفرُّد . . الـخ) فنقول : « لا يشتـرطُ في التعليل بالتفرد، أن يكون هناك مخالفٌ دائماً ، حتى ينظر في الجمع أو الترجيح ؛ وإلا فقد يكون التفرُّد مـطلقاً . . وحينئـذٍ : ننظر في حـال ذلك المتفـرِّد . . والعُمَريُّ قـد تفرد بهـذا الحديث ، ولا نعلم أحداً تـابعه عليـه ، وقد ضعفـه العلماء من قبـل حفظه ، فكيف يصيـرُ تفرُّده حسناً ، بلْه صحيحاً؟؟!!» . .

أما قول الشيخ يرحمه الله :

«والانفراد وحده ليس بعلة » . .

فذلك صحيحٌ بشرط أن يكون المتفرِّد حافظاً ضابطاً . والله أعلم . .

الثالث : قول الشيخ : « ولم يتفرَّدْ بأصل القصة . . الخ »

قلت : يقصد الشيخُ حديث أم سلمة رضي الله عنهـا ، وقد مضى بـرقم (٨٨) ، ولا يخفى الفرق بين حديث أم سلمة هذا ، وبين حديث الباب .

إنما تفرَّد العُمريّ بـ« الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاماً . . » وحـديث أم سلمة ليس فيه هذا القدر ، فافترقا من هذه الناحية ، . . والله أعلم . .

[٩٠] إسناده ضعيف . .

ولكن يشهد لهذا القدر الزائـد ما مضى في الحـديث رقم (٨٨) ؛ فهو صحيـحٌ به . . والله أعلم . .

[٩١] إسناده صحيحٌ . .

أخـرجه التـرمذي (١١٠ ، ١١١) ، وابن مـاجه (٦٠٩)، وأحمـد (١١٥/٥ـ ١١٦)، =

قال ثنا يونس عن الزُّهرِيِّ قال : كـان رِجَالٌ من الأنصـار منهم أبو سعيـدٍ الخدري وأبو أيوب يقولون : الماء مِنَ الْمَـاءِ وَيَزْعُمُـونَ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى مَنْ مَسَّ امْرَأَتَهُ غُسْلٌ مَا ظلمْ يُمْنِ ، فَلَمَّـا ذُكِرَ ذَلِـكَ لِعُمَرَ وَعَـائِشَةَ وابْن عُمَـر رضي الله عنهم أَبَـوْا ذَلِكَ فَقَـالُوا : إذَا مَسَّ الختـانُ الختان فَقَـدْ وَجَبَ الْغُسْـلُ . **فَقَـالَ** سَهْـلٌ الأَنصـارِيُّ وَقَـدْ أَدْرَكَ رسـولَ الله ﷺ وَهُـوَ ابْنُ خَمْسَ عَشْـرَةَ سَنَـةً فِي

= وابن خزيمة (١/١١٢)، وابن حبان (٢٢٨)، والبيهقي (١/١٦٥) من طريق الزهري ، عن سهل بن سعد ، عن أبي بن كعب . .

ولكن قال بعض العلماء :

« إن الزهريّ لم يسمع هذا الحديث من سهلٍ » .

وأستدلوا على ذلك بما :

أخـرجه أبـو داود (٢١٤) ، وأحمـد (٥/١١٦)، وابن خـزيمـة (١/١١٣ـ ١١٤) عن الزهريّ قال : حدثني بعض من أرضى أن سهل بن سعد أخبره عن أبي بن كعبٍ . .

وبذلك قال البيهقي . .

وفي «التلخيص» (١/١٣٥) .

« جزم موسى بن هارون ، والدَّارقطني بأن الـزهري لم يسمعه من سعدٍ . . » .

قلت : ولكن وقع في « صحيح ابن خـزيمة » (٢٢٦) تصـريح الـزهري بسمـاعه **من** سهلٍ .

أخرجه من طريق محمد بن جعفر ، نا معمر ، عن الزهـري ، أخبرني سهـلٌ . . **قال** ابن خزيمة :

« في القلب من هـذه اللَّفظة التي ذكـرها محمـد بن جعفر [شيء] . . أعني **قـوله** : أخبرني سهل بن سعد ـ وأهاب أن يكون هذا وهماً من محمد بن جعفر ، أو ممن دونه . . » أهـ .

قال الحافظ في « التلخيص » (١/١٣٥) .

« أحـاديث أهل البصـرة عن مَعْمرٍ يقـع فيها الـوهم ، لكن في كتاب ابن شـاهين من طريق معلى بن منصور ، عن يونس ، عن الزُّهري ، حدثني سهل . . وكذا أخرجه بقي بن =

زَمَانِهِ : حدثني أُبَيُّ بن كَعْبٍ رضي الله عنه أَنَّ الْفُتْيَا الذي كـانوا يَقُولُونَ **الْمَاءُ** مِنَ الْمَاءِ رُخْصَةً رَخَّص بِهَا رسولُ الله ﷺ في أَوَّلِ الإِسْلَامِ ثُمَّ أَمَرَ **بِالإِغْتِسَالِ** بَعْدُ ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الملِكِ بن مروان أَخَذَ بِذَلِك عن رَجُلٍ من الأَنْصَارِ فَلَمَّا بَلَغَهُ الْعِلْمُ اغْتَسَلَ وَأَمَرَ بِالإِغْتِسَالِ .

[٩٢] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا عبدُ الصَّمد بن عبد الوارث وأبو نُعَيْمٍ ، قالا ثنا هشام عن قتادة عن الحسن ، عن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ ، قال وحدثنا وهب بن جرير ، قال أنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن أبي رافعٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال : « إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شُعَبِهَا ٱلْأَرْبَعِ ثُمَّ اجْتَهَدَ » وقال عبدُ الصَّمَدِ وأَبو نُعَيمٍ : ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ .

= مخلدٍ في « مسنده » عن أبي كريب ، عن ابن المبارك . . قال ابن حبان : « يحتمل أن يكون الزهري سمعه من رجل عن سهلٍ ، ثم لقي سهلاً فحدثه ، أو سمعه من سهلٍ ، ثم ثبَّته فيه أبو حازم » أ هـ.

قلت : وما ذكره ابن حبان متَّجهٌ ، غير أن للحديث طريق آخر موصولٌ . .

أخرجه أبو داود (٢١٥) ، والدارميُّ (١/١٥٩ ـ ١٦٠) وابن حبان (٢/٣٥٤) ، والدّارقطني (١/١٢٦) ، والبيهقي (١/١٦٥ ـ ١٦٦) من طريق محمد بن مهران ، نا مبشر الحلبيُّ ، عن محمد بن أبي غسَّان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، حدثني أبيُّ بن كعبٍ . .

قال الدَّارقطني :

« صحيح . . ».

[٩٢] إسنادُهُ صحيحٌ . .

أخرجه البخاريّ (١/٣٩٥ـ فتح) ، ومسلم (٤/٣٩ـ نووي) وأبو عوانة (١/٢٨٨) ، وأبو داود (١/٣٦٥ـ عون)، والنسائي (١/١١٠ـ ١١١)، وابن ماجة (٦١٠)، والدَّراميّ (١/١٦٠)، وإسحق بن راهوية في « مسنده » (ج ٤/ ق ١/٨)، وأحمد (٢/٢٣٤ ، =

[٩٣] حدثنا سليمان بن شعيب الغزي ، قال ثنا بشرٌ - يعني ابن بكر - قال حدثني الأوزاعي ، قال حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، أنها سُلِتْ عَن الرَّجُلِ يُجَامِعُ وَلاَ يَنْزِلُ ، فَقَالَتْ : فَعَلْتُ أَنَا ورسولُ الله ﷺ فَاغْتَسَلْنَا مِنْهُ جَمِيعاً . وَرَفَعَهُ الْوَلِيدُ بن مُسْلِمٍ أَيْضاً .

= ٣٩٣ ، ٣٤٧ ، ٥٢٠)، والطيالسي (٢٤٤٩)، وابنُ حبان (٢/٣٥٥- ٣٥٦)، والدارقطنيّ (١/١١٢- ١١٣)، والبيهقي (١/١٦٣)، وابن حزمٍ في «المحلى» (٢/٢- ٣)، والبغوي في «شرح السُّنة» (٢/٤) من طرقٍ عدة قتادة ، عن الحسن ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة . .

وعزاه السيد عبد الله هاشم يماني في « تخريجه » للترمذي فوهم ، وليس هو فيه بحسب علمي ، والله أعلم . .

[٩٣] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه النسائي كما في « التلخيص » (١/١٣٤)، والترمذيّ (١٠٨) ، وابن ماجه (٦٠٨)، والشافعي في « الأم » (١/٢٠- ٢١)، وأحمد (٦/١٦١)، وابن حبان (٢/٣٥٧)، وأبو يعلى (٢٣٣/١)، وكذا البيهقي (١/١٦٤) من طريق الأوزاعي ، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه ، عن عائشة . .

قال الترمذي :

« حديث حسنٌ صحيحٌ . . ».

قال الحافظ في « التلخيص » (١/١٣٤):

« أعلَّه البخاري بأن الأوزاعي أخطأ فيه ، ورواه غيرُهُ عن عبد الرحمن بن القاسم مُرْسلاً . . واستدل على ذلك بأن أبا الزناد قال : سألتُ القاسم بن محمد : سمعت في هذا الباب شيئاً ؟ قال : لا . . وأجاب من صححّه بأنه يحتمل أن يكون القاسمُ كان نسيه ، ثم تذكَّر فحدث به ابنه ، أو كان حدث به ابنه ثم نسى . . ولا يخلوهذا الجواب عن نظر » أ هـ.

قُلْتُ : وهذا النظر ، فيه نظر(!) . .

ونسيان القاسم للحديث ليس بالأمر الغريب ، فقد نسى بعض حديثه من هو أجلّ منه ، فنسى عمر بن الخطاب واقعته مع عمار لما أجنبا ؛ ونسي أبو معبد حديثاً سمعه من =

[٩٤] حـدثنـا عبـد الله بـن هـاشم ، قـال ثـنـا يحيى - يَعْنِـي ابـن سعيـدٍ - عن شُعْبَةَ ، قـال حدثني عَمْـرُو بن مُرَّة عن عبـد الله بن سهل : أَتَيْتُ عَلِيّاً رضي الله عنه أَنَا وَرَجُلاَنِ مِنْ قَوْمه وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَـدٍ أَحْسِبُ فَبَعَثَـهُ وَجْهـاً فقـال: إِنَّكُمَـا عِلْجَـانِ فَعَـالِجَـا عَنْ دِينكُمَـا ثُمَّ دَخَـلَ الْمَخْـرَجَ فتقيأ،ثُمَّ خَرَجَ فَأَخَذَ جَفْنَـةً مِنْ مَاءٍ فَتَمسَّـح بهَا، ثُمَّ جَعَـلَ يَقْرَأُ فَكَـانَّمَا أَنْكَـرْنَا

= ابن عباسٍ في انقضاء الصلاة بالتكبير ؛ قال عمرو بن دينار : ذكرته لأبي معبدٍ بعدُ فقـال : لم أحـدثك !! ، قـال عمرو : وقـد حدثنيـه . . وروى الزهـري حديث عـائشة في بـطلان النكاح بغير الوليِّ ، ثم لما سأله ابن جريجٍ عنه فقال : لا أعرفه !!

وروى سهيل بن أبي صالـح ، عن أبيه حـديث أبي هريـرة : في القضاء بـاليمين مع الشاهد . فسأله عبد العزيز بن محمدٍ عنه ، فلم يعرفْهُ !!

وقد نسي ابن عمر حديث صلاة القنوت ، ونسي سمرة حديث العقيقة ، وأشبـاه ذلك كثير . .

فأيُّ نظرٍ حينئذٍ في نسيان القاسم؟؟!

ثم احتمالٌ آخر . .

وهو أن يكون السـائل سـأل القاسم قبـل أن يحدث بهـذا الحديث ، ولا أظـن الذي خالف الأوزاعيّ يكون أجلَّ منه ، فالحديث حديث الأوزاعي .

ولذا قال الشيخ أبو الأشبال :

« الأوزاعي إمـام حجةٌ ، ونسيـان القاسم محتمـلٌ ، وقد تـأيد حفظ الأوزاعيّ بـرواية غيره له . . والله أعلم » .

قلتُ : وهو ما ينبغي أن يصار إليه . . والله أعلم .

[٩٤] إسناده ضعيف . .

أخرجه أبو داود (١/٢٨١- ٣٨٢ عون)، والنسـائيّ (١/١٤٤)، والترمـذي (١٤٦)، وابن مـاجـة (١/٢٠٧)، وأحمـد (١/٨٤ ، ١٢٤)، والـطيـالسي (١٠١)، وابن خـزيمـة (١/١٠٤)، والـطحـاوي في « شـرح المعـاني » (١/٨٧)، وابن حبـان في « صحيحـه »، والبزار في « سننه » - كما في « التلخيص » (١/١٣٩) - والدّارقـطني (١/١١٩) ، والحاكم (١/١٥٢ - ٤/١٠٧)، والبيهقي (١/٨٨- ٨٩)، والبغـويّ في « شـرح السُّنـة » (٢/٤١- =

. . . .

= ٤٢)، من طرقٍ عن عمرو بن مرَّة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن عليّ .

قال الترمذي :

« حديث حسنٌ صحيحٌ . . !!» وتبعه البغويُّ .

وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد ، وعبد الله بن سلمة لا مطعن فيه »!! ووافقه الذَّهبي !! . .

وقال الحافظ في « الفتح» :

والحق أنه من قبيل الحسن ، يصلُحُ للحُجَّة » .

وقال في « التلخيص » (١٣٩/١) :

« صححه ابن السَّكن ، وعبدُ الحق الأشبيلي » .

وأسند ابنُ خزيمة إلى شعبة أنه قال :

« هذا الحديث ثلث رأس مالي » .

وعند الدّارقطنيّ عن شعبة .

« ما أحدث بحديثٍ أحسن منه . . » .

قُلْتُ : هذه هي أقوال بعض العلماء الأفاضل في تقوية الحديث ، ولسنا نوافقهم عليها ؛ فالحق أنه حديثٌ ضعيفٌ حسب التحقيق العلمي . .

وسأذكر من ضعَّفه ثم أذيلُ بذكر العلة فيه ، والله المستعان . .

قال الشافعي في « جماع كتاب الطهور » .

« أهل الحديث لا يثبتونه » .

وقال الخطَّابي :

« كان أحمد يوهن هذا الحديث » .

وقال البيهقي :

« عبد الله بن سلمة راويه كان قد تغيّر » .

وقال النوويّ في « المجموع » (١٥٩/٢) :

« قال الترمذي : حسنٌ صحيحٌ ، وقال غيرهُ من الحفاظ المحققين : هو حديثٌ ضعيف . . » .

وقال أيضاً في « الخلاصة» .

« خالف الترمذي الأكثرون فضعّفوه » . .

قُلْتُ : وإنما ضعْفوا الحديث لأمرين : =

. . . .

= الأول : أن عبد الله بن سلمة كان قد تغير ، واختلط . .
الثاني : أنه لا يعلم له متابعٌ عليه قطُّ . .

أما الأول : فقد قال البخاري في عبد الله هذا : « يعرف وينكر » . . وكذا قال أبو حاتم والنسائي . .
وقال أبو أحمد الحاكم :
« حديثه ليس بالقائم » .

وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : يخطىء » . . فمثل هذا ينظر في تحسين حديثه ، فضلاً عن تصحيحه !! ثم إنه حدّث بالحديث في حال كبره ، واختلاطه كما صرّح بذلك شعبةُ ، أحد المعجبين بالحديث !!

أما الثاني : أنه قد تفرد به ، وقد جهدت في البحث عن متابعٍ له فما ظفرت بمرادي . .

وسبب واحدٌ كافٍ لتضعيف الحديث ، فكيف باجتماعهما معاً ؟!! ولا ينفك عجبي من زعم الحاكم والذهبي أن عبد الله بن سلمة لا مطعن فيه ، والعجب أكثر من موافقة الذهبي ، فهو قد ساق هذه الأقوال في « ميزانه » ثم ذهل عنها!!

وكتب إليّ بعض إخواننا ممن أطّلع على مسودة الكتاب يستدرك عليّ تضعيف الحديث بقوله :

« كيف يكون الحديث ضعيفاً ، وقد صححه الترمذي والحاكم وابن حبان والشيخ أحمد شاكر ـ الذي تحبه ! وقد ساق الشيخ شاكر له شاهداً بمعناه ، ثم إن عبد الله بن سلمة ثقة كما قال العجلي ، ويعقوب بن شيبة » أه ـ.
قُلْتُ : وفيه مؤخذاتٌ . .

الأولى : أنه الشيخ أبا الأشبال رحمه الله تعالى متسامحٌ في توثيق الرواة الضعفاء . . وقد ذكرتُ طرفاً من ذلك في الحديث (٨٩) ، فهو قد يدفع الضعف أحياناً بأي توثيقٍ ، وإن كان مما لا تقوم به حجة ، وعبد الله بن سلمة ، سقتُ فيه أقوال النُّقاد . . أما العجلي فمتسامحٌ جداً في حق التابعين ، كما حققه الشيخ العلاّمة ذهبي العصر ، المعلمي اليماني رحمه الله تعالى في « التنكيل » ، فلا يُردُّ التضعيف بمثل هذا التوثيق الواهي(!!) . .

الثاني : أن المختلط إذا حدّث حال اختلاطه فيضعّفُ حديثه إذا تفرَّد به ، والشيخ =

. . . .

= أبـو الأشبال رحمـه الله رأيته يحسِّن حـديث المختلطْ ، حتى وإن لم يتابعـه أحد ، خـلافـاً للتحقيق العلمي . .

وانظر « شرح المسند » (٣٤٣٨) (٣٧٦٣) (٤٢٦٧) (٤٣١٢) (٤٣١٣) (٤٣٦٢) .

بل وصحح حديثاً برقم (١٦٤٨).

الثالث : أما الشاهدُ الذي ذكرهُ الشيخُ أبو الأشبال رحمه الله تعـالى بمعناه ، فسـوف نسوقه مع النظر فيه ، والله المستعان . .

قال الشيخ :

« روى أحمد في « المُسْنَدِ » (٨٧٢ ج ١/ ١١٠): حـدثنا عـائذُ بن حبيب ، حـدثني عـامر بن السمط ، عن أبي الغـريف قال : أتى عليٌّ رضي الله عنـه بوضـوء ، فمضمض ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يديـه ، وذراعيه ثـلاثاً ، ثم مسـح برأسـه ، ثم غسل رجليه ، ثم قال : « هكذا رأيتُ رسـول الله ﷺ توضـأ ، ثم قرأ شيئاً من القرآن . ثم قال : هذا لمن ليس بجنُبٍ . أما الجُنُبُ فلا ، ولا آية . . »أ هـ.

قال الشيخ أبو الأشبال :

« وهذا إسنادٌ صحيحٌ جيدٌ . . ».

قُلْتُ : فيه نظرٌ من وجهين :

الأول : أن أبا الغريف ، واسمه : عبيدُالله بن خليفـة الهمداني لم يـوثقه سـوى ابن حبان ، وابنُ حبان ليس بعُمدة في هذا ، لا سيما إن خالفه من هو أمكن منه . .

قال أبو حاتم : « ضعيف ».

وقال ابن البرقيّ :

« احتملت روايته ، وقد تكلِّم فيه . . ».

الثاني : أن الدارقطني رواه في « سننه » (١/١١٨) من طـريق يزيـد بن هارون ، نـا عامر بن السمط ، نا الغريف الهمداني . . فساقه ، ولكنه أوقفه على عليّ ، ثم قال :

« هو صحيحٌ عن عليّ . . ».

فقد خالف يـزيد بن هـارون عائـذاً فأوقفـه ، ويزيـدُ ان خالف عـائذاً فـالظفـرُ ليزيـد بلاشك ، وقد تكلم بعضهم من عائذٍ ، وهو صدّوق ، والله أعلم .

لهذا : فالشـاهد هنا لا يفيد الحديث المرفوع شيئاً ، والله أعلم . .

عَلَيْهِ فقالَ : كَانَ النبيُّ ﷺ يَقْضِي حَاجَهُ ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَنَأْكُلُ مَعَهُ اللَّحْمِ وَلَا يَحْجُزُهُ ، وَرُبَّمَا قَالَ : وَلَا يَحْجُبُهُ عن ذَلِكَ شَيْءٌ لَيْسَ الجَنَابَةَ . قال يحيى : وَكَانَ شُعْبَةُ يقول في هَذَا الْحَدِيثِ : نَعْرِفُ وَنُنْكِرُ ، يَعْنِي أَنَّ عَبْدَ الله بن سلمة كَانَ كَبِرَ حَيْثُ أَدْرَكَهُ عَمْرو .

[٩٥] حدثنا عبد الله بن هاشمٍ ومحمود بن آدم قالا : ثنا سفيان عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عُمَرَ رضي الله عنهما قال : سَأَلَ عُمر رضي الله عنه النبيَّ ﷺ : أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قال : « لِيَتَوَضَّأْ وَلْيَنَمْ وَلْيَطْعَمْ إِنْ شَاءَ » .

[٩٦] حدثنا إسحاق بن منصور، قال ثنا يحيى بن سعيد ، قال ثنا حميد عن بكر عن أبي رافعٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ ﷺ لَقِيَهُ وَهُوَ جُنُبٌ ، قال فَانْخَنسْتُ فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ فقال : « أَيْنَ كُنْتَ أَوْ أَيْنَ ذَهَبْتَ » قُلْتُ : إِنِّي كُنْتُ جُنُباً قال : « إِنَّ المُسْلِمَ لَا يَنْجَسُ » .

---

[٩٥] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (١/ ٣٩٢، ٣٩٣ ـ فتح)، ومسلم (٣/ ٢١٥ـ نووي)، وأبو عوانة (١/ ٢٧٩) ، وأبو داود (١/ ٣٧٢ـ عون)، والنسائي (١/ ١٤٠)، والترمذي (١/ ٢٠٦ـ شاكر)، وابن ماجة (١/ ٢٠٥)، وأحمد (٢/ ١٧، ٣٦، ٧٤، ٧٥، ١٣٢)، وابن خزيمة (١/ ١٠٦، ١٠٧)، وابن حبان (٢/ ٣٧٥)، والطحاوي (١/ ١٢٧)، والحاكم في « علوم الحديث» (ص ـ ١٢٥)، والبغوي في « شرح السُّنة» (٢/ ٣٢، ٣٣) من طرقٍ عن عبد الله بن عمر ، عن عمر . .

قال الترمذي :

« حديث عمر أحسن شيء في هذا الباب وأصحُّ » .

[٩٦] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (١/ ٣٩٠، ٣٩١، فتح)، ومسلم (٤/ ٦٦ـ ٦٧ نووي)، وأبو عوانة =

[٩٧] حدثنا أحمد بن يوسف قال ثنا عبد الرزاق ، قال ثنا سفيان عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد ، عن كريب عن ابن عباس ، عن ميمونة رضي الله عنها قَالَتْ : سَتَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَاغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ .

[٩٨] حدثنا ابن المُقْرىء ، قال ثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن رافعٍ مولى أم سلمة ، عن أمِّ سلمة رضي الله عنها ، أنَّهَا قَالَتْ : يَا رسولَ الله ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشُدُّ ضُفْرَ رَأْسِي فَأَنْقُضُهُ لِغُسْلِ الْجَنَابَةِ ؟ فقال : « إِنَّمَا يَكْفِيكِ أَنْ تَحْثِي عَلَيْ ثَلَاثَ حثيَاتَ مِنْ مَاءٍ ثُم تفيضي عَلَيْكِ الْمَاءَ فَتَطْهُرِي أَوْ قَالَ فَإِذَا أَنْتِ قَدْ طَهُرْتِ » .

= (١/٢٧٥)، وأبو داود (١/٣٨٦ـ ٣٨٧ عون)، والنسائي (١/١٤٥ـ ١٤٦)، والترمذي (١/٢٠٧ـ ٢٠٨ شاكر)، وابن ماجة (١/١٩١)، والطحاوي في « شرح الآثار » (١/١٣)، وأحمد (٢/٢٣٥، ٣٨٢، ٤٧١)، والبيهقي (١/١٨٩)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٢/٢٩، ٣٠) من طريق أبي رافعٍ ، عن أبي هريرة . .

قال الترمذيّ :

« حسنٌ صحيحٌ . . » .

[٩٧] إسناده صحيح . .

وهو جزء من حديثٍ يأتي بتمامه في الحديث رقم (١٠٠) إن شاء الله تعالى . .

[٩٨] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مسلم (٤/١٠ـ ١١ نووي)، وأبو عوانة (١/٣٠٠ـ ٣٠١)، وأبو داود (٢٥١)، والنسائي (١/١٣١)، والترمذي (١/١٧٥ ـ ١٧٦ شاكر)، وابن ماجة (١/٢٠٩ ـ ٢١٠)، والشافعي في « الام » (١/٤٠)، وأحمد (٦/٢٨٩)، وابن خزيمة (١/١٢٢)، وابن حبان (٢/٣٦٥)، والبيهقي (١/١٧٨، ١٨١)، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/١٧) من طريق سفيان الثوري ، عن أيوب بن موسى بإسناده .

وخالفه أسامة بن زيد ، فرواه عن سعيد بن أبي سعيد المقبري أنه سمع أم سلمة . . بنحوه . . =

[٩٩] حدثنا عبد الله بن هاشمٍ ، قال ثنا يحيى - يعني ابن سعيد - عن هشام، قال أَخبَرَني أَبي ، قال أخبرتني عائشة رضي الله عنها عَنْ غُسْلِ رَسُولِ الله ﷺ مِنَ الْجَبَةِ قَالَتْ : كَانَ يَبْدَأُ بِيَدَيْهِ فَيَغْسِلُهُمَا ثُمَّ يَتَوضَّأُ وُضُوءهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يُخَلِّلُ أُصُولَ شَعْرَةِ رَأْسِهِ حَتَّى إذَا ظَنَّ أَنْ قَدِ اسْتَبْرَأَ الْبشرةَ اغْتَرَفَ ثلاث غَرَفَاتٍ فَصَبَّهُنَّ عَلَى رَأْسه ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سائرِ جَسَده

[١٠٠] حدثنا يوسف بن موسى ، قال ثنا جريرٌ عن الأعمش عن سالم عن كريب ، عن ابن عبَّاس عن ميمونة رضي الله عنها قَالَت : اغْتَسَلَ رسولُ الله ﷺ غَسَلَ فَرْجَهُ وَدَلَكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ ، أَوَ

= أخرجه البيهقي (١/١٨١).

ورجَّح البيهقي رواية أيوب ، على رواية أسامة .

قال الترمذي :
« حديث حسنٌ صحيحٌ . . ».

[٩٩] إسناده صحيح . .

أخرجه مالك في « موطئه » (١/٩٠- ٩١ زرقاني)، والبخاري (١/٣٦٠، ٣٧٤، ٣٨٢- فتح)، ومسلم (٣/٢٢٨، ٢٣٠- نووي)، وأبو عوانة (١/٢٩٨)، وأبو داود (٢٤٢)، والنسائي (١/١٣٤)، والترمذي (١٠٤)، والدارمي (١/١٥٦ - ١٥٧)، وأحمد (٦/٥٢)، والشافعي في « الأم» (١٠/٤٠، ٤١)، وابن خزيمة (١/١٢١)، وابن حبان (٢/٣٦٤)، والبيهقي (١/١٧٢، ١٧٣، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٢/١٠، ١١) من طرقٍ عن هشام بن عروة، عن أبيه ، عن عائشة به وله ألفاظٌ مختلفة ولكنها متقاربة .

قال الترمذيّ :

« حديث حسنٌ صحيحٌ . . ».

[١٠٠] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (١/٣٨٧- فتح)، ومسلم (٤/٢٩- نووي)، وأبو عوانة (١/٢٩٩)، =

قَالَ بالحائط ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ وَسَائِرَ جَسَدِهِ ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ فَنَاوَلَتْهُ خِرْقَةً لِيَتنشَّفَ بِهَا أَوْ لِيَمْسَحَ بِهَا فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهَا وَقَالَ بِيده هكذا يَنْفُضُهَا.

باب الحيض

[١٠١]أخبرنا عليُّ بن خَشْرَمٍ أنَّ إسماعيل بن عُلَيَّةَ أخبرهم عن أيُّوب عن أبي قلابة عن معاذة العدوية قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلاَةَ، فَقَالَتْ أحرورِيةٌ أَنْتِ قَدْ كُنَّا نحيض عِنْدَ رسولِ الله ﷺ فَلاَ نَقْضِي وَلاَ نُؤْمَرُ بِالْقَضَاءِ.

= وأبو داود (٢٤٥)، والنسائي (١/١٣٧، ٢٠٠)، والترمذي (١/١٧٣- ١٧٤) وابن ماجة (١/٢٠٢)، والدارمي (١/١٥٦)، وابن خزيمة (١/١٢٠)، وابن حبان (٢/٣٦٠ - ٣٦١)، والبيهقي (١/١٧٣، ١٨٤)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٢/١٢) من طرقٍ عن الأعمش، عن سالم، عن كريبٍ، عن ابن عباس، عن ميمونة.

وقد اختصره مسمٌ وغيره بنحو الحديث (٩٧)..

قال الترمذي:

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»..

[١٠١] إسناده صحيحٌ...

أخرجه البخاري (١/٤٢١- فتح)، ومسلم (١/١٨٢)، وأبو عوانة (١/٣٢٤)، وأبو داود (٢٦٢)، والنسائي (١/١٩١ - ١٩٢)، والترمذي (١٣٠)، وابن ماجه (٦٣١)، والدارمي (١/١٨٧)، وأحمد (٦/٣٢، ٩٤، ٩٧، ١٢٠، ١٤٣، ١٨٥، ٢٣١، ٢٣٢)، والطيالسي (١٥٧٠)، والبيهقي (١/٣٠٨)، وابن حبان (١٣٣٩/٢/٤٥٩) من طرقٍ عن معاذة، عن عائشة.

قال الترمذي:

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ..».

[١٠٢] حدثنا محمد بن يحيى وأحمد بن يوسف قالا ثنا عبد الرزاق ، قال أنا سفيان عن الأعمش عن ثابت بن عبيد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضي الله عنها قالَتْ : قال رسولُ الله ﷺ : « نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ » وَهِيَ حَائِضٌ ، قَالَتْ : إِنِّي حَائِضٌ قَالَ : إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي يَدِكِ .

[١٠٣] حدثنا ابن المقريء ، قال ثنا سفيان عن منصور بن عبد الرحمن عن أُمِّه قَالَتْ :سَمِعْتُ عائشة رضي الله عنها تَقُولُ : كَانَ رسُولُ الله ﷺ يضع رَأْسَهُ فِي حِجْرِ إِحْدَانَا وَهِيَ حَائِضٌ فَيَتْلُو الْقُرْآنَ .

[١٠٤] حدثنا علي بن خشرم ، قال ثنا وكيعٌ ، عن هشام بن

---

[١٠٢] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مسلم (٣/٢٠٩- ٢١٠ نووي)، وأبو عوانة (١/٣١٣)، وأبو داود (٢٦١)، والنسائي (١/١٤٦)، والترمذي (١/٢٤١- ٢٤٢ شاكر)، والدارمي (١/١٩٧)، وأحمد (٦/٤٥، ١٠١، ١١٤، ١٧٣، ١٧٩، ٢٢٩)، والطيالسي (١٤٣٠)، وابن حبان (٢/٤٦٣)، والبيهقي (١/١٨٦، ١٨٩)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٢/١٧٣) من طريق القاسم ، عن عائشة . .

قال الترمذي :
« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . ».

قُلْتُ : وله طريق آخر عن عائشة ، ذكرته في « بذل الإحسان » (٢٧١) والحمد لله على التوفيق . . .

[١٠٣] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (١/٤٠١- ١٣/٥١٨ فتح)، ومسلم (٣٠١)، وأبو عوانة (١/٣١٣)، وأبو داود (٢٦٠)، والنسائي (١/١٤٧)، وابن ماجة (٦٣٤)، وأحمد (٦/١١٧، ١٤٨، ١٥٨، ١٩٠، ٢٠٤، ٢٥٨)، والسَّهمي في « تاريخ جرجان » (١/٦/ ٢٣٧- ٣٣٨) والبيهقي (١/٣١٢)، والبغوي في « شرح السنة » (٢/١٣٢) من طريق منصور بن عبد الرحمن بإسناده سواء . . .

=

[١٠٤] إسناده صحيحٌ . .

عـروة عن أَبِيهِ ، عن عـائشة رضي الله عنهـا قَالَتْ : كَـانَ رسولُ الله ﷺ يُدْني إليَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُجَاوِرٌ فَـأغْسِلُهُ وأُرَجِّلُهُ وَأنا في حُجْـرَتِي وأنَا حَـائِضٌ وَهُوَ فِي المَسْجِدِ .

[١٠٥] حدثنا ابن المقرىء قال ثنا به سفيـان مرةً أخـرى عن أيُّوب عن ابن سيـرين ، عن أُمِّ عطيَّـة رضي الله عنها قَـالَ ذُكِرَ لَهَـا فَقَالَتْ :سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ : « أَخْرِجُوا الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ يَـشْهَـدُونَ الْـعِيدَ وَدَعْوَةَ المُسْلِمينَ ولتجتنب الحيض مُصَلَّى المُسْلِمِينَ » .

= أخـرجه مسلم (٣/٢٠٨ـ ٢٠٩ نـووي)، وأبـو عـوانـة (١/٣١٢ـ ٣١٣)، والنسـائي (١/١٤٨)، وابن مـاجة (١/٢١٨، ٥٤١) والـدارميّ (١/١٩٧، ١٩٨)، وأحمد (٦/٣٢، ٢٠٤، ٢٣٠) وابن حبـان (٢/٤٦٤)، وغيرهم من طـريق هشام بن عـروة ، عن أبيه ، عن عائشة . .

وأخـرجـه البخـاري (١/٤٠٣ـ ٤/٢٧٤ـ فتـح)، ومسلم (٣/٢٠٩)، وأبــو عـوانــة (١/٣١٣)، والـدارمي (١/١٩٨)، وأحمد (٦/٥٥، ١٨٩، ٢٦١)، والبغـوي (٢/١٣١) من طريق الأسود، عن عائشة .

[١٠٥] إسناده صحيحٌ . .

أخـرجه البخـاري (١/٢٦٦ ـ ٢/٤٦٣ ، ٤٧٠ ـ فتـح) ، ومسلم (٢/٦٠٥ ـ ٦٠٦ ـ عبـد البـاقي)، وأبـو داود (١١٣٦ ، ١٣٣٧) ، والنسـائي (٣/١٨٠ ـ ١٨١) ، والتـرمـذي (٥٣٩)، وابن ماجة (١٣٠٨)، وأحمد (٥/٨٥)، والبيهقي (٣/٣٠٥) من طرقٍ عن محمد بن سيرين ، عن أم عطيَة . .

وأخـرجه البخـاري (١/٤٢٣ـ ٢/٤٦١ ، ٤٦٩ ـ ٣/٥٠٤ ـ فتح)، ومسلم (٢/٦٠٦ عبـد الباقي)، وأبـو داود (١١٣٨) ، والنسائي (١/١٩٣، ٣/١٨٠)، والتـرمـذي (٥٤٠)، وابن مـاجة (١٣٠٧)، والـدَّارمي (١/٣١٦)، والحميديّ (٣٦٢)، وأحمـد (٥/٨٤)، وابن خـزيمة (٢/٣٦٠، ٣٦١)، والـطحاوي (١/٣٨٧)، والبيهقي (٣/٣٠٦) من طـريق حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية . .

قال الترمذي :

« حديث حسنٌ صحيحٌ . . » .

[١٠٦] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا محمد بن يوسف ، قال ثنا سفيان عن منصور عَنْ إبراهيم عن الأسود ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ كُنْتُ إذَا حِضْتُ أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَّزِرُ ، فَكَانَ يُبَاشِرُنِي .

[١٠٧] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا يزيد بن هارون ، قال ثنا حمَّاد بن سلمة ، عن حكيمٍ الأثرم عن أبي تميمة الهجيمي ، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسولِ الله ﷺ قال : « مَن أَتَى كَاهِناً فَصدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ أو أتى امْرأَةً في دُبُرِهَا أَوْ أَتَى امْرَأَةً وَهِيَ حَائِضٌ فَقَدْ بَرِىء بِمَا أَنْزَلَ الله عَلَى محمدٍ ﷺ .

---

[١٠٦] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (١/٤٠٣- فتح)، ومسلم (٣/٢٠٢- ٢٠٣ نووي)، وأبو عوانة (١/٣٠٩)، وأبو داود (١/٤٥٢- عون)، والنسائي (١/١٥١)، والترمذي (١٣٢)، وابن ماجة (١/٢١٨- ٢١٩)، والطيالسي (١٣٧٥)، وأحمد (٦/٣٣، ٥٥/١٣٤، ١٤٣، ١٧٤، ١٨٩، ٢٠٩، ٢٣٥)، وابن حبان (٢/٤٦٧، ٤٦٩)، والبيهقي (١/٣١٠)، والبغوي (٢/١٣١)، والحافظ الذهبيّ في « سير النبلاء » (١١/٤٩٤) من طريق منصور، عن إبراهيم، عن الأسود ، عن عائشة . .

قال الترمذي :
« حديث حسنٌ صحيحٌ » . .

[١٠٧] إسناده حسنٌ . .

أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، والنسائي في « الكبرى » ـ كما في « تحفة الأشراف » (١٠/١٢٤)- والترمذي (١/٤١٨- ٤١٩ تحفة)، وابن ماجة (٦٣٩)، والدارمي (١/٢٠٧)، والبخاري في « الكبير » (٢/١/١٦- ١٧) والعقيلي في « الضعفاء» (١/٣١٨)، وابن عدي في « الكامل » (٢/٦٣٧)، وأحمد (٢/٤٠٨-٤٧٦)، والطحاوي في « شرح المعاني » (٣/٤٤، ٤٥)، والبيهقي (٧/١٩٨) من طريق حكيم الأثرم ، عن أبي تميمة الهجيمي ، عن أبي هريرة. . . فذكره . . =

. . . .

= قال الترمذي :

« لا نعرفُ هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم ، عن أبي تميمة الهجيمي ، عن أبي هريرة . . » .

وقال البخاري :

« هـذا حديث لا يتـابع عليـه ـ يعني حكيماً ـ ولا يعـرفُ لأبي تميمـة سمـاعُ من أبي هريرة . . » .

وفي « التلخيص » (٣/١٨٠) :

« قـال البـزار : هـذا حـديث منكـرٌ ، وحكيم لا يحتـجُّ بــه ، ومـا انفــرد بـه فليس بشيء . . » .

وقال ابن عدي : « وحكيم الاثرم يعرف بهذا الحديث وليس له غيره إلا اليسير » .

قُلْتُ : فقد علَّلوا الحديث بأمرين :

الأول : ضعف حكيم الأثرم .

الثاني : الانقطاع بين أبي تميمة ، وأبي هريرة .

فالجوابُ على ذلك من وجهين :

الوجه الأول :

أن حكيم الأثرم وثقه ابن المديني ، وأبو داود ، وابن حبان . وقال النسائي :

«لا بأس به» .

ولم أر أحداً ضعّفه في نفسه ، لكنهم أنكروا عليه تفرُّده بهذا الحديث . . .

أما الحافظ في « التقريب » فقال :

« فيه لين »(!) . .

ولسنـا نوافق الحـافظ رحمه الله على هـذا الحكم ، فأيُّ راوٍ غمـزه بعضهُم يصحُّ أن يقال فيه : « فيه لين » ، فكيف ولم يغمز أحدٌ حكيماً ـ فيما أعلم؟؟!!

أما قول ابن المديني : « لا أدري من هو »؟!! .

فغير مقبولٍ لأمرين : =

. . . .

= **الأول** : أن ابن أبي شيبة قال : سألتُ ابن المديني عنه فقال : ثقة عندنا » . فهذا يدُلُّك على أنه عرفه ، والمعرفة مقدمةٌ على عدمها . .

الثاني : أنه على فرض أنه لم يثبت أن ابي المديني عرفه ، ووثقه ، فتقول : قد عرفه غيرهُ ممن ذكرنا ، ومن عرف حجة على من لا يعرف ، وابن المديني على إمامته وفضله يطلق هذه العبارة في خلْقٍ معروفين .

ولذا كان الذّهبي أدق من الحافظ في الحكم على حكيم الأثرم ، فقد أورده في « الكاشف » (١٢١٧) وقال : « صدوق » .

وهو ما نختاره في أمر حكيم . . والله أعلم . .

الوجه الثاني :

وهو الإنقطاع بين أبي تميمة وأبي هريرة . . فأقول : لم أر أحداً ذكر هذا غير البخاريّ ، والبخاريّ يتشدد في مثل هذا ، وفقاً لما اشترطه . وأبو تميمة اسمه :طريف بن مجالد ، قد مات سنة (٩٧) ، ومات أبو هريرة سنة (٥٨ أو ٥٩)، والمعاصرة تكفي في مثل هذا ، كما عليه الجمهور ، أن ثبتت ثقة الرجل ، ولم يكن مدلساً . . وأبو تميمة ثقة .

قال ابن عبد البر :

« هو ثقة عند جميعهم » . .

أما التدليس ، فلا يعلم عنه أصلاً . .

ولذا قال الحافظ العراقي في « الأمالي » .

« حديثٌ صحيحٌ . . » والله أعلم . .

ومع هذا ، فللحديث طرقٌ اخرى عن أبي هريرة :

الأولى : سهيل بن أبي صالح ، عن الحارث بن مخلد ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « ملعون من أتى امرأة في دبرها» .

إخرجه أبو داود (٢١٦٢)، والنسائي في « الكبرى » كما في « التلخيص » (١٨٠/٣) ـ وابن ماجه (١٩٢٣)، والدارمي (٢٠٧/١)، وأحمد (٤٤٤/٢ ، ٤٧٩)، والطحاوي (٤٤/٣)، والبيهقي(١٩٨/٧) والبغوي في « شرح السُّنة » (١٠٧/٩) . .

وعزاه الحافظ في « التلخيص » للترمذي فوهم ، وتبعه على ذلك السنديّ ، وليس الحديث فيه والله أعلم . =

= قال البوصيري في « الزوائد ».

« إسناده صحيح !، لأن الحارث بن مخلدٍ ذكره ابنُ حبان في الثقات ، وباقي رجال الإسناد ثقات . . (!!) » أ هـ.

قُلْتُ : كذا قال!! ، وليس بصوابٍ ، والحارث بن مخلد مجهول الحال ، كما قال البزار وابنُ القطان ، وتوثيق ابن حبان لا ينفعهُ . . ثم إنه قد اختلف على سهيلٍ فيه . .

فأخرجه الطحاوي (٣/٤٥) ، والدارقطني (٣/٢٨٨) ، وابن شاهين ـ كما في « التلخيص » ـ من طريق اسماعيل بن عياشٍ ، عن سهيلٍ ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . .

ورواه عمر مولى غفرة ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن جابرٍ . . أخرجه ابن عدي في « الكامل ».

قال الحافظ :

« إسناده ضعيف . . ».

قُلْتُ : الذي يترجح عندي هو الوجه الأوّل من هذا الاختلاف ، والذي فيه : « الحارث بن مخلد » . فإن اسماعيل بن عياش مضطرب الرواية إن روى عن المدنيين ، وسهيل هذا مدنيٌ .

ومما يرجح ذلك أنه مرة يرويه عن سهيل عن ابن المنكدر ، ومرة يرويه عن سهيل عن الحارث بن مخلد .

أخرجه الطحاوي (٣/٤٤).
فقد اضطرب في الحديث ، ولم يُحكِمْهُ . والله أعلم.

الثانية : بكرَ بن خنيس، عن ليثٍ، عن مجاهدٍ، عن أبي هريرة مرفوعاً، «من أتى شيئاً من الرجال أو النساء في الأدبار ، فقد كفر ».

أخرجه النسائي في « الكبرى » ، والعقيلي في « الضعفاء » (ق ٢٥/٢). .

وبكر ، وليث ضعيفان .

ثم إنه قد خالف بكراً فيه جماعةٌ من الثقات ، فأوقفوه على أبي هريرة ، منهم سفيان الثوري ، عند احمد ، ومحمد بن فضيل عند الهيثم بن خلف في كتاب « ذم اللواط ». . =

. . . .

= وزاد العقيلي جماعة آخرين منهم : معمر بن راشد ، وأبو بكر بن عياش ، ويـزيد بن عطاء اليشكري ، وغيرهم . .

وقال الحافظ ابن كثير في « تفسير » (١/٢٦٤) .

« الموقوف أصحُّ . . » أ هـ .

الثالثة : مسلم من خالد الزنجي ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريـرة مرفـوعاً : ملعونٌ من أتى النساء في أدبارهن . . »

أخرجه ابن عدي (٦/٢٣١٣) .

ومسلم بن خالد ضعيف . .

قال الحافظ في « التلخيص » (٣/١٨١) .

« وقد رواه يزيد بن أبي حكيم عنه موقوفاً » . .

وللحديث شواهد ، من حديث عمر بن الخطاب ، وخزيمة بن ثـابتٍ ، وعبد الله بن عمـرو بن العـاص ، وعلى بن طلق ، وعقبـة بن عـامـر ، وابن عبـاس ، رضي الله عنهم جميعاً . .

أولاً : حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه

أخـرجـه النسـائي في « الكبـرى » (٣/١٥٠)، والبـزار (٢/١٧٣) ، وأبـو يعلى ، والطبراني في « الكبير » كما في « المجمع » (٤/٢٩٨)، من طريق عثمان بن اليمان ، ثنـا زمعة ، عن سلمة بن وهرام ، عن طاووس ، عن ابن الهـاد ، عن عمر مـرفوعـاً « إن الله لا يستحي من الحق ، لا تأتوا النساء في أدبارهن . . » .

قال البزار :

« لا يروي عن عمر إلا من هذا الوجه » .

قُلْتُ : وإسناده ضعيف . . وعثمان بن اليمـان : ترجمـه ابن أبي حاتم في « الجـرح والتعديل » . (٣/١/١٧٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « يخطىء » .

أما قول الهيثمي في « المجمع » (٤/٢٩٨) :

« عثمان بن اليمان ثقة »!! فلا يخفي ما فيه . .

ثانياً : حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه

يأتي الكلام عليه برقم (٧٢٨) إن شاء الله تعالى . =

. . . .

= **ثالثاً : حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما**

أخرجه النسائي في « الكبرى » (٣/١٥١)، وأحمد (٦٩٦٧ ، ٦٩٦٨)، والبزار (٢/١٧٢ - ١٧٣)، والطحاوي في « شرح الأثار » (٣/٤٤)، والطيالسي (٢٢٦٦) ، والبيهقي (٧/١٩٨) من طريق عن همام ، عن قتادة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جدَّه أن النبي ﷺ سئل عن الذي يأتي امرأته في دبرها ، فقال : « تلك اللوطية الصغرى ». .

قال الهيثمي في « المجمع » (٤/٢٩٨):
«رواه احمد والبزار والطبراني في « الأوسط » ، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح ». .

وقال الحافظ ابن كثير في « تفسيره » (١/٢٦٣):

« وقد روى هذا الحديث يحيى بن سعيد القطّان عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي أيوب ، عن عبد الله بن عمرو من قوله ، وهذا أصحُّ . . وكذلك رواه عبدُ بن حميدٍ ، عن يزيد بن هارون ، عن حميد الأعرج ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو موقوفاً . . » أ هـ.

وفي « التلخيص » (٣/١٨١) قال الحافظ :

« وأخرجه النسائي وأعلَّه ، والمحفوظ عن عبد الله بن عمرو من قوله ، وكذا اخرجه عبد الرزاق وغيره. . » أ هـ.

فتعقبهما الشيخ أبو الأشبال رحمه الله في « شرح المسند » (١١/١٨٤)، بقوله :
«وهذا[١] منهما، ابن كثير، وابن حجر ، ترجيح للموقوف على المرفوع دون دليلٍ ، والرفع زيادة من ثقة ، بل من ثقاتٍ . . » أ هـ.

قُلْتُ : صدق يرحمه الله . . ، وإسناد هذا الحديث قويٌّ جداً ، وقتادةُ صرّح بالتحديث في إحدى الروايتين عند احمد ، . . فمما يُستغْربُ منه أن البزار بعد أن أخرج هذا الحديث قال :

« لا أعلم في هذا الباب حديثاً صحيحاً . . » أ هـ.

رابعاً : حديث علي بن طلقٍ رضي الله عنه .

أخرجه النسائي في « الكبرى » وعبد الرزاق (٢٠٩٥٠)، والترمذي (١١٦٤ ، =

(١) هنا سقط ، والصواب : « وهذا وهم منهما ».

. . . .

= ١١٦٦)، وابن حبان (٢٠٣، ١٣٠١)، والطحاوي في « شرح المعاني » (٣/٤٥) ، والبيهقي (٧/١٩٨) من طريق عيسى بن حطان ، عن مسلم بن سلاّم ، عن علي بن طلق قال : « أتى اعرابي النبيّ ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، الرجلُ منا يكون في الفلاة ، فتكون منه الرويحة ، ويكون في الماء قلّةُ ؟ . فقال رسول الله ﷺ « إذا فسا أحدكم فليتوضأ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن ، إن الله لا يستحي من الحق . . » أ هـ.

وأخرجه أبو داود (٢٠٥، ١٠٠٥)، والدارقطني (١/١٥٣)، والبيهقي (٢/٢٥٥)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/٢٧٧ - ٢٧٨) بالشطر الأول فقط . .

قال الترمذي :

« حديث علي بن طلق حديث حسن ، وسمعت محمداً يقول : لا أعرف لعلي بن طلق عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد ، ولا أعرف هذا الحديث من حديث طلق بن علي السُّحمي . . . » أهـ.

قال محقق « شرح السنة » : عيسى بن حطان ومسلم بن سلام كلاهما لا يعرف ، وهي هفوة ظاهرة ، بل هما معروفان عيناً ؛ وأما حالاً فقد وثقهما ابنُ حبان ، ولكن توثيقه ضعيف . . وإنما أردتُ أن أنبه على هذا الخطأ . .

وهناك فرق بين : « لا يعرف » و« مجهول الحال » فالعبارة الأولى توحي بجهالة العين . .

ثم رأيت هذا الحديث في « مسند احمد » (١/٨٦) ولكنه جعله في مسند علي بن أبي طالبٍ رضي الله عنه .

فعلق علي ذلك الحافظ ابن كثير في « تفسيره » (١/٢٦٣) بعد أن صحح أن الحديث لعلي بن طلق ، بقوله : « ومن الناس من يورد هذا الحديث في مسند علي بن أبي طالب كما وقع في « مسند الإمام احمد بن حنبل » ، والصحيح أنه علي بن طلق . . » أ هـ.

فتعقبه الشيخ المحدث أبو الأشبال رحمه الله في « شرح المسند » (٢/٦٥) فقال : « وهكذا وافق الحافظ ابن كثير رأي الترمذي في أن عليّاً في هذا الإسناد هو ابن طلق ، لأنه ذكر فيه من غير نسبٍ ، فلم ينص على أنه هذا أو ذاك . . وأنا أرجح أن رأي الترمذي ومن تبعه خطأ (!)، لأنه من المستبعد جداً أن يخفي مثل هذا على الإمام احمد وابنه عبد الله ، ولأن علي بن طلق اشتبه أمره على البخاري ، فظنَّ أنه شخص غير طلق بن =

. . . .

= علي اليمامي ، فلم يعرف له غير هذا الحديث الواحد . . » أ هـ.

قُلْتُ : هذا ما رجحه الشيخ أبو الأشبال رحمه الله تعالى ، وهو مرجوحٌ عندي ، وعلى بن طلق جزم ابن حبان بأن له صحبة ، وخفاء مثل هذا علي الإمام أحمد وابنه ليس بالمستبعد فضلاً عن المستبعد جداً ، والإحاطة لله تعالى وحده . .

ثم وجدت الخطيب البغدادي أخرج الحديث في « التاريخ » (١٠/٣٩٨ - ٣٩٩) من طريق الإمام احمد ، ثنا وكيع ، حدثنا عبد الملك بن مسلم الحنفي ، عن أبيه ، عن علي . . . فذكره قال الخطيب :

« وعليٌّ الذي أسند هذا الحديث ليس بابن أبي طالب ، وإنما هو علي بن طلق الحنفي . . بيّن نسبه الجماعة الذين سميناهم في روايتهم هذا الحديث ، عن عبد الملك ، وقد وهم غيرُ واحدٍ من أهل العلم ، فأخرج هذا الحديث في « مسند علي بن أبي طالب » أ هـ. فلا نحتاج بعد هذا لبيان . .

ثم إن الخطيب أعلَّ الحديث أيضاً . .

فرواه من طريق شبابة بن سوّار ، حدثنا عبد الملك بن مسلم ، عن عيسى بن حطان ، عن مسلم بن سلاّم، عن علي . . . فذكره . . ثم ساقه من طريق وكيع ، عن عبد الملك بن مسلم ، عن أبيه ، عن عليّ . .

قال الخطيب :

« هكذا روى الحديث وكيع بن الجراح ، عن عبد الملك بن مسلم ، عن أبيه ، ولم يسمعه عبد الملك من أبيه . . وإنما رواه عن عيسى بن حطان ، عن أبيه ، مسلم بن سلاّم ، كما سقناه عن شبابة عنه . . وقد وافق شبابة : عبيد الله بن موسى ، وأبو نعيم ، وكذا أبو قتيبة سلم بن قتيبة ، وأحمد بن خالد الوهبي ، وعليُّ بنُ نصرٍ الجهضمي ، فرووه كلهم عن عبد الملك ، عن عيسى بن حطان ، عن مسلم بن سلاّم ، عن علي بن طلق » أ هـ.

قُلْتُ : فهذا يردُّ قول الشيخ أبي الأشبال:

« إسناده صحيح» . .

والله سبحانه وتعالى أعلم . .

ثانياً : حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه .

أخرجه أحمد ـ كما في « التلخيص » (٣/١٨١) ـ ، وابنُ أبي حاتم من « العلل » =

. . . .

= (١٢٢٩/١/١٠/٤١٠)، والعقيليُّ في « الضعفاء » (ق ١٣٢/١)، وابن عديٍّ في « الكـامل » (٤/١٤٦٦) من طريق عبد الصمد بن الفضل الربعي ، قال : حدثنا عبد الله بن وهبٍ ، اخبرني ابن لهيعة ، عن مشرح بن هاعان ، عن عقبة بن عامر مرفوعاً : « لعن الله الذين يأتون النساء في محاشيهنَّ » . .

قال العقيلي :

« عبد الصمد بن الفضل ، عن ابن وهب ، لا يتابع على حديثه ، ولا يعرف الا به » .

وقال ابن عدي :

« وهذا الحديث يرويه ابن لهيعة بهذا الإسناد» .

فكأن الحافظ تلقف هذا ، فقال : « فيه ابن لهيعة»(!) .

قُلْتُ : فكان ماذا؟؟!! وقد رواه عنه ابن وهبٍ ، وهو ممن أخذ عنه قبل احتراق كتبه ، فحديثه صحيح من هذه الناحية . .

لكن قال أبو حاتم :

« هذا حديث منكرٌ بهذا الإسناد ، ما أعلم رواه عن ابن وهبٍ غيره . . » .

يعني : غير عبد الصمد بن الفضل بن هلال . .

وعبد الصمد هذا أورده الذهبي في « الميزان » (٢/٥٢١) وقال : « عن ابن وهبٍ ، له حديث يستنكر ، وهو صالح الحال إن شاء الله . . » .

قُلْتُ : وفي الإسناد أيضاً : مشرح بن هاعان . .

قال ابن حبان :

« يروي عن عقبة مناكير ، لا يتابع عليها . . فالصواب : ترك ما انفرد به . . » أ هـ .

ولم أر من تابعه على روايته هذه . . والله أعلم . .

سادساً : حديث ابن عباسٍ رضي الله عنهما.

أخرجه النسائي في « الكبرى » كما في « أطراف المزي » (٥/٢١٠) ـ والترمذي (١١٦٥)، وابن حبان (١٣٠٢، ١٣٠٣)، وابن أبي شيبة ـ كما في « الدر المنثور » (١/٢٦٤) ـ وأحمد ، والبزار ـ كما في « التلخيص » (٣/١٨١)، وابن عديٍّ في « الكامل » (٣/١٣٠) من طريق أبي خالد الأحمر ، عن الضحاك بن عثمان ، عن مخرمة =

. . . .

= ابن سليمان، عن كريبٍ ، عن ابن عباسٍ مرفوعاً : « لا ينظر الله إلى رجلٍ أتى رجلاً ، أو امرأةً في دبرها . . ».

ولابن حبان رواية بدون قوله : « أتى رجلاً ».

قال الترمذي :

« هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ »: .

وقال البزار :

« لا نعلمه يروي عن ابن عباس بإسنادٍ احسن من هذا ، تفرَّد به أبـو خالـد الأحمر ، عن الضحاك به عثمان ، عن مخرمة، عن كريب » وقال ابن عدي :

« لا أعلم يرويه غير أبي خالد الأحمر».

قُلْتُ : مقصـودُ البزار وابن عـدي أن أبا خـالدٍ الأحمـر تفرَّد بـرفعـه ، وإلا فقـد رواه وكيعٌ ، عن الضحَّاك ، عن مخرمة ، عن كريبٍ ، عن ابن عباسٍ موقوفاً ، فخالفـه فيه . . أخرجه النسائيّ ووكيع أثبت عندنا بلا شك . .

وكان يمكن أن نقول : « الرفعُ زيادة من ثقة » ، ولكن يمنع من القول به هنا ، أن أبا خالدٍ الأحمر ، واسمه : سليمان بن حبان في حفظه كلامٌ كما قال ابن عدي وغيره . .

وقال البزار :

« ليس ممن يلزم زيادته حجةٌ ، لا تفاق أهل العلم بالنقل أنه لم يكن حافظاً ».

ولذا قال الحافظ في « التلخيص ».

« والموقوف أصح عندهم من المرفوع ».

ويشهد لروايـة أبي خالـد الأحمر مـا رواه ابن عدي (٣/١١٠٩) من طـريق أحمد بن محمد بن عمر بن يونس ، عن جدِّه عمر بن يونس ، اليمامي ، ثنا سليمـان بن أبي سليمان الزهري ، عن يحيى بن أبي كثير، عن طاووس، عن ابن عباس مرفوعاً. . . فذكره.

قُلْتُ : ولكن إسناده ضعيف . .

أحمد بن محمد ضعيف .

قال ابن عدي (١/١٨٢):

« حـدث عن الثقات بمنـاكير ، وهـو إلى الضعف أقرب منـه إلى الصدق » وقـال ابن حبان : =

[١٠٨] حدثنا محمد بنُ يحيى ، قال ثنا وَهْبُ بنُ جَريرٍ ، عن شُعْبَةَ ، عَنِ الحَكَمِ عن عَبْدِ الحميد عن مِقْسَمٍ ، عَنِ ابن عَبَّاس رضي الله عنهما أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ في الذي يأتي امْرأَتَهُ حائِضاً قال : يَتَصَدَّق بِدِينارٍ أوْ بِنِصْفِ دِينارٍ .

= « عمر بن يونس ثقة ، ولكن يتقي من حديثه ما كان من رواية ابن ابنه عنه ، لأنه كان يقلب الأخبار » .

وسليمان بن أبي سليمان هو الزهري ، ترجمة البخاري في « الكبير » (١٩/٢/٢)، وابن أبي حاتم في « الجرح» (١٢٢/١/٢) وحكى هذا عن أبيه أنه قال : « شيخٌ ضعيف » . .

ورجح الخطيب في « الموضح » (١١٩/١) أنه سليمان بن داود اليمامي ووهَّم البخاري في تقطيعه صاحب الترجمة في موضعين ، وهو الواهم ـ سامحه الله تعالى ـ ، ولم يأت بدليل قوي على دعواه ـ كما قال الحافظ في « اللسان » (٩٥/٣) وقد فرّق بينهما أبو حاتم ، وابن حبان ، وابن عديّ . . والله أعلم .

ويحيى بن أبي كثير ثقة حجة ، ولكنه كان يدلس . .

فيظهر من هذا التحقيق أن الموقوف اولي بالقبول من المرفوع ، والله المستعان ، لا رب سواه . .

وهناك أحاديث أخرى في الباب ، وإنما ضربتُ عليها لضعفها الشديد ، وقد أنشط ـ إن شاء الله تعالى ـ فأذكر بعضها عند الكلام على الحديث رقم (٧٢٨) ، والله الموفق . .

[١٠٨] إسناده صحيح . .

أخرجه ابو داود (٢٦٤) ، والنسائي (١٥٣/١)، وابن ماجة (١/ ٢٢٠، ٢٢٤)، والترمذي (١٣٦ ، ١٣٧)، والدَّارمي (١/ ٢٠٢ ، ٢٠٣)، وأحمد (١/ ٢٣٠ ، ٢٣٧ ، ٢٨٦ ، ٣١٢ ، ٣٢٥)، وابن طهمان في « مشيخته » (٨١/١/١)، والطبراني في « المعجم الكبير » ١٢٠٦٥ ، ١٢٠٦٦ ، ١٢١٢٩ ، ١٢١٣٠ ، ١٢١٣١ ، ١٢١٣٢ ، ١٢١٣٣ ، ١٢١٣٤ ، ١٢١٣٥ ،)، والدارقطني (٣/٢٨٦ـ ٢٨٧)، والحاكم (١/ ١٧١ـ ١٧٢)، والبيهقي (٣١٤/١)، والبغوي في « شرح السُّنة » (١٢٧/٢) من طرقٍ عن مقسمٍ ، عن ابن عباس به . . =

. . . .

= قال الحاكم :

« هذا حديثٌ صحيحٌ ؛ فقد احتجا جميعاً بمقسم بن نجدة!! ، فأما عبد الحميد بن عبد الرحمن ، فإنه أبو الحسن عبد الحميد بن عبد الرحمن الجزري ، ثقة مأمون . . » ووافقه الذهبي (!!).

وفيه نظرٌ من وجهين ذكرتهما في « بذل الإحسان» (٢٨٩) أما ابن حزمٍ فقال في « المحلى » (٢/١٨٩).

« خبرٌ ساقطٌ !! ومقسم ليس بالقويّ . . ».

قُلْتُ : أغرب ابن حزمٍ رحمه الله في هذا جداً ـ وكم له من مثله ـ يغفر الله له . .

فأما أن مقسماً ليس بالقوي ، فليس له في تضعيفه سلفٌ ـ فيما أعلم ـ سوى ابن سعدٍ ، . . وابنُ سعدٍ ليس بعمدةٍ عند المخالفة ، . . وقد خالفه عامة الناس فوثقوا مقسماً . .

قال أحمد بن صالح المصري :

« ثقة ثبتٌ ، لاشك فيه . . ».

ووثقه يعقوب بن سفيان كما في « تاريخه » (٣/٣٧٤)، وكذا العجلي (١٦٢٧)، وابن حبان ، والدارقطني ، وجماعة . .

أما الحديث : فهو صحيح . .

وقد صححه :

أحمد بن حنبلٍ ، وأبو داود ، والحاكم ، وابن عبد البر ، وابن القطان ، وابن دقيق العيد ، وابن القيم ، والحافظ ابن حجر ، وجماعة غيرهم . .

ومن تكلم فيه زعم أنه مضطرب ، وأجاب عن ذلك الشيخ المحدث العلاّمة أبو الأشبال أحمد بن محمد شاكر رحمه الله تعالى في « شرح الترمذي » (١/٢٤٦ ـ ٢٥٤). بما لا يزيد عليه ، فجزاه الله خيراً ، وقد رجح هناك ـ فيما رجح ـ أنه قوله : « أو نصف دينار» سهو من بعض الرواة ، فراجع بحثه فإنه نفيسٌ . .

وبه يردُّ قول النووي في « المجموع » (٢/٣٦٠) :

« اتفق المحدثون على ضعف حديث ابن عباسٍ . . » أ هـ.

والله أعلم . .

[١٠٩] حدثنا أحمدُ بن محمد الشَّافعي ، قال ثنا الحَسن بنُ عليَّ الحلْوَانيُّ ، قال ثنا سعيدُ بنِ عامرٍ عن شُعبةَ عَن الحكَمِ ، عن عبدِ الحميد بن مِقْسَمٍ عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما عنِ النَّبيّ ﷺ نَحْوَهُ ، قال شُعْبةُ : وَزَعَمَ فُلانٌ أنَّ الحكَمَ كَانَ لا يرْفَعُهُ ، فقيلَ لِشُعْبَةَ حَدَّثنا بِمَا سَمِعْتَ وَدَعْ قَوْلَ فُلانٍ وفُلانٍ ، فقَالَ : مَا يَسُرُّني أنْ أعْمَرَ في الدُّنيا عُمُرَ نوحٍ وإنِّي تحدَّثتُ بِهَذَا أوْ سَكَت عنْ هَذَا .

[١١٠] حدثنا محمد بنُ زَكَرِيا الجَوْهَرِيّ ، قال ثنا بِنْدارٌ ، قال ثنا عبدُ الرحمنِ، قال ثنا شُعْبة بِهَذَا الحديث ولم يَرْفعه، فقال رَجُلٌ لِشُعْبة: إنَّكَ كُنْتَ تَرْفَعُهُ ، قال : كُنْتُ مَجْنُوناً فَصَحَّحْتُ .

[١١١] حدثنا محمدُ بنُ يَحيى ، قال ثنا عبدُ الله بن بَكْرٍ ، قال ثنا سَعِيدُ ـ يعني ابنَ عَرْوبَةَ ـ عن عبدِ الكَريمِ عن مِقْسَمٍ ، عنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « يَتَصَدَّقُ بِدِينارٍ أوْ نِصْفِ دِينارٍ » .

---

[١٠٩] إسناده صحيحٌ . .
انظر ما قبله .
[١١٠] إسناده صحيح . .
وانظر ما قبله . .
وكلام شعبة هنا لا يضرُّ ، والرفعُ زيادةٌ من ثقةٍ ، فالمصير إليها قطعاً . . والله أعلم .

[١١١] إسناده ضعيف . .
أخرجه الترمذي (١٣٧)، وأحمد ، والطبراني في « الكبير » (١٢١٣٤، ١٢١٣٥) وغيرهم من طريق عبد الكريم بإسناده سواء . .
قال الشيخ أبو الأشبال :
« عبد الكريم ـ عندنا ـ هو الثقة عبد الكريم بن مالك الجزري . . »!!

[١١٢] حدثنا محمدُ بنُ يحيى وأبُو جَعْفَر الدَّارمي ، قالا ثنا جَعْفَرُ بنُ عَوْنٍ ، قال أنَا هِشامُ بنُ عُرْوَةَ عَنْ أبيه ، عن عَائِشَة رضي الله عنها قالت : جاءتْ فاطِمَةُ بِنْتُ أبي حُبَيْش إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسولَ الله ، إنِّي امْرأةٌ أسْتَحَاضُ فَلاَ أطْهُرُ ، أفأدَعُ الصَّلاة ؟ قال : « لا ، إنَّما ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالحيْضَةِ فإذا أقْبَلَتِ الحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلاةَ فإذا أدْبَرَتْ فاغْسِلي عَنْكِ الدَّمَ وصلِّي » .

= قُلْتُ : هذا خطأ ، والصواب أنه عبد الكريم بن أبي المخارق المتروك ؛ وقع ذلك عند الطبراني ، والبيهقي ، والبغوي .

ولكن تابعه خصيف ، عن مقسم .

أخرجه الترمذي ، والطبراني ، وأحمد (١/٢٧٢) عن شريك ، عن خُصيف وخصيفٌ ضعيفٌ ، وكذا الراوي عنه شريك النخعي .

وله طريق آخر عن ابن عباسٍ .

أخرجه الطبراني (١٢٢٥٦) من طريق عبد الرحمن بن يزيد ، عن علي بن بذيمة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . .

قال الهيثمي في « المجمع » (١/٢٨٢) .

« عبد الرحمن بن يزيد ضعيف » . .

وللبحث تتمةٌ في «بذل الاحسان» (٢٨٩) يسر الله اتمامه بخيرٍ . .

[١١٢] إسناده صحيح . .

أخرجه البخاري (١/٤٢٦- فتح)، ومسلم ٤/٢٢، ٢٣، ٢٤- نووي)، وأبو عوانة (١/٣١٩)، وأبو داود (١/٤٦٨)، والنسائي (١/١١٧)، والترمذي (١/٢٢٩)- شاكر)، وابن ماجة (١/٢١٥ - ٢١٦)، والدارميّ (١/١٦٢)، والشافعي في «الأم» (١/٥٣)، وأحمد (٦/١٤١، ١٨٧)، وابن حبان (٢/٤٦٠، ٤٦١)، والطحاوي في « شرح المعاني » (١/٩٨، ٩٩)، والدارقطني (١/٢٠٧)، والبيهقي (١/١١٦) من طريق عروة، عن عائشة .

قال الترمذي :

« حديث حسنٌ صحيحٌ . . » .

وللحديث عندهم طرق ذكرتها في « بذل الإحسان » رقم (٢٠١) والحمد لله على التوفيق . .

[١١٣] حدثنا يَعْقُوبُ بنُ إبْرَاهيم الدَّوْرَقي ، قال ثنا عبدُ الرحمنِ ابنُ مَهْدِي، عن صَخْرِ بنِ جُوَيْرِيَةَ عن نافعٍ عن سُليمان بنِ يَسار، أنَّهُ حَدَّثَهُ رَجُلٌ عن أمِّ سَلَمَة أنَّ امْرَأةً كانَتْ تُهَرَاقُ دماً لا يَفْتُرُ عَنْهَا ، فسَألَتْ أمُّ سَلَمَةَ النبي ﷺ ، فقال : « لِتَنْظُرْ عِدَّة الأَيَّام واللَّيالي التي كانَتْ تَحِيضُ قَبْلَ ذَلِكَ وعَدَدَهُنَّ فَلْتَتْرُكِ الصَّلاةَ قَدْرَ ذَلِكَ ثُمَّ إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ فَلْتَغْتَسل ولْتَسْتَثْفِرْ بِثوبٍ وَتُصَلِّي » قال أبو محمدٍ وهَكَذا قال موسى بنُ عُقْبة واللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ عن نافِعٍ ، عن سُلَيمان عن رَجُلٍ عن أمِّ سَلَمَة رضي الله عنها ، وقال مَالِكٌ وَعُبَيْدُ الله وَيحيى بن سعيدٍ وَغَيْرُهُمْ ، عن نافعٍ عن سُليمان عن أم سَلَمَة ، وقال أيُّوبُ عن سُليمان نَفْسهُ عن أمِّ سَلَمَة .

---

[١١٣] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مالك (١/ ٨٩ - تنوير)، وأبو داود (١/ ٤٥٧- ٤٥٨ عون)، والنسائي (١/ ١١٩- ١٢٠)، وابن ماجة (١/ ٢١٥)، والدَّارمي (١/ ١٦٤- ١٦٥)، وأحمد (٦/ ٣٢٠)، والدارقطني (١/ ٢٠٧)، والبيهقي (١/ ٣٣٣)، والبغوي في « شرح السُّنة » (١/ ١٤٢) من طريق سليمان بن يسار ، عن أم سلمة .

قال البيهقي :

« سليمان بن يسار لم يسمع من أم سلمة ».

وقلَّده المنذري . . !!

فردَّه ابنُ التركماني في « الجوهر النقي » بقوله :

« أخرجه أبو داود في « سننه » من حديث أيوب السختياني ، عن سليمان ، عن أم سلمة ؛ كرواية مالكٍ ، عن نافع . وقد ذكره البيهقي فيما بعد قال صاحب «الإمام»: وكذلك رواه أسيد ، عن اللَّيث ، ورواه أسيدٌ أيضاً عن أبن خالد الأحمر سليمان بن حيان ، عن الحجاج بن أرطأة ، كلاهما عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة . وذكر =

[١١٤] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا عبد الله بنُ يُوسُف ، قال ثنا بَكْرُ ابنُ مُضَرَ ، قال ثنا جَعْفَرُ بنُ رَبيعةَ ، عن عِراكٍ عن عُروةَ ، عن عائِشة رضي الله عنها قالت : إنَّ أمَّ حَبيبة بِنْتَ جَحْشٍ ألّتي كانَتْ تحْتَ عبدِ الرحمنِ بنِ عَوْفٍ شَكَتْ إلى النبيّ ﷺ الدَّمَ ، فقال لها : « أمْكُثِي قَدْرَ ما كانَتْ تَحْبِسُكِ حِيْضَتكِ ثُمَّ اغْتَسِلِي » قالت : وكانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كلِّ صَلاَةٍ .

[١١٥] حدثنا محمدُ بنُ يحيى ، قال ثنا أبو مَعْمَرٍ ، قال ثنا عبدُ الوَارِثِ ، قال ثنا الحُسَيْنُ المُعَلِّمُ عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ ، عن أبي سَلَمَة ، قال أخْبرتْني زَيْنَبُ بنْتُ أمِّ سَلَمَة أنَّ امْرأة كانت تُهَرَاقُ الدَّمَ وكانَتْ تحْتَ عبدِ الرحمنِ بن عَوْفٍ رضي الله عنه، أنَّ رسولَ الله ﷺ أمَرَها أنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كلِّ صَلاَةٍ وتُصَلِّي . وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ وهِشامٌ فَقَالا عن يحيى عن أبي سَلَمَة أنَّ أمَّ حَبيبة .

= صاحب الكمال أن سليمان سمع من أم سلمة ، فيحتمل أنه سمع هذا الحديث منها ، ومن رجل عنها» أهـ.

وقال النووي :

« إسناده على شرطهما »

والله أعلم

[١١٤] إسناده صحيح . .

وانظر رقم (١١٢).

[١١٥] إسناده صحيحٌ إن شاء الله تعالى . .

أخرجه أبو داود (٢٩٣)، وعنه البيهقي (١/٣٥١)، من طريق الحسين المعلم ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن زينب بنت أم سلمة . .

قال المصنف :

ورواه معمر وهشام فقالا : عن يحيى ، عن أبي سلمة ، أن أم حبيبة . . ».

. . . .

= قُلْتُ : هو يشير بذلك إلى أن حسيناً المعلم قد خولف فيه . . فخالفه معمر وهشام فجعلاه : عن أبي سلمة ، عن أم حبيبة . . أخرجه البيهقي (١/٣٥١) وغيره .

ورواه الأوزاعي ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، وعكرمة فجعل المستحاضة هي زينب بنت أم سلمة . .

وهناك وجهٌ آخر من الاختلاف يأتي في الحديث القادم ان شاء الله تعالى . .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » (١١٩/١/٥٠) :

« سألتُ أبي عن حديثٍ رواه هشام ، ومعمر وغيرهما ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أم حبيبة أنها استحيضت فأمرها رسول الله ﷺ أن تغتسل لكل صلاةٍ . . فلم يثبته وقال : الصحيح عن هشام الدستوائي ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، أن أم حبيبة سألت النبي ﷺ وهو مرسلٌ . . وكذا يرويه حرب بن شداد . . وقال الحسين المعلم ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، أخبرتني زينب بنت أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم . . وهو مرسلٌ . . » أهـ .

قُلْتُ : فيظهر من هذا البحث أنه اختلف على أبي سلمة اختلافاً كثيراً فيه ، ولكن يمكن ترجيح الوجه الذي ساقه المصنف هنا ، غير أنهم أعلوه بالإرسال كما وقع في كلام أبي حاتم السابق والبيهقي ، وابن القطان . .

وحجّتُهُم في هذا أن زينب بنت أم سلمة معدودة في التابعيات قال العجلي في « الثقات » (٢٠٩٨) :

« مدنية ، تابعية ، ثقةٌ ، وهي ربيبة النبي ﷺ ، وروت عنه » .

فقال الحافظ في « الإصابة» (٧/٦٧٦) :
« كأنه كان يشترط للصحبة البلوغ » .

قُلْتُ : فإن كان كما ذكر الحافظ فإنه مذهبٌ مرجوحٌ ، لأن صحة السماع إنما تقاس باعتبار التمييز كما عليه الجمهور ، ورجح القاضي عياض صحة السماع عند خمس سنين ، واحتج بحديث محمود بن الربيع الذي رواه البخاري وغيره : « عقلت مجة مجّها رسول الله ﷺ في وجهي وأنا ابن خمس سنين » .
قال ابن الصلاح :

« واستقر عليه عمل أهل الحديث » . =

[١١٦] حدثنا محمد بن يَحْيى ، قال ثنا عُبَيْد الله بنُ مُوسَى عن شَيْبانَ ، عن يحيى عن أبي سَلَمَة ، عن أمِّ أبي بَكْرٍ ، أنَّها أخْبَرَتْهُ أنَّ

= وزينب هذه روى لها البخاري (٦/٥٢٥ ـ فتح) حديثاً من طريق كليب بن وائل عنها أن النبي ﷺ نهى عن الدُّباء ، والحنتم ، والمُقَيَّر ، والمُزفت . . الحديث » ولا أعلم أن أحداً أعل هذا الحديث بالارسال . . والله أعلم .

وقال ابن القيم في «تهذيب السنن» (١/٤٨٥) .

« وقد أعلّ ابن القطان هذا الحديث بأنه مرسل . .

ثم قال : وهذا تعليلٌ فاسدٌ ، فإنها معروفة الرواية عن النبي ﷺ ، وعن أمها ، وأم حبيبة ، وزينب . وقد حفظت عن النبي ﷺ ، ودخلت عليه وهو يغتسل فنضح في وجهها ، فلم يزل ماء الشباب في وجهها حتى كبرت . . » أ هـ .

قُلْتُ : وأخر كلام ابن القيم ، قال الحافظ في « الإصابة » .

« ورونيا في القطيعيات من طريق عطاف بن خالد ، عن أمه ، عن زينب بنت أبي سلمة ؛ قالت : كان رسول الله ﷺ إذا دخل يغتسل تقول أمي : أدخلي عليه ، فإذا دخلت نضح في وجهي الماء ، ويقول : ارجعي . قالت : فرأيتُ زينب وهي عجوزٌ كبيرةٌ ما نقص من وجهها شيء ، وفي روايةٍ ذكرها أبو عمر : فلم يزل ماء الشباب في وجهها حتى كبرت وعمرت . . » أ هـ .

وهذا سند جيد . .

فيظهر مما ذكرت أن زينب صحابية ، خلافاً لمن ذهب إلى أنها تابعية كأبي حاتم والعجلي وابن سعد . . والله أعلم

ويؤكده ما ذكره يعقوب بن سفيان في « تاريخه » (٢/٧٢٢) عن سفيان بن عينية قال : « زينب بنت أم سلمة رأت النبي ﷺ » هذا ، وإن كانت مجرد الرؤية لا تقتضي السماع ، ولكن ما سبق يؤكد أنها رؤية سماع ، والله أعلم .

[١١٦] إسناده ضعيف . .

أخرجه أبو داود (٢٩٣)، وابن ماجه (٦٤٦)، وأحمد (٦/٧١، ١٦٠)، من طرقٍ عن يحيى بن أبي كثير ، عن أم بكرٍ ، عن عائشة .

قال البوصيري في « الزوائد » .

« إسناده صحيحٌ ؛ ورجاله ثقات »!) .

عَائشَة رضي الله عنها قالت ، قال رسولُ الله ﷺ في المَرْأة تَرَى ما يُرِيبُها بَعْدَ الطُّهْرِ قال : إنَّما هِيَ عِرْقٌ أوْ عُرُوقٌ .

[١١٧] حدثنا محمد بن يحيى : قال ثنا عُبيد الله بن موسى ، قال ثنا إسرائيل عن إبْراهيم بن مُهاجرٍ عن صفية بِنْتِ شَيْبَةَ ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : سألَتِ امْرَأةٌ مِنَ الأنْصار النَّبيّ ﷺ عنِ الحائِض إذا أرادَت أنْ تَغْتَسِلَ مِنَ المحِيضِ ، قال : خُذِي ماءَكِ وسِدْرَكِ ثُمَّ اغْتَسلي فأنقي ثُمَّ صُبِّي عَلى رَأسِكِ حتَّى تُبْلِغي شُئون الرأسِ ثمَّ خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً ، قالَت : كَيْفَ أصْنَعُ ؟ فَسَكَتَ ، ثُمَّ قالَتْ : كَيْفَ أصْنَعُ ؟ فَسَكَتَ ، فقالت عائشة : خُذِي فِرْصَةً مُمسَّكَةً فَتَتَبَّعي بِهَا أثَرَ الدَّمِ ورسول الله ﷺ يَسْمَعُ فَمَا أنْكرَ عَلَيْها .

[١١٨] حدثنا محمدُ بنُ يحيى ، قال ثنا محمدُ بنُ يُوسف ، قال ثنا سُفْيانُ عن يُونُسَ بنِ عُبَيْد ، عنِ الحَسنِ عن عُثمان بنِ أبي العاص ،

= قُلْتُ : كيف هذا ؟! وأم بكرٍ هذه مجهولة لا تعرف ؟

ورجح أبو حاتم ـ كما في « العلل » (١١٨/١/٥٠) من قال : « أم بكر » ، ووهم من قال : « أم أبي بكر».

[١١٧] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٤١٤/١ ، ٤١٦ـ فتح)، ومسلم (١٤/٤ـ ١٥ نووي)، وأبو عوانة (٣١٦/١ـ ٣١٧)، وأبو داود (٣١٤)، والنسائي (١٣٥/١ـ ١٣٦)، وابن ماجة (٢٢١/١)، والدارمي (١٦٣/١)، وابن خزيمة (١٢٣/١)، وابن حبان (٣٦٥/٢، ٣٦٦)، وأحمد (١٢٢/٦، ١٤٧ـ ١٤٨، ١٨٨)، والطيالسي (١٥٦٣)، والحميدي (٨٩/١)، والشافعي في « مسنده» (ص ١٩ـ ٢٠) ، والبيهقي (١٨٣/١)، والبغوي في « شرح السُّنة » (١٩/٢) من طريق صفية بنت شيبة ، عن عائشة به . .

[١١٨] إسناده ضعيف . .

أنَّهُ كانَ لا يَقْرُبُ النِّساء أرْبعينَ يَوْماً - يعني في النِّفاسِ - قال أبو محمدٍ : وأسْنَدَهُ أبو بَكْرٍ الهُذْلِي عنِ الحَسَنِ .

[١١٩] حدثنا زياد بنُ أيُوبَ ، قال ثنا هُشَيْمٌ عن أبي بِشْرٍ عن يُوسف ابنِ مَاَهكَ ، عنِ ابنِ عَباسٍ رضي الله عنهما قال : تَمْسِكُ النُّفساء عَنِ الصَّلاةِ أرْبَعين يَوْماً .

= أخرجه الدّارقطني (١/ ٢٢٠) ، والحاكم (١/ ١٧٦) من طرقٍ عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص مرفوعاً : « وقت للنساء في نفاسهن أربعين يوماً ».

قال الحاكم :

« هذه سنةٌ عزيزةٌ ، فإن سلم هذا الإسناد من أبي بلالٍ ، فأنه مرسلٌ صحيحٌ!! فإن الحسن لم يسمع من عثمان بن أبي العاص. . » ووافقه الذهبي!!

فتعقبه الشيخُ أبو الأشبال في تعليقه على « المحلى » (٢/ ٢٠٤).
« والمرسل لا يكون صحيحاً ولا حجة ، ومراسيل الحسن أضعفُ من مراسيل غيره » أ هـ.

وصدق يرحمه الله ومع هذا فلم يسلم الإسناد من أبي بلالً ، وقد ضعّفه الدارقطني وغيره . .

وأخرجه البيهقي (١/ ٣٤١) موقوفاً . .

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٠١) من طريق سفيان الثوري ، بإسناد المصنف سواء . . .

ووردت أحاديث كثيرة وأثار في هذا الباب ، ولا يصح منها شيء والله أعلم ، وانظر « سنن الدارقطني »، و« البيهقي ».

[١١٩] إسناده صحيح. .

وأبو بشر هو : جعفر بن إياس.

وأخرجه البيهقي (١/ ٣٤١) من طريق أبي بشر به وفي الباب عن عمر بن الخطاب ، وأبي هريرة ، وغيرهما .

[١٢٠] حدثنا ابنُ المُقْرِىء ومحمودُ بنُ آدَمَ ، قالا ثنا سُفْيانُ عن هِشامِ ابنِ عُرْوَة ، عن فَاطِمَة بِنْتِ المُنْذِرِ عن جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ رضي الله عنها ، أنَّ امْرَأةً سألَتِ النبيّ ﷺ عَنِ الثَّوبِ يُصيبهُ دَمُ الحَيْضَةِ ، قال : « حُتيه واقْرُصِيه وَرُشِّيه بالماء وَصَلّى » .

(٢٩) باب التيمم

[١٢١] حدثنا محمدُ بن يحيى ، قال ثنا يَعْقُوبُ بن إبْراهيم بنِ سَعيدٍ ، قال ثنى أبي عن صالحٍ ، عن ابنِ شِهَابٍ ، قال ثنى عُبَيْد الله بنُ عبد الله بن عُتْبَة عن ابن عَبَّاسٍ عن عمّار بن ياسرٍ رضي الله عنهما

---

[١٢٠] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مالك (١/١١٩ ـ ١٢٠ زرقاني)، والبخاري (١/٣٣٠، ٤١٠- فتح) ، ومسلم (٣/١٩٩ ـ نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٠٦) ، وأبو داود (٣٦١ ـ ٣٦٢)، والنسائي (١/١٥٥) ، والترمذي (١/ ٢٥٤- ٢٥٥ شاكر) ، وابن ماجه (٦٢٩) ، والدارمي (١/١٩١- ١٩٢) ، وابن خزيمة (١/١٣٩- ١٤٠) ، وابن حبان (٢/٤٨٤) ، والطيالسي (١٦٣٨) ، وأحمد (٦/٣٤٥ ، ٣٤٦ ، ٣٥٣) ، والحميدي (١/١٥٢- ١٥٣) ، والبيهقي (١/١٣) من طرقٍ ، عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن جدتها أسماء به .

قال الترمذي :

« حديث حسنٌ صحيح . . » .

[١٢١] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو داود (١/٥١١ ـ ٥١٢ عون)، والنسائي (١/٦٧، ٦٨)، وأحمد (٤/٢٦٣ ـ ٢٦٤)، وابن حبان (١٩٩) ، والطحاوي في « شرح المعاني » (١/١١٠، ١١١)، والبيهقي (١/٢٠٨) من طريق مالك ، وصالح بن كيسان ، وابن إسحق ، ثلاثتهم عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبيه ، عن عمار .

قـال : عرَّس رسـولُ الله ﷺ بذاتِ الجَيْشِ ومَعَـهُ عائشـةُ رضي الله عنها زَوْجَهُ فانْقَطَعَ عِقدٌ لَهَا مِنْ جَزْعِ ظَفَـارِ فَحَبَسَ النَّاسَ ابتغـاء عِقْدِهـا ذَلِكَ حتَّى أضاء الفجْرُ وَلَيْس مَعَ الناس ماء فَتَغَيَّظ عَلَيْها أبو بكر رضي الله عنـه وقال : حَبَسْتِ النّاس ولَيْسَ مَعَهُمْ ماء ، فأنْزَلَ الله عَزَّ وجَـلَّ علَى رسولـه رُخصـة التَّطهُـرِ بالصَّعيـدِ الطَّيبِ ، فقـام المُسْلِمُـون مَـعَ رسـول الله ﷺ فَضَـرَبوا بـأَيْديهم الأرْض ثُمَّ رَفَعـوا أيْديهم وَلَمْ يَقْبِضـوا منَ التُّرابِ شَيْئـاً فَمَسَحُوا وُجُوهَهُمْ وأيْدِيهُمْ إلى المناكبِ وَمِنْ بُطُون أيْديهم إلى الآبـاطِ ، قال ابن شِهَابٍ : ولا يَعْتَبِرُ النَّاسُ بهذا .

= وخالفهم :

ابن أبي ذئبٍ ، ويـونس بن يزيـد ، ومعمر بن راشـد ، والليث بن سعدٍ ، وابنُ أخي الزهرّي ، وجعفر بن برقان ، فرووه عن الزهريّ ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن عمّار .

أخـرجه أبـو داود (١/٥٠٩ ـ ٥١٠ عون)، وابن مـاجـه (٥٦٥)، وأحمـد (٤/٣٢٠، ٣٢١) ، والـطيـالسي (٦٣٧) ، والـطحـاوي (١/١١١) ، والبيهقي (١/٢٠٨) . . وأمـا سفيانُ بن عيينة :

فإنه مرة يرويه عن عمرو بن دينار، عن الزهري .

أخرجه ابن ماجة (٥٦٦)، والطحاوي (١/١١١).

ومرة : يرويه عن الزهري نفسه . .

ذكره البيهقي (١/٢٠٨)، وابن أبي حاتم في « العلل » (٦١) . .

فقد يكون سفيان أخذه من عمرو بن دينارٍ، ثم لقي الزهري ، فسمعـه منه ، وروايتـه تؤيّد رواية مالك ومن تابعه على زيادة : « عن أبيه » في الإسناد . .

والذي يترجحُ من التحقيق ؛ أن الحديث لا اضـطراب فيه إن شـاء الله . أما سنداً : فنرجحُ رواية مالكٍ، ومن تابعه، فإنهم وصلوا الحديث بذكر : « عن أبيه »، والوصلُ زيـادةٌ من ثقةٍ ، بل ثقاتٍ فوجب المصيرُ إليها . .

ثم رأيتُ أبا حاتم ، وأبا زُرعة الرازيين قالا بمثل ذلك . . . =

[١٢٢] حدثنا عبد الله بن هاشمٍ ، قال ثنا يحيى بن سعيدٍ ، قال ثنا عَوْفٌ ، قال ثنا أبو رجَاء ، قال ثنا عِمْرَانُ بنُ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قال : كُنّا في سَفَرٍ معَ رسولِ الله ﷺ فَصَلَّى بالنَّاسِ فَلَمَّا انفتَلَ مِنْ صَلَاتِهِ إذا رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ لَمْ يُصَلِّ مَعَ القَوْمِ ، فقال : مَا مَنَعكَ يا فُلان أنْ تُصَلّي مَعَ القَوْمِ ؟ فقال : يا رسولَ الله ، أصابَتِني جَنَابَةٌ ولا ماءَ ، فقال رسولُ الله ﷺ : « عَلَيْكَ بالصعيدِ الطَّيِّبِ فإنُه يَكْفِيكَ » .

= قال ابنُ أبي حاتم (٦١/١/٣٢):

« سألت أبي وأبا زُرعة عن حديثٍ رواه صالحُ بن كيسان ، وعبد الرحمن بن إسحق ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ـ كذا ـ عن عمار ، عن النبي ﷺ من التيمم. فقالا : هذا خطأ . . رواه مالك ، وابن عيينة، عن الزهريّ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبيه ، عن عمار ، وهو الصحيح ، وهما أحفظ . قلتُ: قد رواه يونس ، وعقيل، وابن أبي ذئبٍ، عن الزهريّ، عن عبيد الله بن عبدالله، عن عمار ، عن النبي ﷺ، وهم أصحاب الكتب؟! فقالا: مالُكُ صاحبُ كتابٍ ، وصاحب حفظٍ . . » أ هـ.

وأما متناً : فقد أجبتُ عنه في « بذل الاحسان » (٣١٤) والحمد لله على التوفيق . .

[١٢٢] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (١/٤٤٧ـ ٤٤٨ فتح)، مطوّلاً ومسلم (٥/١٨٩ـ ١٩٠)، والنسائي (١/١٧١)، والدارميّ (١/١٥٥)، وأحمد (٤/٤٣٤ـ ٤٣٥)، وابن خزيمة (١/١٣٧)، وابن حبان (٢/٤٢٧ـ ٤٢٨)، وأبو نعيم في « دلائل النبوة » (١/٢/١٤٦)، والبيهقي (١/٢١٨ـ ٢١٩)، والبغويّ في « شرح السُّنة » (٢/١١٠ـ ١١١) من طرقٍ عن عوف، عن أبي رجاء، عن عمران بن حصين، بعضهم مطوّلاً، وبعضُهم مختصراً . .

وعزاه مُخْرج المنتقى السيد عبد الله هاشم يماني إلى الترمذيّ؛ ولم أره فيه . . والله أعلم .

وأخرجه أبو داود (٢/١١٤ـ عون)، والطيالسي (٨٣٧)، والدّارقطني (١/٣٨٥، ٣٨٧)، من طرقٍ عن الحسن البصري، عن عمران، وساقوا طرفاً من القصة . .

ولكن تكلم ابنُ المديني، وأبو حاتم في سماع الحسن من عمارن، والله أعلم . . .

[١٢٣] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا يَزيدُ بنُ هارُون ، قال ثنا محمد يعني ابنَ عَمْرٍو - عن أبي سَلَمَة عن أبي هُرَيرة رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ جُعِلَت لي الأرْضُ مَسْجِداً وطَهوراً » .

[١٢٤] حدثنا محمدٌ ، قال ثنا حجّاجُ الأنْمَاطِيّ ، قال ثنا حمّادٌ عن ثابتٍ وحُمَيْدٍ عن أنسٍ رضي الله عنه ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : جُعِلَتْ لي كلُّ أرْضٍ طَيبَةٍ مَسْجِداً وَطَهُوراً» .

---

[١٢٣] إسناده حسنٌ . .

أخرجه مسلم (٥/٥- نووي)، وأبو عوانة (٣٩٥/١)، والترمذيّ، وابن ماجة (٥٦٧)، وأحمد (٤١٢/٢)، والحميدي (٩٤٥)، والطحاوي في « المشكل » (٤٥٠/١) والبيهقي (٤١٢/٢)، والبغوي في « شرح السُّنة » (١٩٧/١٣- ١٩٨)، والخطيب في « الكفاية » (صـ ١٧٩) من طرقٍ عن أبي هريرة وهو عند بعضهم مطولٌ، ومختصرٌ . .

قال الترمذي :
« حديث حسنٌ صحيحٌ » .

وعزاه السيوطي في « الدر المنثور » (٢٠٤/٤) لابن المنذر، والبيهقي في « الدلائل » وابن مردوية في « تفسيره » . .

[١٢٤] إسناده صحيحٌ . .

وعزاه السيد عبد الله هاشم يماني لأحمد ، والضياء في « المختارة »، وابن المنذر . .

ومحمد هو الذهليُّ، وحجاج الأنماطي ، هو ابن منهال ، وهو ثقة .

وفي الباب أحاديث عن جماعة من الصحابة . .
١ - عن جابر رضي الله عنه . .
وقد خرَّجته في « بذل الإحسان » (٤٣٠)

٢ - حديث حذيفة رضي الله عنه . .

أخرجه مسلم (٤/٥ - نووي)، وابن خزيمة (١٣٣/١)، وأحمد (٣٨٣/٥)، والطيالسي (٤١٨)، وابن أبي شيبة - كما في « التلخيص» (١٤٨/١) - ، والطحاويّ في =

= « المشكل » (١/ ٤٥٠)، والدارقطني (١/ ١٧٥- ١٧٦)، وابن عبد البر في « التمهيد » (٥/ ٢٢١)، والأجريّ في « الشريعة» (ص - ٤٩٨)، والبيهقي (١/ ٢١٣)، من طريق أبي مالكٍ الأشجعيِّ، عن ربعي بن حراشٍ ، عن حذيفة مرفوعاً :

« فضِّلت هذه الأمة على سائر الأمم بثلاثٍ : جُعلت لها الأرض طهوراً ومسجداً ؛ وجعلت صفوفها على صفوف الملائكة. قال: كان النبيُّ ﷺ يقول: وأُعطيت هذه الآيات من آخر البقرة من كنزٍ تحت العرش، لم يعطهن نبيٌّ قبلي . .
قال أبو معاوية : كلُّه عن النبي ﷺ . . ». وهذا لفظُ أحمد . .

قُلْتُ : يعني أن الخصلة الأخيرة من ضمن الحديث المرفوع، وليست من قول حذيفة . . والله أعلم .

٣ - حديث أبي ذرٍ رضي الله عنه .
أخرجه الدّارميُّ (٢/ ٢٢٤) والبزار (٤/ ١٦٦- ١٦٧) وأحمد (٥/ ١٤٥، ١٤٨، ١٦١)، والطيالسي (٤٧٢)، والبخاريُّ في « الكبير » (٣/ ١/ ٥/ ٤)، وابن عبد البر في « التمهيد » (٥/ ٢٢٢- ٢٢٣) من طرقٍ عن أبي ذرٍ مرفوعاً: « أعطيتُ خمساً لم يعطهن نبيٌّ قبلي . . وفيه : « وجعلت لي الأرض مسجداً ، وطهوراً . . » وعليها اقتصر أبو داود (٤٨٩) . .

قُلْتُ : وهو حديثٌ صحيحٌ . .
وعزاه الهيثمي في « المجمع » (١٠/ ٣٧١) للبزار بإسنادين حسنين . .

وعزاه السيوطي في « الدر » (٤/ ٢٠٤) لابن المنذر، والله أعلم . .

٤ - حديث ابن عباسٍ رضي الله عنهما .

أخرجه أحمد (١/ ٢٥٠، ٣٠١)، والأجريُّ في « الشريعة » (صـ ٤٩٩) من طريق يزيد بن أبي زيادٍ، عن مقسمٍ ، عن ابن عباسٍ مرفوعاً : « أُعطيتُ خمساً. . . وفيه : « وجُعلت لي الأرض مسجداً ، وطهوراً . . ».

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ ، من أجل يزيد هذا . .
قال أبو زرعة :
« لينٌ ؛ يُكتبُ حديثُهُ، ولا يُحتجُّ به».
يعني أن حديثه حسن في الشواهد . .
وله طريق اخرى عن ابن عباسٍ .

[١٢٥] حدثنا عبد الله بن هاشم ، عن يحيى بن سعيدٍ عن شعبة قال ثنا الحكمُ عن ذرّ عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه أنَّ رجلاً أتى عُمَرَ رضي الله عنه فقال إنّي أجْنَبْتُ فَلَمْ أجِدْ ماء ، فقال لا تُصَلِّ ، فقاله عمارٌ : أما تَذْكُرُ يا أميرَ المُؤمِنين ، إذ أنا وأنْتَ في سَريةٍ فأجْنَبْنا فَلَمْ نَجِد ماءً فأمَّا أنْتَ فلَمْ تُصَلِّ وأمَّا أنا فَتَمَعَكتُ في التُّراب وصَلّيْتُ ، فقال النبي ﷺ : إنما يكفيك أنْ تضْرِبَ بيَدَيْكَ الأرْضَ ثُمَّ تَنْفُخَ ثُمَّ تَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَكَ وكَفَيكَ فقال عُمَرُ رضي الله عنه : اتقِ الله يا

= أخرجه الطبراني في « الكبير» (١١٠٤٧) من طريق ابن أبي ليلى ، عن مجاهد ، عن ابن عباسٍ . .

وابن أبي ليلى سيء الحفظ جداً (!).

وتابعه سلمة بن كهيل ، عن مجاهد .

أخرجه الطبراني (١١٠٨٥) .

ولكن في الطريق اليه راويان متروكان . .

وأخرجه البخاري في « الكبير » (٢/٢/١١٤- ١١٥)، والبيهقي (٢/٤٣٣) من طريق سالم أبي حمادٍ ، عن السُّدي ، عن عكرمة، عن ابن عباس . .

٥ ـ حديث علي بن أبي طالبٍ رضي الله عنه .

أخرجه الطبريُّ في « تفسيره » (١٠/٣٤)، والآجري في « الشريعة » (٤٩٨)، والبيهقي (١/٢١٣- ٢١٤)، وهو حديثٌ ضعيفٌ . .

وفي الباب أحاديست أخرى ذكرتها في « بذل الإحسان » (٤٣٠) والحمد لله على التوفيق . .

[١٢٥] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاريُّ (١/٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، فتح)، مسلم (٤/٦١- ٦٣ نووي)، وأبو عوانة (١/٣٠٦)، وأبو داود (١/٥١٨- عون)، والنسائيُّ (١/١٦٥- ١٦٦)، والترمذي (١/٢٦٨- شاكر)، وابن ماجة (١/٢٠٠- ٢٠١)، والدارمي (١/١٥٦)، وأحمد (٤/٢٦٣)، وابن خزيمة (١/١٣٥)، وابن حبان (٢/٤٣٣- ٤٣٤)، والطحاويُّ (١/١١٢)، والطيالسيُّ (٦٣٨)، والدارقطني (١/١٨٣)، والبيهقي (١/٢٠٩ - ٢١٠)، =

عَمَّارُ ، فقال : إنْ شِئتَ لَمْ أحَدِّث به ، وقال الحكَمُ وحَدَثنيه ابنُ عبدِ الرحمن بن أبْزي عن أبيه مِثْلَ حديث ذرٍ ، قال وثنى سَلَمَة عن ذَرٍ في هذا الإسنادِ الذي ذَكَرَ الحْكمُ قال : قال عُمَرُ رضي الله عنه : بَل نُوَلِّيك ما تَوَلَّيْتَ .

[١٢٦] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا عفَّان بن مسلمٍ ، قال ثنا أبانُ العطار ، قال ثنا قَتادة عن عَزْرَةَ عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزي عن أبيه عن عمّار بن ياسر رضي الله عنه ، أنَّ نبيّ الله ﷺ كانَ يقُولُ في التَّيَمُّمِ : ضَرْبَةٌ لِلوَجْهِ والْكَفَّين .

[١٢٧] حدثنا محمدُ بنُ يحيى قال ثنا أبو صالح قال ثنى الليث ،

= والبغوي في « شرح السُّنة » (٢/١٠٨ـ ١٠٩) من طريق سعيد بن عبد الرحمن ، عن أبيه به .

وقد رواه بعضهم مطولاً ، وبعضهم مختصراً .

وقال الترمذيّ :

« حديث حسنٌ صحيحٌ » . .

[١٢٦] إسناده صحيح . .

أخرجه أبو داود (٣٢٧)، والترمذي (١٤٤)، والدارميّ (١/١٥٦)، وأحمد (٤/٢٦٣)، وابن خزيمة (١/١٣٤)، وابن حبان (٢/٤٢٩، ٤٣٣)، والطحاوي (١/١١٢)، والدارقطني (١/١٨٣)، والبيهقي (١/٢١٠) من طريق قتادة بإسناده سواءً . .

قال الدارميُّ :

« صحَّ إسناده » . .

وقال الترمذي :

« حديث حسنٌ صحيحٌ . .

وفي آخره قال ابن حبان :

« وكان قتادةُ يفتى به » .

[١٢٧] إسناده صحيحٌ . .

قـال ثنا جعفـرُ بنُ ربِيعَة عن عبدِ الرحمٰن بن هُـرْمُزْ عن عُمَيْـرٍ مَوْلى ابنِ عبَّـاسٍ ، أنَّهُ سمِعَـهُ يقولُ : أقْبَلْتُ أنـا وعبد الله بنُ يسـارٍ مَوْلى مَيْمـونـةَ زَوْجِ النبيّ ﷺ حتى دَخَلْنـا عَلَى أبي الجُهيْم بن الحـارث بن الصمـة الأنصـاري ، فقال ابـو الجُهَيْم رضي الله عنه : أقْبَـلَ رسـولُ الله ﷺ مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ فَلَقِيهُ رَجُـلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَـرُدَّ رسولُ الله ﷺ حتَّى أقْبَـلَ عَلَى الجِدَارِ فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ .

[١٢٨] حـدثنـا محمـد بن يحيى ، قـال ثنـا عمـر بن حفص بن غياث ، قال ثنا أبي قال أنْبَـأني الوليـدُ بنُ عُبَيْد الله بنِ أبي ربَـاحٍ ، أنَّ عطاء حدَّثه عنِ ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما أنَّ رجلاً أجنَبَ في شِتاء فسأَلَ فأُمِرَ بالغُسْلِ فاغْتَسَلَ فمَاتَ فَذُكِرَ ذَلِكَ للنَّبيّ ﷺ فقـال : « ما لَهُمْ قَتلُوهُ قَتَلَهُمُ الله ثـلاثاً قَـدْ جَعَلَ الله الصَّعيـدَ أوِ التَّيمُمَ طَهُوراً ، شَـكَّ ابنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ اثْبَتَـهُ بَعْدُ .

= أخرجـه البخـاريّ (١/٤٤١- فتـح)، ومسلم (٤/٦٣- ٦٤ نـووي)، وأبـو عـوانـة (١/٣٠٧)، وأبـو داود (١/٥٢١- عـون) والنسائي (١/١٦٥)، وابن خـزيمـة (١/١٣٩)، وأحمد (٤/١٦٩)، والدارقـطنيّ (١/١٧٦)، والبيهقي (١/٢٠٥)، من طريق عُميرٍ، مولى ابن عباس. . فذكره .

[١٢٨] إسناده ضعيف وهو حديثٌ صحيحٌ إن شاء الله .

أخرجه ابن ماجة (٥٧٢)، وأحمـد (١/٣٨٠)، وابن خزيمـة (١/١٣٨)، وابن حبان (٢٠١)، والـدارقـطني (١/١٩٠- ١٩١)، والحـاكم (١/١٧٨) والـطبـراني في « الكبيـر » (١١٤٧٢) وأبـو نعيم في « الحليـة » (٣/٣١٧ - ٣١٨)، والبيهقي (١/٢٢٦)، من طـرقٍ عن الأوزاعيّ ، عن عطاء ، عن ابن عباسٍ .

وخالف الأوزاعي فيه الزبيرٌ بن خـريق ، فرواه عن عطاء ، عن جابرٍ . .

أخـرجـه ابـو داود (٣٣٦)، والـدارقـطني (١/١٨٩ - ١٩٠)، والبيهقي (١/٢٢٧)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٢/١٢٠)، والقضاعي في « مسند الشهاب » (١١٦٣). =

. . . .

= قال الدارقطني :

« هذه سنةٌ تفرَّد بها أهلُ مكة ، وحملها الجزيرة ، لم يروه عن عطاء ، عن جابرٍ غير الزبير بن خريق ، وليس بالقويِّ . . وخالفه الأوزاعي : فرواه عن عطاء ، عن ابن عباس ».

قُلْتُ : ورواية الأوزاعيِّ أرجحُ . ولكن اختلف عليه فيه . .

فبعضهُمْ رواه عنه ، عن عطاءٍ كما تقدَّم ـ

وبعضهم رواه عنه ، قال : بلغني عن عطاءٍ . .

أخرجه أبو داود (٣٣٧)، والدارميُّ (١/١٥٧ ـ ١٥٨)، والدارقطني (١/١٩١) وغيرهم . .

قال الدارقطني :

« وأرسل الأوزاعي آخره عن عطاء ، عن النبي ﷺ، وهو الصواب » أ هـ.

قُلْتُ : رواه هكذا ابن ماجة (٥٧٢)، والحاكم (١/١٧٨)

فمن هذا يظهر ترجيحُ رواية الأوزاعي على رواية الزبير بن خريق، من وجهين :

الأول : أن الأوزاعي أوثق من الزبير بطبقاتٍ.

الثاني : أن الزبير زاد في الحديث : « المسح على الجبيرة » ؛ وتفرَّد بها .

غير أن طريق الأوزاعيّ منقطعٌ كما يظهر . .

ورجح ذلك أبو زرعة وأبو حاتم فقالا :

« لم يسمعه الأوزاعيُّ من عطاءٍ ، إنما سمعه من إسماعيل بن مسلم ، عن عطاءٍ ، بيَّن ذلك ابنُ أبي العشرين في روايته عن الأوزاعيّ . . » أ هـ

وقال الحاكم :

« ورواه الهقل بن زياد ؛ وهو من أثبت أصحاب الأوزاعي ، ولم يذكر سماع الأوزاعي من عطاء ».

قُلْتُ : ولكن رواه الحاكم (١/١٧٨) من طريق بشر بن بكر ، حدثني الأوزاعي ، ثنا عطاء بن أبي رباح ، أنه سمع ابن عباس .

وهذا سندٌ صحيحٌ إن كان حفظه . .

فقد قال مسلمة بنُ قاسم :

« يروي عن الأوزاعي أشياء انفرد بها ».

ولخَّص الحافظ حاله في « التقريب » فقال : =

[١٢٩] حدثني محمد بن إسحاق بن خُزَيْمَةَ ، قال ثنـا يُوسُفُ بنُ مُوسى ، قال ثنا جَرِيرٌ عن عَطَاءِ بنِ السَّـائِبِ ، عن سَعيد بن جُبَيْـر ، عن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما رَفَعَـهُ في قَوْلِـهِ تعالى : وإنْ كُنْتُمْ مَـرْضى أوْ علَى سفَرٍ ، قال : إذَا كانَتْ بالرَّجُلِ الجِـرَاحَةُ في سبيـلِ الله أوِ القُرُوحِ أوِ الجُدْري فَيَجْنِبُ فَيَخَافُ إنِ اغْتَسَلَ أنْ يَمُوتَ فَلْيَتَيَمَّمُ .

(٣٠) التنزه في الأبدان والثياب عن النجاسات

[١٣٠] حـدثنا الحسنُ بن محمـد الزَّعْفَـراني ، قال ثنـا وكيع بن

= « ثقة يُغرب » ؛ فالله أعلم .

[١٢٩] إسناده ضعيف . .

أخرجه ابن خزيمة (١٣٨/١/٢٧٢)، والدارقطنيُّ (١٧٧/١) من طـريق جريـر ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبيرٍ ، عن ابن عباسٍ رفعه .

وهذا سندٌ ضعيفٌ . .

قـال شيخنا حـافظ الـوقت ؛ نـاصـرُ الـدين الألبـاني في تعليقـه على « صحيـح ابن خزيمة » :

« ضعيف، عطاء كان اختلط ، وجرير روى عنه بعد الإختلاط » .

قُلْتُ : لم يتفرَّد جريرٌ به ، بل تابعه عليُّ بن عاصم ، عن عطاء ذكره ابنُ أبي حـاتمٍ في « العلل » (٢٥/١) .

ولكن قال أبو حاتم :

« هذا خطأ ، أخطأ فيه عليُّ بن عـاصمٍ . . ورواه أبو عـوانة ، وورقـاء وغيرُهمـا عن عطاء بن السائب ، عن سعيد ، عن ابن عباسٍ موقوفاً ؛ وهو الصحيح» أ هـ.

ورواه ابن جـرير (٩٥٧٣) من طـريق قتادة ، عن عـزرة ، عن سعيد بن جبيـر فذكـره بنحوه. . والله أعلم .

[١٣٠] إسناده صحيحٌ . .

أخـرجه البخـاري (٣١٧/١ـ ١٧٩/٣ فتح)، ومسلم (٢٠٠/٣ـ ٢٠١ نـووي)، وأبـو =

الجرَّاحِ ، قال ثنا الأعمَشُ ، قال سمعْتُ مُجَاهِداً يُحدِّث عن طَاوُسٍ ، عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال : مرَّ رسولُ الله ﷺ عَلَى قَبْرَيْن فقال : إنَّهما لَيُعذَّبان ، ومَا يُعذَّبان في كَبيرٍ : أمَّا هذا فكانَ يمشي بالنَّميمة ، وأمَّا هذا الآخَرُ فكان لَا يَسْتَبْرِىء من بَوْلِهِ ثُمَّ دَعَا بِعِسيبٍ رَطْبٍ فَشَقَّهُ بإثنين فغَرَسَ عَلَى هذا واحداً وعلى هذا واحداً ثم قال : لَعَلَّه أنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا ما لم يَيْبَسا .

[١٣١] حدثنا محمدُ بنُ يحيى ، قال ثنا يَعْلَى بن عُبَيْد ، قال ثنا الأعمش عن زَيدٍ بن وَهب ، عن عبدِ الرحمٰن بن حسَنَةَ قال : كنتُ أنا وعَمْرُو بن العاص جالسِين فَخَرَجَ عَلَيْنَا رسولُ الله ﷺ وفي يَدِهِ دَرَقَةٌ ، فَبَالَ وهُوَ جالِسٌ ، فتكلَّمْنَا بَيْنَنَا ، فَقُلْنَا يَبُولُ كما تبُولُ المَرْأَةُ ، فأتانا فقال أوَ ما تَدرُونَ ما لَقِيَ صاحِبُ بني إسْرائيلَ ؟ كانَ إذا أصابَهُمْ بَوْلٌ قَرَضُوهُ فَنَهَاهُمْ فعُذِّبَ في قَبْرِهِ .

= عوانة (١/١٩٦)، وأبو داود (١/ ٤٠ـ ٤١ عون)، والنسائي (١/٢٨ـ ٣٠)، والترمذي (١/٢٣٢ـ ٢٣٣ تحفة)، وابن ماجة (١/١٤٤)، والدارمي (١/١٨٨ـ ١٨٩)، وابنُ أبي شيبة، وأحمد (١/٢٢٥)، والطيالسي (٢٦٤٦)، وابن المبارك في « الزهد » (١/١٠/٤٣٣)، وابن خزيمة (١/٣٢ـ ٣٣)، والبيهقي (١/١٠٤)، والبغوي في « شرح السُّنة » (١/ ٣٧٠) من طريق الأعمش، حدثنا مجاهد، عن طاووسٍ ، عن ابن عباس .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » . .

وقال النسائي عقبة :

« خالفه منصورٌ ؛ رواه عن مجاهدٍ ، عن ابن عباسٍ ، ولم يذكر طاووساً» .

قُلْتُ : مخالفة منصورٍ للأعمش لا تضرُّ ؛ كما فصّلتُه في « بذل الإحسان » (٣١) والحمد لله . .

[١٣١] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو داود (١/٤٢ـ ٤٣ عون)، والنسائي (١/ ٢٦ ـ ٢٨)، وابن ماجة (١/١٤٣=

[١٣٢] حدثنا بحْرُ بن نصرٍ عن ابن وهبٍ ، عنِ ابن لهيعة والليث بنِ سعْدٍ وعَمْرو بن الحارثِ عن يَزِيدَ بن أبي حبيبٍ ، عن سُوَيْدِ بن قيسٍ عن معاويَةَ بن حُدَيجٍ قال : سَمِعْتُ مُعَاوِيةَ بن أبي سُفيان رضي الله عنهما يقول : سألْتُ أمَّ حبيبة زَوْجَ النبيِّ ﷺ ورضي الله عنها ، هَلْ كانَ رسولُ الله ﷺ يُصلَّى في الثَّوْبِ الذي يجامِعُها فيهِ فقالتْ نَعَمْ ، إذا لم يَرَ فيهِ أذىً .

[١٣٣] حدثنا ابنُ المُقْرىء ، قال ثنا سُفيانُ ، عن أبي إسْحاقَ الشَّيباني عن عبد الله بن شدَّادٍ عن مَيْمُونَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النبيِّ ﷺ

= - ١٤٤)، وأحمد (٤/١٩٦)، والطيالسي (٥١٩)، والحميديّ (٨٨٢)، ويعقوب بن سفيان في « المعرفة والتاريخ » (١/٢٨٤)، وابن حبان (١٣٩)، والحاكم (١/١٨٤)، والسَّهمي في « تاريخ جرجان » (١/١٢/٤٩٢)، والبيهقي (١/١٠٤)، من طريق الأعمش، عن زيد بن وهبٍ، عن عبد الرحمن بن حسنة به . .

قال الحاكم :

« صحيحُ الإسناد؛ ومن شرط الشيخين أن يبْلُغ » ووافقه الذهبي!

قُلْتُ : وليس كما قالا ، وعلَّهُ ذلك في « بذل الإحسان » (٣٠) يسر الله إتمامه بخيرٍ . .

[١٣٢] إسناده صحيح . .

أخرجه أبو داود (٣٦٦)، والنسائي (١/١٥٥)، وابن ماجة (١/١٩٢)، والدّارميُّ (١/٢٦٠)، وأحمد (٦/٣٢٥، ٤٢٦- ٤٢٧)، وابن خزيمة (١/٣٨٠- ٣٨١)، وابن حبان (٢٣٧)، والطحاوي في « شرح المعاني » (١/٥٠)، والبيهقي (٢/٤١٠) من طريق يزيد بن أبي حبيبٍ، عن سويد بن قيسٍ ، عن معاوية بن حُديج ، عن معاوية بن أبي سفيان، عن أم حبيبة . .

وله شواهد ذكرتها في « بذل الإحسان » (٢٩٤) والحمد لله على التوفيق . .

[١٣٣] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو داود (٣٦٩)، وابن ماجة (٦٥٣)، وأحمد (٦/٣٣٠- ٣٣١)، والحميدي =

أنَّ النَّبيّ ﷺ صلّى في مِرْطٍ من صُوفٍ وعليها بَعْضُه وهِيَ حائِضٌ .

[١٣٤] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا عبد الله بن عبد الوهَّاب الحجَبيُّ قال ثنا خالدُ بن الحارِثِ ، قال ثنا الأشْعَثِ عن محمدٍ ، عن عبد الله بن شقيقٍ العُقَيْلي ، عن عائشة رضي الله عنها أنَّها قالت : كانَ رسولُ الله ﷺ لا يُصلِّي في لُحُفِ نسائِهِ .

=(٣١٣) من طريق سفيان بن عيينة ، ثنا أبو أسحق الشيباني ، ثنا عبد الله بن شدادٍ ، عن ميمونة .

وأبو إسحق الشيباني اسمه : سليمان بن أبي سليمان ، وهو ثقةٌ حجةٌ .

وله شواهد ، منها عن عائشة ، وأم سلمة ، خرجتُها في « بذل الاحسان » (٢٨٣ ، ٢٨٤) والحمد لله على التوفيق . .

[١٣٤] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو داود (٣٦٧ ، ٦٤٥)، والنسائي (٢١٧/٨)، والترمذي (٦٠٠)، والشافعي (٣٧/١)، وأحمد (١٠١/٦)، والحاكم (٢٥٢/١)؛ والبغوي في « شرح السُّنة » (٤٢٩/٢ - ٤٣٠) من طريق أشعث بن عبد الملك ، عن محمد بن سيرين ، عن عبد الله بن شقيق ؛ عن عائشة .

قال الترمذي :
« حديث حسنٌ صحيحٌ . . ».
وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي (!!)

قُلْتُ : قد وهماً جميعاً ؛ فليس الحديث على شرط واحدٍ منهما ، فضلاً عن أن يكون على شرطهما !!

وأشعث هو الحمراني لم يخرج له مسلم إطلاقاً ، وأخرج له البخاري تعليقاً ؛ فلا يكون على شرطه . . والله أعلم.

والحديث عزاه المباركفوري ، ومُخرِّج المنتقى لابن ماجة ، وأظنه وهمٌ . . والله أعلم .

[١٣٥] حدثنا محمد بنُ يحيى وأحمد بنُ يوسف ، قالا ثنا أبو حُذَيفة ، قال ثنا سُفيان عن مَنْصورٍ عن إبْراهيمٍ عن همَّام بن الحارث قال : كانَ ضَيْفٌ عنْدَ عائشة رضي الله عنها فأجْنَبَ ، فَجَعَل يغسل ما أصابهُ ، فقَالَت عائشة رضي الله عنها : كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُنا بِحَتِّهِ .

[١٣٦] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا محمد بن عبد الله الأنصاريُّ ، قال ثنا هِشامُ بنُ حسَّانٍ ، عن أبي مَعْشَرٍ عن إبْراهيمَ عنِ الأسودِ ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : لَقَدْ كُنْتُ أفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ

---

[١٣٥] إسناده صحيح . .

أخرجه مسلم (٣/١٩٦ - نووي)، وأبو داود (٢/٣٠ - ٣١ عون)، والنسائي (١/١٥٦)، والترمذي (١/١٩٨ - ١٩٩ شاكر)، وابن ماجة (١/١٩٢)، وأحمد (٦/٤٣، ١٢٥، ١٣٥)، وابن خزيمة (١/١٤٥)، والشافعي في « الأم » (١/٥٦)، والطحاوي في « شرح الأثار » (١/٤٨)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٢/٨٩) من طريق همام بن الحارث به .

قال الترمذي :
« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . ».

[١٣٦] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مسلم (٣/١٩٦- نووي)، وأبو داود (٢/٣١- عون)، والنسائي (١/١٥٦-١٥٧)، وابن ماجة (١/١٩٢)، والشافعي في « الأم » (١/٥٦)، وأحمد (٦/٣٥، ٩٧، ١٣٢، ٢١٣، ٢٣٩)، وابن خزيمة (١/١٤٦)، والطحاوي (١/٤٨، ٤٩)، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/٨٩- ٩٠) من طريق أبي معشر ، عن إبراهيم، عن الأسود ، عن عائشة . .

قال الترمذي :

« وروى أبو معشر هذا الحديث عن إبراهيم ، عن الأسود، عن عائشة ؛ وحديث الأعمش أصحُّ . . » أهـ. =

رسول الله ﷺ فيُصلّي فيه ، قُلْتُ للأنصاري ، تعني الجَنَابَةَ ؟ قال : فأيُّ شيء .

[١٣٧] حدثنا الزَّعْفَراني ، قال ثنا عَفان ، قال ثنا حمَّادُ ، قال أنا حمَّادٌ عن إبراهيم عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنْتُ أفْرُكَ المنيّ مِنْ ثَوبِ رسولِ الله ﷺ ثُمَّ يُصلّي فيهِ .

[١٣٨] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا يزيد بن هارون ، قال ثنا عمْرو بن ميمونٍ، قال ثنى سُلَيمان بنُ يسارٍ، قال أخْبَرتني عائشة رضي الله عنها أنَّ رسولَ الله ﷺ كَانَ إذا أصابَ ثَوْبَهُ المَنيّ غَسَلَ ما أصَابَهُ مِنْهُ ، ثُمَّ يَخْرُجُ إلى الصَّلاةِ وأنا أنظرُ إلى البُقَعِ في ثَوْبِهِ من أثَرِ الغَسْلِ .

= قُلْتُ : يقصد الترمذي أن حديث الأعمش الذي يرويه عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث ـ وهو الحديث السابق ـ أصح من حديث أبي معشر الذي يرويه عن إبراهيم ، عن الأسود . . ولم يصب الترمذي في هذا التعقب . .

قال الشيخ العلامة أبو الأشبال رحمه الله في « شرح الترمذي » (١/ ٢٠٠): « هكذا قال الترمذي ، وهو خطأ منه ، فإن هذا الحديث ثابتٌ من رواية همام بن الحارث ، عن عائشة ، ومن رواية الأسود ، عن عائشة . . وأبو معشر هو : زياد بن كليب التميمي الحنظلي الكوفي ، وهو ثقة قال ابن حبان : « كان من الحفاظ المتقنين » ومع هذا فإنه لم ينفرد برواية الحديث عن إبراهيم ، عن الأسودِ ؛ بل تابعه عليه غيره ومنهم الأعمش نفسه فليس من الصواب ترجيحُ احدى الروايتين على الأخرى ، فإنهما ـ كليتهما ـ روايتان صحيحتان» أ هـ.

[١٣٧] إسناده صحيح . .
انظر ما قبله .

[١٣٨] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاريُّ (١/ ٣٣٢، ٣٣٤، ٣٣٥، فتح)، ومسلم (٣/ ١٩٧ـ نووي)، وأبو عوانة (   )، وأبو داود (٢/ ٣٢ـ عون)، والنسائي (١/ ١٥٦)، والترمذي (١/ ٢٠١ـ

. . . .

= شاكر)، وابن ماجة (٥٣٦)، وأحمد (١٤٢/٦، ٢٣٥)، وابن خزيمة (١/١٤٥)، وابن حبان (٢/٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨،)، والطحاوي (١/٤٩- ٥٠)، والدارقطني (١/١٢٥)، والبيهقي (٢/٤١٨)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٢/٨٨) من طرقٍ عن عمرو بن ميمون، عن سليمان بن يسار ، عن عائشة . .

قال الترمذي :

« حديثٌ صحيحٌ . . » .

قُلْتُ : ولكن أعله بعض فضلاء الأئمة . .

قال البزار :

« لم يسمع سليمان بن يسار من عائشة » . .

وسبقه الى ذلك الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ؛ فقال في « الام » (١/٥٧) بعد أن روى الحديث :

« وهذا ليس بثابتٍ عن عائشة !! ؛ هم يخافون فيه غلط عمرو بن ميمون . . إنما هو رأي سليمان بن يسار . كذا حفظه الحفاظ عنه أنه قال : غسله أحبُّ إليَّ . . وقد روى عن عائشة خلاف هذا القول . ولم يسمع سليمان من عائشة حرفاً قطّ ، ولو رواه عنها كان مرسلاً . . » أ هـ.

قُلْتُ : كذا يخطىءُ الأكابرُ(!!) . . ويكادُ المرء منا يُحجم عن تعقب هؤلاء السادة من العلماء لجلالتهم في النفوس ؛ لولا أن الله أوجب على كل من علم شيئاً من الحق أن يظهره ، وينشره ، وجعل ذلك زكاة العلم . . وقد يتعثر في الرأي جِلَّةُ أهل النظر ، والعلماءُ المبرَّزون ، والخائفون لله تعالى الخاشعون . . فهؤلاء صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وهم قادةُ الأنام ، ومعادن العلم ، وأولى البشر بكل فضيلة ، وأقربهم من التوفيق والعصمة ، ليس منهم أحدٌ قال برأيه في الفقه ، إلا وفي قوله ما يأخذ به قومٌ ويرغبُ عنه آخرون . . ولا نعلم أن الله عز وجلَّ أعطى أحداً من البشر موثقاً من الغلط ، وأماناً من الخطأ ، فنستنكفُ له منها ؛ بل وصل عباده بالعجز ؛ وقرنهم بالحاجة ، ووصفهم بالضعف والعجلة . . ولا نعلمه سبحانه خصّ قوماً بالعلم دون قومٍ ، ولا وقفه على زمن دون زمن ، بل جعله مشتركاً مقسوماً بين عباده ، ويفتح للآخر منه ما أغلقه عن الأول ، وينبه المقل منه على ما أغفل عنه المكثر ، ويحييه بمتأخرٍ يتعقّب قول متقدمٍ ، وتالٍ يعتبر على ماضٍ . . . =

[١٣٩] حدثنا ابنُ المقرىء ومحمود بن آدَمَ، قال ثنا سُفيانُ عن الزُّهري عن عُبيد الله ، عن أمِّ قَيْسٍ رضي الله عنها قالت : دَخَلْتُ على النبي ﷺ بابْنٍ لي لَمْ يأْكلِ الطَّعامَ فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَدَعَا بِماءٍ فَرَشَّهُ . وقال مَعْمَرٌ والليثُ وعَمْرو ابنُ الحارِثِ عنِ الزُّهْريّ في هذَا فَنَضَحَهُ .

= وإنما اضطررت لمثل هذا الكلام لأنه قد يقع مني التعقُّبُ لبعض فحول الأئمة ، وأكابر السادة العلماء ، والذين لا يصلحُ الواحدُ منا أن يُصبَّ على أحدهم وضوءه (!!) . . وإني أبرأ إلى الله تعالى أن يكون ذلك عن حظ نفسٍ ، أو حب ظهورٍ، بل جميعُهُ لله تعالى أرجو به الأجر والمثوبة ، والتجاوز عن الإساءة . فإن ظهر أنني اخطأت في موضعٍ ، فلستُ استنكف من الرجوع إلى الصواب عن الغلط ، والله واسعُ المغفرة . .

ثم أعود إلى البحث فأقول : سليمان بن يسار ثبت سماعُهُ من عائشة في « صحيح البخاريِّ » ؛ وتغليط عمرو بن ميمون في الرفع بدون حجةٍ أمر غير مقبولٍ . .

قال الحافظ في « الفتح » (١/ ٣٣٤) بعد أن أشار إلى كلام الشافعيِّ : « وقد تبين من تصحيح البخاري له ، وموافقة مسلم له على تصحيحه صحة سماع سليمان بن يسار منها ، وأن رفعه صحيحٌ . . وليس بين فتوى سليمان وبين روايته تنافٍ ، وكذا لا تأثير للإختلاف في الروايتين حيث وقع في إحداها أن عمرو بن ميمون سأل سليمان ، وفي الأخرى أن سليمان سأل عائشة ؛ لأن كلًّا منهما سأل شيخه فحفظ بعض الرواة ما لم يحفظ بعض ، وكلهم ثقاتٌ . . » أهـ .

قُلْتُ : وللبحث تتمةٌ في « بذل الإحسان » (٢٩٥) يسر الله إتمامه بخيرٍ . .

[١٣٩] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (١/ ٨٣ - تنوير) ، والبخاريُّ (١/ ٣٢٦ - ١٠/ ١٤٨ - فتح) ، ومسلم (٣/ ١٩٣ - ١٩٤ نووي) ، وأبو عوانة (١/ ٢٠٢ - ٢٠٣) ، وأبو داود (٢/ ٣٣ - ٣٤ عون) ، والنسائي (١/ ١٥٧) ، والترمذيُّ (١/ ١٠٤ - ١٠٥ شاكر) ، وابن ماجة (١/ ١٨٨) ، والدارميُّ (١/ ١٥٤) ، وأحمد (٦/ ٣٥٥ ، ٣٥٦) ، والحميديُّ (١/ ١٦٥) ، والطيالسيُّ (١٦٣٦) ، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (١/ ٩٢) ، وابنُ سعدٍ في « الطبقات » (٨/ ١٧٦) ، وابن خزيمة (١/ ١٤٤) ، وابن حبان (٢/ ٤٧٢ ، ٤٧٣) ، والبيهقيُّ (٢/ ٤١٤) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/ ٨٤ ، ٨٥) من طرقٍ عن ابن شهابٍ ، عن عبيد الله بن عبد الله بن مسعودٍ ، عن أم قيس بنت محصن به . .

[١٤٠] حدثنا ابنُ المقري ، قال ثنا سُفْيان عن هِشام بن عُرْوَة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : كانَ النبيّ ﷺ يُؤْتى بالصِبيانَ يَدْعُو لَهُمْ ، فَبَالَ عَلَيْهِ صَبيٌّ فأتْبَعَ الماء بَوْلَهُ .

[١٤١] حدثنا محمود بن آدمَ ، قال ثنا سُفيان عنِ الزُّهْرِيّ ، عن سعيدٍ عن أبي هُرَيْرة رضي الله عنه ، أنَّ أعْرَابياً دَخَلَ المَسْجِدَ فَصَلَّى ، فَلَمَّا فَرَغَ قال : اللَّهُمَّ ارْحَمْني ومُحَمَّداً ولا تَرْحَمْ مَعَنَا أحداً ، فالتفَتَ إليه النبي ﷺ فقال : لَقَدْ تحَجَّرتَ واسعاً ، فَلَمْ يَلْبَثْ أنْ بالَ في المَسْجِدِ، فَعَجَّلَ النَّاسُ إلَيْهِ، فَنهاهُمْ وقال: أهريقوا عَلَيْه ذنوباً أوْ سجلاً منْ ماء ـ يعني بَوْلَهُ ـ وقال : إنّما بُعِثْتُم مُيسَّرينَ ولَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرين .

---

[١٤٠] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالكٌ (١/١٢٧ ـ ١٢٨ زرقاني) ، والبخاريُّ (١/٣٢٥) (٩/٥٨٧) (١٠/٤٣٣ ـ ٤٣٤) (١١/١٥١ ـ فتح) ، ومسلم (٣/١٩٣ ـ نووي) ، وأبو عوانة (١/٢٠٢) ، والنسائي (١/١٥٧) ، وابن ماجة (١/١٨٨) ، وأحمد (٦/٢١٢) ، والطحاوي (١/٩٢ ، ٩٣) ، وابن حبان (٢/٤٧٢) ، والبيهقيُّ (٢/٤١٤) من طرقٍ عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة .

[١٤١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (٢/٣٩ ـ عون) ، والترمذيُّ (١/٤٥٧ ـ تحفة) ، وأحمد (٢/٢٣٩) ، والشافعيُّ في « مسنده » (ص ٢٠ ـ ٢١) ، وفي « الأم » (١/٥٢) ، والحميديُّ (٢/٤١٩) ، والبغويُّ (٢/٧٩) من طريق الزهريُّ ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

قُلْتُ : وللحديث طرقٌ أخرى عن أبي هريرة عند النسائي وغيره ، وشاهد من حديث أنسٍ ، عند الشيخين ، وكل ذلك فصّلتُه في كتابي « بذل الإحسان » (٥٦) والحمد لله على التوفيق . .

[١٤٢] حدثنا يَعْقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي ، قال ثنا عبد الله بنُ إدْريس قال ثنا محمدُ بن عمارَةَ ، عن محمد بن إبْراهيم بن الحارث التيمي ، عن أم وَلَدٍ لإبراهيم بن عبدِ الرحمن بن عوفٍ ، قالت : كُنْتُ أطيلَ ذيلي فأمُرُهُ بالمكان القذر والمَكَانِ النَّظيف ، فَدَخَلْتُ علَى أمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النبيِّ ﷺ فسألْتُهَا عنْ ذَلِكَ ، فقالت : سمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ يُطَهِّرُهُ ما بَعْدَهُ .

[١٤٣] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا أبو داود ، قال ثنا زُهَيْر

---

[١٤٢] إسنادُهُ ضعيفٌ ، والحديث صحيحٌ بما بعده إن شاء الله تعالى . .

أخرجه مالك (١٦/٢٤/١) ، وأبو داود (٣٨٣) ، والترمذيُّ (١٤٣) ، وابن ماجة (٥٣١) ، والدارميُّ (١٥٥/١) ، وأحمد (٢٩٠/٦) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣٣٨/٦) من طريق محمد بن إبراهيم التيمي ، عن أم ولدٍ لإبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف أنها سألت أم سلمة . . . الحديث . .

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ . . وأم ولد إبراهيم هذه مجهولة كما قال الخطابي وغيرُهُ . . .

ولخَّص الحافظ حالها فقال في « التقريب » : « مقبولة » !

فقال الشيخ أبو الأشبال رحمه الله :

« وهذا هو الراجح ؛ فإن جهالة الحال في مثل هذه التابعية لا يضُرُّ ، وخصوصاً مع اختيار مالك حديثها وإخراجه في « موطئه » ، وهو أعرف الناس بأهل المدينة ، وأشدهم احتياطاً في الرواية عنهم » .

قُلْتُ : ليست هي مجهولة الحال فحسب ، بل العين . . وقد تفرَّد عنها محمد بن إبراهيم . . والمختار أن جهالة العين ترتفع برواية اثنين من المشهورين بالعلم عن الراوي ؛ واختاره الخطيبُ وغيرُهُ . . ولكن تتقوى روايتُها بما يأتي في الحديث القادم إن شاء الله تعالى . .

[١٤٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (٣٨٤) ، وابن ماجة (٥٣٣) ، وأحمد (٤٣٥/٦) من طريق =

وشَريك عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي لَيْلَى ، عن موسى ابن عبد الله بن يزيد ، عَنْ امرأةٍ مِنْ بني عبدِ الأشْهَلِ ، أنَّها سألتِ النبيّ ﷺ فقالت : إن لَنَا طُرُقاً مُنْتِنَةً فَتُمْطِرُ ، فقال : أَلَيْسَ بَعْدَها طَريق أطْيبُ منها قالتْ بَلَى ، قال فَهَذَا بِهَذَا .

=عبد الله بن عيسى ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد ، عن امرأة من بني عبد الأشهل . . .

قُلْتُ : وهذا سندٌ صحيحٌ . . .

وعبد الله بن عيسى ثقة . . .

وقال الحاكم : « هو من أوثق آل أبي ليلى » .

فلستُ أدري ما وجه قول ابن المديني :

« هو عندي منكر الحديث » (!) . . . .

وموسى بن عبد الله وثقه ابنُ معين ، والعجلي ، والدارقطنيُّ وغيرهم وأعلَّ الخطّابي هذا الحديث بجهالة المرأة التي سألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم . !!

وهذا إعلالٌ ضعيفٌ . .

ولذا ردَّه المنذريُّ بقوله :

« فيه نظر ، فإنه جهالة اسم الصحابي غير مؤثرةٍ في صحة الحديث» وصدق يرحمه الله . .

والله أعلم . .

كتاب الصلاة

فرض الصلوات الخمس وأبحاثها

[١٤٤] حدثنا محمدُ بن يحيى قال : وفيما قرأتُ على عبد الله ابن نافعٍ وثنى مُطَرِّفٌ عن مَالِكٍ عن عَمِّهِ أبي سُهَيْلِ بن مالك عن أبيه أنَّه سمع طَلْحَةَ ابنَ عُبَيْد الله رضي الله عنه يقُولُ : جاءَ رجُلٌ من أهْلِ نَجْدٍ إلى رسول الله ﷺ ثائِرَ الرأْسِ ، يسُمع دَويّ صوتِهِ ولا يُفقه ما يقُولَ ، حتى دَنَا فإذا هُوَ يسأَلُ عنِ الإسلامِ فقال له رسولُ الله ﷺ خَمْسُ صَلَواتٍ في اليَوْمِ والليلة ، فقال هل عليّ غَيْرُها ؟ قال لا ، إلاّ أنْ تَطوَّعَ ، قال رسولُ الله ﷺ وصِيَامُ شهْرِ رَمَضَانَ ، قال هَلْ علَيّ غَيْرُهُ ؟

---

[١٤٤] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (١/١٧٥/٩٤) ؛ والبخاريُّ (١/١٠٦) (٤/١٠٢) (٥/٢٨٧) (١٢/٣٣٠ ـ فتح) ؛ ومسلم (١/١٦٦ ـ ١٦٧ نووي) ؛ وأبو عوانة (١/٣١٠ ـ ٣١١) ؛ وأبو داود (٣٩١) ، والنسائي (١/٢٢٦ ـ ٢٢٧) ؛ والدارميُّ (١/٣٠٩) ؛ وابن خزيمة (١/١٥٨) ؛ وابن حبان (٣/١٦٨ ـ ١٦٩) ؛ وأحمد (١/١٦٢) ؛ والبيهقيُّ (٢/٤٦٦) ؛ والبغويُّ (١/١٨ ـ ١٩) من طريق أبي سهيلٍ ، عن أبيه ، عن طلحة . . .

قـالَ لا إلّا أن تَطَوَّع قـال وَذَكَر لـهُ رسولُ الله ﷺ الـزَّكاة ، قـال هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا ؟ قال لا إلّا أنْ تطَوَّعَ ، قال فأدْبَرَ الرَّجُلُ وهُوَ يقـول : لا أزيدُ على هٰذا ولَا أنْقُصُ من هذا فقال رسولُ الله ﷺ : أفْلَحَ إنْ صَدَقَ .

[١٤٥] حدثنا عليُّ بن خَشْرَمٍ ، قال ثنا ابنُ عُيَيْنَةَ عن إبْراهيمَ بنِ مَيْسَـرَةَ ومحمد بن المُنْكَدِرِ سمِعا أنسـاً رضي الله عنه يقـولُ صلّيتُ مـعَ رسولِ الله ﷺ الظُّهْـرَ بالمـدينة أرْبعـاً وصلَّيْتُ مَعَهُ العَصْرِ بذِي الحُلَيْفَـةِ رَكْعَتَيْنِ .

[١٤٦]حـدثنـا عليُّ بن خَشْـرَمٍ ، قـال ثنـا عبـد الله ـ يعْنِي ابنَ إدْريسَ ـ عن ابن جُرَيجٍ ، عن ابن أبي عَمَّارٍ عن عبد الله بن بابيةٍ ، عن يَعْلَى بن أُميَّة ، قـال قُلْتُ لِعُمَـرَ بن الخطّاب رضي الله عنـه : « ليس

---

[١٤٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٥٦٩ ـ فتح) ، ومسلم (١/ ٤٨٠ ـ عبد الباقي) ، وأبـو عوانـة (٢/٣٤٧) ، وأبو داود (١٢٠٢) ، والنسائي في « الكبرى » ـ كما في « أطـراف المزي » (١/٨١) ـ ، والـتـرمـذي (٥٤٦) ، والـدارمـيُّ (١/٢٩٣) ، وأحـمـد (٣/١١٠ ، ١١١ ـ ١١٢) ، وابن أبي شيبـة (١/٢٤٢) ، وعبد الـرزاق (٢/ ٥٢٩) ، والـطحـاويُّ في « شـرح الآثـار » (١/٤١٨) ، وكـذا البيهقيُّ (٣/١٤٦) والبغـوي (٤/١٦١) من طريق سفيان بن عيينة عن إبراهيم ، ومحمد بن المنكدر ، عن أنس . .

وتابعه الثوري عنهما ، عن أنسٍ .

أخرجه عبد الرزاق وغيرُهُ . .

[١٤٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخـرجـه مسلم (١/٤٧٨ ـ عبـد البـاقي) ، وأبـو داود (١١٩٩) ، والنسـائي (٣/١١٦ ـ ١١٧) ، والـتـرمـذيُّ (٣٠٣٤) ، وابـن مـاجـة (١٠٦٥) ، والـدارمـيُّ (١/٢٩٢ ـ ٢٩٣) ، وأحمـد (١/ ٢٥ ، ٣٦) ، وعبـد الـرزاق (٢ /٥١٧) ، والشـافعي (١/٣١١) ، والطبري في « تفسيره » (٥/١٥٤) ، وابن خزيمة (٢/ ٧١) ، والطحـاويُّ =

عَلَيْكُمْ جُناحٌ أنْ تَقْصُرُوا مِنْ الصَّلاةِ إنْ خِفْتُمْ » وقَدْ أمِنَ النّاس ، فقال عُمَرُ رضي الله عنه : عجِبْتُ ممّا عَجِبْتُ مِنْهُ ، فَسأَلْتُ رسولَ الله ﷺ ، فقال : « صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ الله بها عَلَيْكُمْ ، فاقبلوا صَدَقَتَهُ » .

[١٤٧]حدثنا محمد بن هشام بن فلاس الدِّمشقي ، قال ثنا حرملة بن عبد العزيز الجُهْني في سَنَةِ اثنتين وتسعين ومائة ، قال ثنى عمي عبد الملك بنُ الرَّبيع عن أبيه عن جده ، عن رسولِ الله ﷺ قال : « مروُا الصَّبيّ بالصَّلاةِ ابنَ سَبْعِ سِنينَ واضْرِبوا عَلَيْها ابنَ عَشْرٍ » .

= (٤١٥/١)، والبيهقيُّ (١٣٤/٣، ١٤٠ ـ ١٤١)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (١٦٨/٤) من طرق عن ابن جريج ، حدثني عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي عمار ، عن عبد الله بن بابيه ، عن يعلى بن أُمية ، عن عمر . . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . »

وقد صرَّح ابنُ جريج بالتحديث عند مسلم وأحمد وابن خزيمة وغيرهم . .

[١٤٧] إسنادُهُ ضعيفٌ ؛ وهو حديثٌ صحيحٌ ـ كما يأتي ذكرُهُ ـ إن شاء الله تعالى :

أخرجه أبو داود (٤٩٤) ، والترمذيُّ (٢/٢٥٩ ـ شاكر) ، والدارميُّ (١/٢٧٣) ، وابن أبي شيبة (١/٣٤٧) ، وأحمد (٣/٢٠١) ، وابن خزيمة (٢/١٠٢) ، والطحاويُّ في « مشكل الآثار » (٣/٢٣١) ، والدارقطنيُّ (١/٢٣٠) ، والحاكم (١/٢٠١) ، والبيهقيُّ (٢/١٤ ـ ٣/٨٣ ـ ٨٤) من طريق عبد الملك بن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، عن جده . . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . . » (!) .

وقال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط مسلم » ووافقه الذهبيُّ (!!)

قُلْتُ : كلا ! فإن عبد الملك بن الربيع إنما أخرج له مسلمٌ حديثاً واحداً في المتعة =

= متابعة ؛ فلا يكون على شرطه . . قال ابن القطان :

« إن كان مسلمٌ قد أخرج لعبد الملك ؛ فغيرُ محتجٍ به » .

ويقصد ابن القطان أن إخراج مسلم لعبد الملك بن الربيع لا يشفع له ، ولا يقويه .
فقد قال ابن معين :

« أحاديث عبد الملك بن الربيع ، عن أبيه ، عن جدِّه ضعافٌ » . .

أما الحافظ في « التقريب » فقال :

وثقه العجليُّ . . » !!

وهذا يدُلُّك على أنه لم يبلغ مرتبة الثقة عند الحافظ ؛ وإلا لجزم به كعادته بأنه ثقة دون أن ينسب التوثيق لأحدٍ . والله أعلم . . وأما العجليُّ رحمه الله تعالى فمتساهلٌ في التوثيق كما يعرفه النقاد من أهل التحقيق . .

ولكن للحديث شاهدٌ من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .

أخرجه أبو داود (٤٩٥) ، وأحمد (٢/١٨٧) ، وابن أبي شيبة (١/٣٤٧) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٢/١٦٧ - ١٦٨) ، والدولابي في « الكُني » (١/١٥٩) ، والدارقطنيُّ (١/٢٣٠) ، والحاكم (١/١٩٧) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٠/٢٦) ، والبيهقيُّ (٣/٨٤ ، ٧/٩٤) ، والخطيب في « التاريخ » (٢/٢٧٨) من طريق سوار بن داود المزني ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدِّه . . فذكره بمثله . .

قال العقيليُّ :

« سوار بن داود لا يتابع على هذا الحديث » .

قُلْتُ : سوار بن داود - قلب وكيعٌ اسمه فجعله : داود بن سوار !! وأخطأ فيه - وهو صالحُ الحديث حسنُهُ ، وثقه ابن معين ؛ وقال أحمد :

« لا بأس به »

وقال الدارقطنيُّ :

« يُعتبر به » .

فحديثه حسنٌ ، وبالذي قبله يصحُّ الحديثُ إن شاء الله ، والحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحاتُ . . . =

[١٤٨]حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا عبدُ الرحمنِ بنُ مَهْدِي ، عن حَمّادِ بن سَلَمَة ، عن حَمَّادٍ عن إبراهيم عنِ الأسودِ ، عن عائشة رضي الله عنها ، عنِ النبيّ ﷺ قال : « رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلاثَةٍ : عنِ النائمِ حتَّى يسْتَيْقِظْ ، وَعَنِ الصَّبيّ حتَّى يَكْبُرَ ، وعَنِ المَجْنُونِ حتَّى يَعْقِلَ أوْ يَفيقَ . حدثنامحمدٌ عنْ عفَّان بِهَذا وقال : حَتَّى يَحْتَلِمَ .

(٣٢) مواقيت الصلاة

[١٤٩] حدثنا أحمدُ بن يُوسف ، قال ثنا عبدُ الرَّزَّاقِ ، قالا ثنا

= وقال الخطيب في « الكفاية » (ص ٦٣) :

« الأمر بالصلاة والضرب عليها ، إنما هو على وجه الرياضة لا على وجه الوجوب . . » أ . هـ .

[١٤٨] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (٤٣٩٨) ، والنسائيُّ (٦/١٥٦) ، وابن ماجة (٢٠٤١) ، والدارميُّ (٢/٩٣) ، وأحمد (٦/١٠٠ - ١٠١ ، ١٤٤) ، وابن حبان (١٤٩٦) ، والحاكم (٢/٥٩) من طريق حماد بن سلمة ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . . .

قال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط مسلم » ووافقه الذهبيُّ .

وهو كما قالا . .

وقال الشيخُ أبو الأشبال في تعليقه على « الرسالة » (ص ٥٨) :

« حديثٌ صحيحٌ . . . » .

قُلْتُ : وله شواهدُ من حديث علي بن أبي طالبٍ ، وابن عباسٍ ، وأبي هريرة ؛ وغيرهم ، ذكرتُها في « بذل الإحسان » رقم (٣٤٢٧) والحمد لله على التوفيق . . . .

[١٤٩] إسنادُهُ حسنٌ . . .

أخرجه أبو داود (٣٩٣) ، والترمذيُّ (١٤٩) ، وأحمد (١/٣٣٣ ، ٣٥٤) ، =

سُفيان عن عبدِ الرحمنِ بنِ الحارِث ، قال ثنى حَكِيمُ بنُ حكيمٍ ، عن نافعِ بنِ جُبَير عنِ ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال : قال رسولُ الله ﷺ : « أمَّني جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ عِنْدَ البَيْتِ ، فَصَلَّى بي الظُّهْرَ حينَ زالَتِ الشَّمْسُ فكانَتْ بِقَدْرِ الشِّراكِ ، ثُم صلّى بي العَصْرَ حين صارَ ظِلُّ كلِّ شيء مِثْلُهُ ، ثمَّ صلّى بيَ المَغْرِبَ حينَ أفْطَرَ الصَّائمُ ، ثُمَّ صَلّى بيَ العِشاء حينَ غَابَ الشَّفَقُ ، ثمَّ صلّى بي الفَجْرَ حينَ حَرُمَ الطَّعامُ

= والدارقطنيُّ (١/٢٥٨ ، ٢٥٩) ، والبيهقيُّ (١/٣٦٤) ، وعبد الرزاق (١/٥٣١) ، والشافعيُّ في « مسنده » (١/٥٠) ، وابن خزيمة (١/١٦٨) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/١٨٢) ، والطحاويُّ في « شرح الآثار » (١/١٤٧ ، ١٤٨) ، والحاكم (١/١٩٣) من طريق عبد الرحمن بن الحارث ، عن حكيم بن حكيم ، عن نافع بن جُبير ، عن ابن عباسٍ . . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . . » .

وقال الحاكم :

« صحيحٌ » .

وقال ابنُ عبد البر : « قد تكلم بعض الناس في حديث ابن عباسٍ هذا بكلامٍ لا وجه له ، ورواته كلهم مشهورون بالعلم » .

قُلْتُ : الشهرةُ في العلم شيءٌ ؛ والثقة في الرواية شيء آخر . .

وعبد الرحمٰن بن الحارث تكلموا فيه . .

فليّنه النسائي وابن المديني ، بل تركه أحمد ، ولكنه حسن الحديث عند المتابعة - إن شاء الله تعالى - .

فقد قال ابنُ معين : « صالح » ووثقه ابن سعد والعجلي ، وابن حبان . .

وحكيم بن حكيم حسن الحديث - إن شاء الله - ؛ وقد وثقه العجلي وابن حبان ؛ وفي توثيقهما لينٌ . . وكأن ابن القطان لم يعتمده ! فقال : « لا يُعرف حاله » ، ولا نوافقه على ذلك ، فقد صحح له الترمذيُّ ؛ وابن خزيمة ، فإذا انضم إلى ذلك توثيق العجلي =

والشَّرابُ عَلَى الصَّائمِ ، ثمَّ صَلَّى بي الغَدَ الظُّهْرَ حينَ كانَ ظِلُّ كلِّ شَيْء مِثْلَهُ ، ثُمَّ صلّى بي العَصْرَ حينَ كانَ ظِلُّ كلِّ شَيْء مِثْلَيه ، ثُمَّ صلّى بي المَغْرِبَ حينَ أفْطَرَ الصَّائمُ لِوَقْتٍ واحدٍ ، ثمَّ صلَّي بي العِشاء إلى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأوَّلِ ، ثمَّ صلّى بي الفَجْرَ فأسفَرَ بها ، ثمَّ التَفَتَ إليَّ فقال : يا محمد ، هذا وقْتُ الأنبياء مِنْ قَبْلِكَ ، والوَقْتُ فيما بَيْنَ هٰذين الوَقْتَيْن ».

[١٥٠] حدثنا محمدُ بنُ يحيى ، قال ثنا أبو نُعَيْم ومحمد بنُ يوسف ، قالا ثنا سُفيان عن عبدِ الرحمنِ بن الحارِثِ ، عن حَكيمِ بن حكيم بن عبَّادِ بن حُنَيْفٍ عن نافِعِ بن جُبَيْر عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال : قال رسولُ الله ﷺ : « أمَّني جبريلُ علَيْهِ السَّلامُ عِنْدَ البَيْتِ مَرَّتَيْنِ ، قال ابنُ يحيى : وساقا جميعاً الحديث فَذَكَرَ الصَّلاة لِوقْتَين في التَّعجيل والإسفار .

[١٥١] حدثنا محمد بن بزيع النيسابوي ، قال أنا إسحاق ـ يعني

= وابن حبان ، ارتفع حالُ الرجل . وهو مع ذلك لم يتفرَّد بالحديث.

أما عبد الرحمٰن بن الحارث فقد تابعه محمد بن عمرو بن حكيم . .

وأما حكيم فقد تابعه زياد بن أبي زياد ، وعبيد الله بن مقسم ، عن نافع بن جبير به .

وكلا المتابعتان عند الدارقطنّي ، فبهما يقوي الحديث ، والله أعلم . .

[١٥٠] إسنادُهُ حسنٌ .

انظر ما قبله . .

[١٥١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلمٌ (٥/١١٤ ـ نووي) ، وأبو عوانة (١/٣٧٣ ـ ٣٧٤) ، والنسائيُّ (١/٢٥٨ ـ ٢٥٩) ، والترمذيُّ (١٥٢) ، وابن ماجة (٦٦٧) ، وأحمد (٥/٣٤٩) ، وابن خزيمة (١/١٦٦) وابن حبان (٣/٣٦) والطحاوي (١/١٤٨) ، =

ابنَ يُوسف الأزْرَقَ - قال ثنا سفيان الثَّوري عن عَلْقَمة بنِ مَرْثَدٍ ، عن سُلَيمان بن بُرَيدة عن أبيه رضي الله عنه قال : أتى النبي ﷺ رجلٌ فسأله عن وقتِ الصَّلاة فقال : صَلِّ معَنَا هٰذَين ، فَأَمَرَ بِلالاً حين زَالت الشَّمس فأذَّنَ ثُمَّ أمَرَهُ فأقامَ الظُّهرَ ، ثُمَّ أمَرَهُ فأقَامَ العَصْرَ والشَّمسُ مُرْتَفِعةٌ بَيْضاء نقيةٌ ، ثمَّ أمَرَهُ فأقامَ المَغْرِبَ حينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ أمَرَهُ فأقَامَ العشاء حينَ غَابَ الشَّفقُ ، ثُمَّ أمَرَهُ فأقامَ الفَجْرَ حينَ طَلَعَ الفَجْرُ ، فَلَمَّا كانَ يَوْمَ الثَّاني أمَرَهُ أنْ يُبْرِدَ بالظهر ، فأنْعَمَ أنْ يُبْرِدَ بِها ،ثُمَّ أمره فأقَامَ - يعني العَصْرَ - والشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ فَوْقَ ذَلِكَ الذي كان ، ثُمَّ أمَرَهُ فأقامَ المَغْرِبَ قَبْلَ أنْ يَغيبَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ أمَرَهُ فأقامَ العِشاء حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ الليل، ثم أمَرَهُ فأقَامَ الفَجْرَ فأسْفَرَ بِها ، ثم قال : أيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلاةِ ؟ فقَامَ إلَيْهِ الرَّجُلُ ، فقال رسولُ الله ﷺ : « وَقْتُ صَلاَتِكُمْ مَا بيْنَ مَا رَأَيْتُمْ »

= والدارقطني (١/٢٦٢ ، ٢٦٣) ، والبيهقي (١/٣٧١) من طرقٍ عن سفيان الثوري ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه . .

وتابعه شعبةُ عن علقمة . .

أخرجه مسلم (٥/١١٥) ، وأبو عوانة (١/٣٧٤) ، وابن خزيمة (٣٢٤) ، والدارقطنيُّ (١/٢٦٣) .

قال ابن خزيمة :

« قال بُنْدَارٌ - يعني محمد بن بشَّار : فذكرتُه - يعني الحديث - لأبي داود فقال : صاحبُ هذا الحديث ينبغي أن يُكبَّر عليه !! . .

قال بُنْدَارٌ : فمحوتُهُ من كتابي ! ! . . » .

قال ابن خزيمة :

« ينبغي أن يُكبَّر على أبي داود حيث غلط !! ، وأن يُضْربَ بُنْدارٌ عشرة حيث محا هذا الحديث من كتابه !! . . حديثٌ صحيحٌ على ما رواه الثوريُّ أيضاً عن علقمة . . غلط أبو داود وغيَّر بُنْدارٌ ! !

هذا حديثٌ صحيحٌ ، رواه الثوريُّ أيضاً عن علقمة . . » أ . هـ .

[١٥٢]حدثنا محمدُ بنُ يحيى ، قال ثنا عبدُ الرَّزاق عن معْمَرٍ عنِ الزُّهري عن أبي سلَمَةَ عن أبي هُرَيْرة رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « مَنْ أدْرَكَ رَكْعةً مِنَ العصر قَبْلَ أن تَغْرُبَ الشمْسُ فقد أدْركها ، ومَنْ أدْرَكَ مِنَ الصُّبح رَكعةً قبل أنْ تطلع الشمس فقد أدْركها »

[١٥٣]حدثنا محمدُ بن الحسين بن طَرْخَانَ ، قال ثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا سُلَيْمان ـ يعني ابنَ المُغَيرة ـ عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قَتَادَة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنَّهُ قال : « لَيْسَ في النَّوْمِ تَفْريطٌ ، ولَكِنَّ التَّفريطَ عَلَى مَنْ لَمْ يُصلِّ الصَّلاة حتَّى يجيء وقْتُ الصَّلاةِ الأخرى ».

---

[١٥٢] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٢/٣٧ ـ ٣٨ فتح) ، ومسلم (٥/١٠٤ نووي) ، والنسائيُّ (١/٢٥٧) ، وابن ماجة (٢/٧٠٠)، والدارميُّ (١/٢٢٢) ، وأحمد (٢/٢٥٤ ، ٢٦٠ ، ٣٤٨) والشافعي (١/٥٤) ، والحميديُّ (٩٤٦) ، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (١/١٥١) ، وفي « المشكل » (٣/١٠٥) ، والبيهقيُّ (١/٣٧٨) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/٢٥٠) من طريق أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . .

وللحديث طرقٌ أخرى عن أبي هريرة .

ذكرتُها في « بذل الإحسان » (٥٢٠) والحمد لله . .

[١٥٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلم (٥/١٨٣ ـ ١٨٤ نووي) مطوّلاً ، وأبو داود (٤٣٧) ، والنسائي (١/٢٩٤) ، والترمذيُّ (١٧٧) ، وابن ماجة (٦٩٨) ، وأحمد (٥/٢٩٨ ، ٣٠٢ ، ٣٠٧) ، وابن خزيمة (٢/٩٥ ـ ٩٦) ، وابن حبان (١٤٥١/٣/١٦) ، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (١/٢١٦) ، والدارقطنيُّ (١/٣٨٦) ، والبيهقيُّ (١/٣٧٦) ، (٢/٢١٦) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/١٨٧) من طرقٍ عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة . .

=

[١٥٤] حدثنا عليُّ بن خشرم ، قال ثنا عيسى بن يونس عن التَّيمي ، عن أبي عثمان عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يَغُرَّنكُمْ أذَانُ بِلالٍ ـ أو قال نِدَاءُ بلالٍ ، شَكَ التَّيميُّ ـ فإنَّ الفَجْرَ لَيْس هكذا ، ورَفَعَ يَدَهُ ، وَلَكِنَّ الفجرَ الذي هكذا ، ومدَّ إصبعَيْهِ عَرْضاً » .

[١٥٥] حدثنا إسحاق بنُ منصورٍ ، قال ثنا زكريا بنُ عدي ، قال أنا ابن المبارك عن يونس عن الزُّهري ، عن عُرْوة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : « مَنْ أدْرَكَ سجْدَةً مِنْ صَلاَةٍ العصر قبْلَ أنْ تَغْرُبَ الشَّمسُ ومِنَ الفجر قبلَ أن تَطْلُعَ الشمس ، فقدْ أدْركها » .

= قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

قُلْتُ : وله شواهد عن ثمانيةٍ عن الصحابة ذكرتها في « بذل الإحسان » (٦٢٠) يسر الله إتمامه بخيرٍ . .

[١٥٤] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٢/١٠٣-١٠٤ ، ١٣/٢٣١ - فتح) ، ومسلم (٧/٢٠٣ - ٢٠٤) ، وأبو داود (٢٣٤٧) ، والنسائي (٢/١١) ، وابن ماجة (١٦٩٦) ، وابن خزيمة (١/٢٠٩) ، (٣/٢١٠) ، وأحمد (٣٦٥٤ ، ٣٧١٧ -٠ ٤١٤٧) ، والطيالسيُّ (٣٥٠) ، والطحاويُّ (١/١٣٩) وجماعة غيرهم من طرقٍ عن سليمان التيمي بإسناده سواء . .

[١٥٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلم (٥/١٠٥ - نووي) ، وأبو عوانة (١/٣٧٢) ، والنسائي (١/٢٧٣) ، وابن ماجة (٧٠٠) ، وأحمد (٦/٧٨) ، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (١/١٥١) ، والبيهقيُّ (١/٣٧٨) ، من طرقٍ عن يونس بن يزيد ، عن الزهريُّ ، عن عروة ، عن عائشة . .

[١٥٦] حدثنا ابنُ المقرىء ، قال ثنا سُفيان عنِ الزُّهري عن سعيد بن المُسيب ، عن أبي هُريرة رضي الله عنه ، أنَّ النبيّ ﷺ قال : « إذا اشتد الحرّ فأبْرِدوا بالصلاةِ فإنَّ شِدَّة الحرّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » .

[١٥٧]حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا عاصم بن عليّ ، قال ثنا شُعبة ، قال ثنا قتادة عن أبي حسَّان عن عبيدة عن علي رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : شَغَلونا عنِ الصَّلاةِ الوُسطى ، صلاة العصْرِ ، ملأ الله قبورهم ـ أو قال بيوتهم وبطونهم ـ ناراً .

---

[١٥٦] إسناده صحيحٌ . .

اخرجه البخاري (٢/١٨ـ فتح)، ومسلم (٥/١١٧ ـ نووي)، وأبو عوانة (١/٣٤٦، ٣٤٧) ، وأبو داود (٤٠٢)، والنسائي (١/٢٤٨ ـ ٢٤٩) ، والترمذي (١٥٧) ، وابن ماجة (٦٧٨) ، والدّارميُّ (١/٢١٩) ، وأحمد (٢/٢٣٨ ، ٢٦٦) ، والحميدي (٩٤٢) ، والطيالسيُّ (٢٣٠٢ ، ٢٣٥٢) ، وابن خزيمة (٣٢٩ /١/١٧٠) ، وعبد الرزاق (٢٠٤٩) ، والشافعي في « مسنده » (١/٥٢ـ بترتيب السندي)، وابن حبان (٣/٤٤) ، والطحاوي (١/١٨٦) ، والبيهقي (١/٤٣٧) ، والبغوي في « شرح السنّة » (٢/٢٠٤) من طريق ابن المسيب ، عن أبي هريرة . . .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » . .

قُلتُ : وقد ذكرتُ لهذا الحديث أكثر من خمسة عشر طريقاً عن أبي هريرة ، فانظرها في « بذل الإحسان » (٥٠٤) يسر الله إتمامه بخير . .

[١٥٧] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مسلم (٥/١٢٧ ـ نووي) ، وأبو عوانة (١/٣٥٥) ، والنسائي (١/٢٣٦) ، والترمذي (٢٩٨٤) ، وأحمد (١/٧٩ ، ١٣٧) ، وابنُ سعدٍ في « الطبقات » (٢/٧٢) ، وابن حزم في « المحلى » (٤/٢٥٢) ، من طريق أبي حسان ، عن عبيدة السلماني ، عن عليّ . .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . » .

(٣٣) ما جاء في الأذان

[١٥٨] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعدٍ ، قال ثنا أبي عن ابن إسحاق ، قال ثنى محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي ، عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه ، قال ثنى أبي عبدُ الله بن زيد رضي الله عنه قال : لمَّا أمَرَ رسول الله ﷺ بالناقوسِ ليُضرَبَ بهِ لِلنّاسِ في الجَمْعِ لِلصَّلاةِ أطافَ بي وأنا نائمٌ رجلٌ يحمل ناقوساً في يدِهِ ، فقُلتُ لهُ : يا عبد الله ، أتبيع النَّاقوسَ ؟ فقال وما تَصْنَعُ

---

[١٥٨] إسناده حسنٌ . .

أخرجه أبو داود (٤٩٩) ، وابن ماجة (٧٠٦) ، والدارميّ (١/٢١٤ - ٢١٥) ، والترمذيّ (١٨٩) ، وأحمد (٤/٤٣) ، وابن خزيمة (١/١٨٩ ، ١٩١ - ١٩٢) ، وابن حبان (٢٨٧) ، والبخاري في « خلق أفعال العباد » (ص - ٢٤) ، والدارقطني (١/٢٤١) ، والبيهقي (١/٣٩١) من طريق محمد بن إسحق ، حدثني محمد بن إبراهيم التيميُّ ، عن محمد بن عبدالله بن زيد بن عبد ربه ، حدثني أبي عبدالله بن زيد . . الحديث .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » . .

وقال ابنُ خزيمة :

« سمعت محمد بن يحيى يقول : ليس في أخبار عبدالله بن زيدٍ في قصة الأذان خبرٌ أصح من هذا ، لأن محمد بن عبد الله بن زيد سمعه من أبيه ، وقال: أيضاً »

« هذا حديثٌ صحيحٌ ثابتٌ من جهة النقل ، لأن محمداً سمع من أبيه ؛ وابن إسحق سمع من التيميّ ، وليس هذا مما دلَّسه . . »

قُلْتُ : وله طريق أخرى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عبد الله بن زيد . . أخرجه الطحاوي في « شرح المعاني » (١/١٣١) ، والدارقطني (١/٢٤١) وغيرُهُم . .

قال الدارقطني :

« ابن أبي ليلى لا يثبت سماعُهُ من عبد الله بن زيد » ثم ساق الإختلاف فيه . . فراجعه . .

به ؟ قال قُلْتُ : نَدْعو به للصلاة ، قال : أفلَا أدُلُّك علَى ما هُوَ خيرٌ من ذَلِكَ ؟ قُلْتُ بلى ، قال : تَقُولُ الله أكْبَرُ الله أكْبرُ الله اكبرُ الله أكْبر ، أشهد أن لا إله إلّا الله ، أشهد أن لا إله إلّا الله ، أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله ، أشهدُ أنَّ محمداً رسول الله ، حي على الصلاة ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، حي على الفلاح ، الله أكبرُ الله أكبر لا إله إلا الله ، قال : ثمَّ استأخَرَ غير بعيدٍ ، قال : ثمَّ تقول إذا أقمتَ الصَّلاة : الله أكبرُ الله أكبرُ ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهدُ أن محمداً رسول الله ، حي على الصلاة حي على الفلاح ، قدْ قامت الصَّلاة قد قامت الصلاة ، الله أكبر الله اكبر ، لا إله إلا الله . فلَمَا أصْبحْتُ أتيتُ رسولَ الله ﷺ فأخبرته بما رأيتُ ، فقال : « إنَّ هذا رؤ يا حقّ إن شاء الله ، فقُم معَ بلال فألق عليه ما رأيت فَلْيُؤذِّن بهِ فإنه أنْدَى صوْتاَ مِنْكَ ، فقُمْتُ معَ بلالٍ فجعَلْتُ أُلقنَهُ عنْهُ ويُؤذِّنُ بِهِ ، قال : فَسَمِعَ بِذَلِكَ عُمَرُ بن الخطَّابِ رضي الله عنه وهُوَ في بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ يجرُّ رِداءه يقول : والّذي بَعَثَكَ بالحقِّ يا رسولَ الله لَقَدْ أريتُ مِثْلَ الّذي أريَ ، فقال رسولُ الله ﷺ : « فلله الحمدُ » .

[١٥٩] حدثنا زياد بن أيُّوب ، قال ثنا هشيم عن خالدٍ عن أبي قلابَة عن أنس رضي الله عنه قال : أمِرَ بِلَالٌ أنْ يَشْفَعَ الأذانَ ويُوتِرَ الإقامة .

---

[١٥٩] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاريُّ (٨٢/٢ ، ٨٣ - ٨٤ فتح)، ومسلمٌ (٧٧/٤ - ٧٨ نووي)، وأبو عوانة (٣٢٦/١ ، ٣٢٧ ، ٣٢٨) ، وأبو داود (٥٠٨) ، والنسائيُّ (٣/٢) ، والترمذي (١٩٣) ، وابن ماجة (٧٢٩ ، ٧٣٠) ، والدَّارمي (١١٦/١) ، وأحمد (١٠٣/٣ ، ١٨٩) ، والطيالسي (٢٠٩٥) ، وابن خزيمة (١٩٠/١ ، ١٩١)، وابنُ حبَّان (١٣٧/٣/١٦٦٧) ، والطحاوي في « شرح الأثار » (١٣٢/١ - ١٣٣) ، والدارقطني =

[١٦٠]حدثنا محمد بن يحيى ، ومحمد بنُ إدريس بن عُمَرَ ، قالا ثنا سُليمان بن حرْبٍ ، قال ثنا حمَّاد بنُ زيدٍ عن سماكِ بن عطية ، عن أيُّوب عن أبي قِلابة ، عن أنس رضي الله عنه قال : أمِرَ بلالٌ أنْ يَشْفَعَ الأذانَ ويوتر الإقامة ، قال أيوبُ إلّا الإقامة ، الحديث لابن إدْريس .

[١٦١] حدثنا أبو جعفر الدارمي أحمد بن سعيد ، قال ثنا عبدُ الرحمن ابنُ المبارك ، قال ثنا إسماعيل بنُ عُلَيَة ، قال قُلْتُ لأيوبَ ثنا خالدٌ عن أبي قِلابَةَ عن أنس رضي الله عنه قال : « أُمِرَ بِلالٌ أنْ يَشْفَعَ الأذانَ ويُوتر الإقامة ، فقال أيُّوبُ إلّا الإقامة .

[١٦٢] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا عفان بنُ مسلم ، قالَ ثنا همامٌ ، قال ثنا عامرٌ الأحْوَلُ ، قال ثنا مَكْحُولٌ أنَّ ابنَ مُحيْريز حدَّثه أنَّ أبا محذُورةَ رضي الله عنه أخْبَرَهُ أنَّ رسولَ الله ﷺ علَّمَهُ الآذان تسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً والإقامةَ سبع عشْرَةَ كَلِمَةً ، الأذان : الله أكبرُ الله أكبرُ ، الله

=(١/ ٢٣٩) ، والحاكم (١/ ١٩٨)، والبيهقي (١/ ٤١٢، ٤١٣)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٢/ ٢٥٣ ، ٢٥٤) من طرقٍ كثيرة عن أبي قلابة ، عن أنسٍ . .

قال الترمذيّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » . .

[١٦٠] إسناده صحيحٌ . .

مرّ قبله .

[١٦١] إسناده صحيحٌ . .

مرّ قبل حديثٍ .

[١٦٢] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو عوانة (١/ ٣٣٠) ، وأبو داود (٥٠٢) ، والنسائي (٢/ ٤ ، ٥) والترمذي (١٩٢)، وابن ماجه (٧٠٩)، والدارميّ (١/ ١١٦ـ ١١٧)، وأحمد (٣/ ٤٠٩) (٦/ ٤٠١) =

أكْبَرُ الله أكبرُ ، أشهدُ أنْ لا إله إلاّ الله ، أشهـد أن لا إله إلا الله ، أشهـدُ أنَّ محمداً رسولُ الله ، أشهـدُ أنْ محمداً رسـول الله ، حي على الصلاة حي على الصَّـلاة حي على الفَلاَحِ حي على الفـلاح، الله أكبر الله أكبـر ، لا إِلَه إلَّا الله . والإقامة : الله أكبرُ الله أكبر ، الله أكبرُ الله أكبر ، أشهد أنْ لا إِلَه إلَّا الله أشهد أن لا إِلَه إلَّا الله ، أشهد أنَّ محمداً رسـول الله ، أشهدُ أنَّ محمـداً رسول الله ، حي على الصلاة حي على الصـلاة ، حي على الفلاح حي على الفلاح ، قد قامتِ الصَّلاةُ قد قامتِ الصَّلاة ،الله أكبرُ الله أكبرُ ،لا إله إلا الله .

[١٦٣] حـدثنا مـوسى بن عبـد الـرحمن المسـروقي وإبـراهيم بنُ أحمد بن يعيش ، قالا ثنا محمدُ بن بشرٍ ، عن عُبيد الله عن نـافع ، عن ابن عُمَـرَ رضي الله عنهما ، وعن القـاسم عن عائشـة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ قال : « إنَّ بـلالاً يُؤذِنُ بليلٍ ، فكلوا واشـربوا حتَّى يؤذِّن ابن أمِّ مكتُومٍ ».

=والطيالسي (١٣٥٤)، وابن خزيمة (١٩٥/١/١٣٧٧)، وابن حبان (٢٨٨)، وكذا الطحاويّ (١/١٣٠ ، ٢٣٨)، والـدُّولابـي في « الكنـى » (٥٢/١) ، والـدارقـطنـي (٢٣٨/١) ، والبيهقي (٤١٦/١ - ٤١٧) من طرق عن همام بن يحيى بإسناده سواءً . .

قال الترمذيّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ».

قُلْتُ : وقد أعلَّه البيهقي بثلاث علل ، لا تثبت على النقـد ، ناقشتـه فيها في « بـذل الإحسان » (٦٣٥) ، والحمد لله على التوفيق . . .

[١٦٣] إسناده صحيحان . .

أما الإسناد الأول :

. . . عبيـد الله ، عن نافـع ، عن ابن عمـر أخـرجـه البخـاري «(١٣٦/٤ - فتـح)، =

[١٦٤] حدثنا عليُّ بن خشرمٍ ، قال أنـا عيسى - يعني ابنَ يونس - عن شُعْبة ح وحدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا أبو عامرٍ العَقَدي ، قـالَ حدثنا شُعْبـة عن أبي جعْفَرٍ قـالَ سمعتُ أبا المُثنى قـال سمعتُ ابنَ عُمَرَ رضي الله عنهمـا يقـول : كـانَ الأذانُ على عهـدِ النَّبيِّ ﷺ مثنى مثنى ، والإقامة واحدةً ، غيْرَ أنَّهُ إذا قال قدْ قامتِ الصـلاة ثنى بها فـإذا سمعناهـا توَضَّأنا وخَرَجْنَا إلى الصَّلاةِ . قال أبو محمدٍ ، أبو المُثَنَّى اسْمُـهُ مُسْلم بنُ مهْرَان مُؤذِّن مسْجِدِ الكُوفة .

= ومسلم (٧/٢٠٣ - نـووي) ، والـدّارميّ (١/٢١٥)، وأحمـد (٢/٥٧) ، وابن سعـد في « الـطبقـات » (٤/٢٠٧ - ٢٠٨)، والـطبـراني في « المعجـم الكـبيـر » (١٣٣٧٩/ ١٢/٣٧١) ، والطحاوي في « شرح الآثار » (١/١٣٩)، والبيهقي (٤/٢١٨).

وأما الإسناد الثاني :

. . . عبيد الله عن القاسم ، عن عائشة ، فأخرجه البخاريّ (٢/١٠٤ ، ٤/١٣٦ - فتح) ، ومسلم (٧/٢٠٣ - نووي) ، والنسـائي (٢/١٠) ، والدارميّ (١/٢١٥) ، وأحمـد (٦/٤٤ ، ٥٤) ، وابن خـزيمـة (١/٢١٠/ ٤٠٣)، والـطحـاوي (١/١٤٠)، والبيهقي (٤/٢١٨).

وللحـديث طـرق اخـرى عن ابن عمـر ، وعـائشـة ذكـرتهـا في « بـذل الإحسـان » (٦٤٣). . .

[١٦٤] إسناده حسنٌ . .

أخـرجـه أبـو داود (٥١٠) ، والنسـائي (٢/٣) ، والـدارميّ (١/١١٦) ، وأحمـد (٢/٨٧)، والطيالسيّ (١٩٢٣) ، وابن خزيمة (١/١٩٣) ، وابن حبـان (٢٩٠ ، ٢٩١) ، والطحاويّ (١/١٣٣) ، والـدارقطني (١/٢٣٩) ، والحـاكم (١/١٩٧ - ١٩٨) ، والبيهقي (١/٤١٣) ، والبغوي في « شرح السُّنة » (٢/٢٥٥ - ٢٥٦) من طرقٍ عن شعبة ، عن أبي جعفر ، عن أبي المثنى ، عن ابن عمر . .

قال الحاكم :

« هـذا حـديثٌ صحيـحٌ الإسنـاد ، فـإن أبـا جعفـرٍ هـذا عميـرُ بن يـزيـد بن حبيب =

(٣٤) ما جاء في القبلة

[١٦٥] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا النُّفَيْلِيّ ، قالَ ثنا زُهَيْرٌ ، عن أبي إسحاق ، عن البراء رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ كـانَ أوَّلَ ما قَـدِمَ المدينـة صلّى قبل بيتِ المقـدس ستَّة عشَـرَ أو سبعَةَ عَشَـر شهْراً ، وكـانَ يُعجِبُهُ أنْ تكـون قِبْلَتُـهُ قِبَـلَ البَيْتِ ، وأنَّـهُ أوَّلُ صـلاةٍ صلّى صـلاة العصر ، وصلى معه قومٌ ، فَخَرَجَ رجلٌ مِمَّنْ صلّى معه ، فَمَرَّ على أهلِ مَسْجدٍ وهم راكعون ، فقـال : أشْهدُ بـالله لقد صَلَّيتُ مـعَ رسول الله ﷺ قبـلَ مكة ، فـداروا كمـا هم قِبَـلَ البَيْتِ ، وكـانَ يُعجِبُـهُ أنْ يحـوَّلَ قِبَـلَ البيت ، وذَكَرَ باقي الحديث .

= الخطمي وقد روى عن سعيد بن المسيب وعمارة بن خزيمة بن ثابت وقد روى عنـه سفيان الثوري ، وشعبة ، وحماد بن سلمة وغيرُهُمْ من أئمة المسلمين . . وأما أبو المثنى فإنه من أستاذي نافع بن أبي نعيم واسمه : مسلم بن المثنى ؛ روى عنه اسماعيل بن أبي خالـد ؛ وسليمان التيمي وغيرهما من التابعين . . . » ووافقه الذهبّي (!!) . .

قُلْتُ : قد وهما ـ لعمر الله ـ في زعمهما أن أبا جعفرٍ هو عمير بن يزيد فـإن هذا هـو الحطميُّ . . أما أبو جعفر الذي وقع ذكرهُ هنا فهو مؤذن مسجد العـريان كمـا وقع عنـد أبي داود وغيره . . ثم إن أبا جعفرٍ الخطميّ روى عنـه شعبة مـراراً ؛ أما أبـو جعفر المؤذن فلم يرو عنه شعبة غير هذا الحديث الواحد ؛ كما صرّح هو بذلك . . والله المستعان . .

هذا :

وقد توبع أبو المثنى على هذا الحديث كما ذكرتهُ قديماً في « بذل الإحسان » **(٦٣٣)** والحمد لله . .

[١٦٥] إسنادُهُ صحيحٌ . .

أخـرجـه البخـاريُّ (١/٩٥ ، ٥٠٢ ـ ٨/١٧١ ، ١٧٤ ـ ١٣/٢٣٢ فتـح) ، ومسلم (٥/٩ ، ١٠ ـ نـووي) ، وأبـو عـوانـة (٢/٨١ ، ٨٢) ، والنسـائي (١/٢٤٢ ـ ٢٤٣) ، والتـرمـذيُّ (٣٤٠ ، ٢٩٦٢) ، وابن مـاجـة (١٠١٠) ، وابن سعـد في « الـطبقـات » (١/٢/٥) ، (٤/٢/٨٠ ـ ٨١) ، وأحـمـد (٤/٢٨٣ ، ٢٨٨ ـ ٢٨٩ ، ٣٠٤) ، والـطيالسيُّ (٧١٩) ، وابن خـزيمة (١/٢٢٢ ، ٢٢٦) ، وابن حبـان (٣/١٦٢) ، وابن=

[١٦٦] حدثنا إسحاق بن منصورٍ ، قال ثنا عبدُ الرحمن ، قال ثنا زائدةُ بنُ قُدامة ، عن سِماك بن حرْبٍ ، عن مُوسى بن طَلْحة عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسولُ الله ﷺ : ليجعَلْ أحدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْه مِثْلَ مُؤخَّرَةِ الرَّحْلِ ويُصلي.

[١٦٧]حدثنا محمد بن يحيى ، قال وفيما قرأتُ على عبد الله بن

= جرير في « تفسيره » (٢١٥١ ، ٢١٥٢ ، ٢١٥٣) ، والدارقطنيُّ (١/٢٧٣ - ٢٧٤) ؛ والبيهقيُّ (٢/٢ - ٣) ، والبغويُّ (٢/٣٢٢ - ٣٢٣) من طرقٍ كثيرةٍ عن أبي إسحاق ، عن البراء .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . ».

قُلْتُ : وقد وقع عند البخاريِّ ومسلم وغيرهما تصريحُ أبي إسحاق بالسماع من البراء ، فانتفت ريبةُ التدليس . .

وقد شكّ سفيانُ في تعيين عدة الأشهر : هل هي ستة عشر ، أو سبعة عشر شهراً . . وتابعه عليه زهيرٌ ، وإسرائيل ، واختُلف على زهيرٍ فيه .

وقد جمع الحافظ بين الروايتين ، .

وقد ذكرتُ ذلك مفصلاً في « البذل » (٤٩٢) والحمد لله . .

[١٦٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلم (٤٩٩) ، وأبو داود (٦٨٥) ، والترمذيُّ (٣٣٥) ، وابن ماجة (٩٤٠) ، وأحمد (١٣٨٨) ، ١٣٩٣ ، ١٣٩٤ ، ١٣٩٨) من طرقٍ عن سماك بن حرب ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه . . .

قال الترمذيُّ :

« حسنٌ صحيحٌ . . . ».

[١٦٧] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٥٨١ - ٥٨٢ فتح) ، ومسلم (٤/٢٢٣ نووي) ، وأبو عوانة=

نافع ، وثنى مطرف ، عن مالكٍ ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيدٍ ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قالَ إذا كانَ أحدُكُمْ يُصلي فلا يدع أحداً يمر بين يديه ، وليدرأ ما استطاع ، فإن أبى فليقاتله فإنما هو شَيْطان .

[١٦٨]حدثنا ابن المُقرىء ومحمود بن آدَمَ ، قالا ثنا سفيان ، عن الزُّهري عن عبيد الله بن عبد الله أنَّـهُ سمع ابن عبّاس رضي الله عنهما يقول : جئتُ أنا والفضلُ يَوْمَ عَرَفَة والنَّبي ﷺ يصلي ونحنُ على أتانٍ ، فمرَرْنا على بعض الصَّف فَنَزَلنا عنها وتركناها تَرْتَفعُ ، فَلَم يقل لنا النبي ﷺ شيئاً زاد محمودٌ : فَدَخَلنا في الصلاة .

= (٢/٤٣ ، ٤٤) ، وأبو داود (٦٩٧ ، ٦٩٨) ، والنسائي (٢/٦٦) ، وابن ماجة (٩٥٤) ، وابن خزيمة (٢/١٥) ، وأحمد (٣/٣٤ ، ٤٣ ـ ٤٤) ، والطحاويُّ (١/٤٦٠) ، والبيهقيُّ (٢/٢٦٧) ، والبغويُّ (٢/٤٥٥) من طرقٍ عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمٰن بن أبي سعيد ، عن أبيه . . .

[١٦٨] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (١/١٥٥ ـ ١٥٦/٣٨) ، والبخاريُّ (١/٥٧١ ـ فتح) ، ومسلم (٤/٢٢١ ، ٢٢٢ ـ نووي) ، وأبو عوانة (٢/٥٤ ، ٥٥) ، وأبو داود (٧١٥) ، والنسائي (٢/٦٤ ، ٦٥) ، والترمذيُّ (٣٣٧) ، وابن ماجه (٩٤٧) وعبد الرزاق (٢٣٥٩) ، وأحمد (١/٢١٩ ، ٢٦٤ ، ٣٢٧ ، ٣٤٢ ، ٣٦٥) ، وابن خزيمة (٨٣٣) ، والطحاويُّ (١/٤٥٩) ، والبيهقيُّ (٢/٢٧٣) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/٤٥٩ ـ ٤٦٠) ، من طرقٍ عن الزهريّ ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

قُلْتُ : وقولُ سفيان بن عيينة في الحديث « . . . جئتُ أنا والفضل يوم عرفة . . » وهمٌ منه ، والصوابُ أن ذلك كان في « منى » ولم يكن بعرفة .

وقد سقتُ الدلائل على ذلك في « البذل » (٧٥٦) والحمد لله .

[١٦٩]حدثنا عبد الله بن هاشم ، قال ثنى يحيى - يعني ابنَ سعيد - عن هشام ، قال ثنى أبي عن عائشة رضي الله عنها أنَّ رسول الله ﷺ كانَ يصلي من الليل وأنا مُعترِضَةٌ وَبيْنَ القِبْلَةِ على الفِراشِ ، فإذا أرادَ أنْ يوتر أيقظني فأوترْتُ .

ما جاء في الثياب للصلاة

[١٧٠] حدثنا عبدُ الله بن هاشمٍ ، قال ثنا سُفيان ، عن الزُّهري ، عن سعيدٍ عن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه ، أنَّ رجلاً قال يا رسول الله : أيصلّي الرَّجُلَ في ثوبٍ واحدٍ ؟ قال وكُلُّكم يجِدُ ثَوْبَيْن .

---

[١٦٩] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٥٨٧ - ٢/٤٨٧ فتح) ، ومسلم (١/٣٦٦) وأبو عوانة (٢/٥٢) ، وأبو داود (٧١١) ، والنسائي (٢/٦٧) ، وأحمد (٦/٥٠ ، ٢٣١) ، وابن خزيمة (٢/١٨ ، ١٩) ، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (١/٤٦٢) ، والبيهقيُّ (٢/٢٧٥) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٤/٩٦) من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . به .

وقد أخذه عن هشام جماعة من الأئمة الثقات منهم .

١ - حماد بن زيد .

٢ - عبد الله بن نمير .

٣ - وكيع بن الجراح .

٤ - يحيى بن سعيد القطان . .

[١٧٠] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٤٧٠ - فتح) ، ومسلم (٤/٢٣٠ - نووي) ، ومالك (١/١٤٠/٣٠) ، وأبو داود (٦٢٥) ، والنسائي (٢/٦٩ - ٧٠) ، وابن ماجة (١٠٤٧) ، وأحمد (٢/٢٣٨ - ٢٣٩) ، والحميديُّ (٩٣٧) ، وابن خزيمة =

[١٧١] حدثنا يعقوب بنُ إبراهيم الدَّوْرَقي ، قال ثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي ، عنْ سُفيان ، عن أبي الزِّناد ، عن الأعْرَجِ ، عن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه قال نهى النبي ﷺ أنْ يُصلّي الرَّجلُ في الثَّوب الواحد لَيْس على عاتقه منْهُ شيء .

[١٧٢] حدثنا محمد بن يحيى، قال ثنا هارون بن معروف، قال ثنا حاتم ابنُ إسماعيل، عن يعقوب بن مجاهد أبي حَزْرَة عن عُبَادة الوليد بن عبادة قال : خرَجْتُ أنا وأبي حتّي أتينا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في مسجده ، وذَكَرَ بَعْضَ الحديث ، قال وقامَ رسولُ

= (٣٧٣/١) ، والبيهقيُّ (٢٣٧/٢) ، والبغويُّ في « شرح السُّنَّة » (٤١٩/٢) من طريق سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة .

وتابعه محمد بن سيرين ، وأبو سلمة ، كلاهما عن أبي هريرة وقد خرجتهما في « البذل » رقم (٧٦٧) والحمد لله على التوفيق

[١٧١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٤٧١/١ ـ فتح) ، ومسلم (٢٣١/٤ ـ نووي) ، وأبو عوانة (٦١/٢) ، وأبو داود (٦٢٦) ، والنسائي (٧١/٢) ، والدارميُّ (٢٥٩/١) ، وعبد الرزاق في « المصنف » (١٣٧٥/٣٥٢/١) ، والشافعيُّ في « الأم » (٧٧/١) ، وفي « المسند » (٦١/١ ـ ٦٢) ، وأحمد (٢٤٣/٢ ، ٤٦٤) ، والحميديُّ (٩٦٤) ، وابن خزيمة (٣٧٦/١) ، والطحاوي في « شرح المعاني » (٣٨٢/١) ، والبيهقيُّ (٢٣٨/٢) ، والبغويُّ في « شرح السُّنَّة » (٤٢٢/٢) من طرق عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .

[١٧٢] إسناده صحيح . .

أخرجه مسلم (٢٣٠١/٤ ـ ٢٣٠٩ عبد الباقي) مطوّلاً جدّاً ، وأبو داود (٦٣٤) من طريق يعقوب بن مجاهد ، عن عبادة بن الوليد ، بن عبادة ، عن جابر . . الحديث .

وأخرج أحمد (٣٣٥/٣) محلَّ الشاهد منه وله طرق اخرى عن جابرٍ ، ذكرتها في « البذل » رقم (٢٣) من « كتاب القبلة» والله الموفق .

الله ﷺ يُصلّي ، فكانت عليَّ بُرْدَةٌ ذَهَبْتُ أنْ أخالِفَ بيْنَ طرفيها فَلَمْ تبلُغ لي ، وكانَتْ لها ذباذب فنَكَّسْتُها ، ثُمَّ خالفْتُ بينَ طَرَفيها ثُمَّ تواقَصْتُ عليها ، فجئت فقُمْتُ عن يسارِ رسول الله ﷺ فأخَذَ بيدي فأدَارَني حتى أقامني عن يمينه ، وجاء جبارُ بن صَخرٍ فتَوَضَّأ ثُمَّ جاء فقامَ عن يسارِ رسول الله ﷺ فأخَذَنا بيديه جميعاً فَدَفَعْنا حتى أقامنا خلفه ، فجَعَلَ رسولُ الله ﷺ يَرْمُقُني وأنا لا أشعر ، ثمَّ فطِنْتُ فقال : هكذَا بيده - يعني شُدَّ وسطك ، فلمَّا فَرَغَ رسول الله ﷺ قال يا جابرُ : قُلْتُ لَبَّيك يا رسول الله قال : إذا كانَ واسعاً فخالف بين طرفيه ، وإذا كانَ ضيقاً فاشدُدْه على حقوكَ .

[١٧٣] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا أبو النعمان وأبو الوليد ، قالا ثنا حمَّادُ بن سَلَمَة عنْ قَتَادَة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت

---

[١٧٣] إسنادُهُ صحيحٌ - إن شاء الله تعالى - . . .

أخرجه أبو داود (٦٤١) ، والترمذيُّ (٣٧٧) ، وابن ماجة (٦٥٥) ، وأحمد (٦/ ١٥٠ ، ٢١٨ ، ٢٥٩) ، والحاكم (١/ ٢٥١) ، والبيهقيُّ (٢/ ٢٣٣) ، وابن حزمٍ في « المُحلي » (٣/ ٢١٩) ، وابن خزيمة (١/ ٣٨٠) ، والبغويُّ في « شرح السُّنَّة » (٢/ ٤٣٦ - ٤٣٧) من طرقٍ عن قتادة ، عن محمد بن سيرين ، عن صفية بنت الحارث ، عن عائشة . .

قال الترمذي :

« حديث حسنٌ » .

وقال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط مسلمٍ ، ولم يخرجاهُ ، وأظن أنه لخلافٍ فيه على قتادة . . . » ووافقه الذهبي .

وهذا الخلاف ذكره الدارقطني في « العلل » فقال : « حديث : « لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار » يرويه قتادة ، عن محمد بن سيرين ، عن صفية بنت الحارث ، عن عائشة . . واختلف فيه على قتادة . . فرواه حماد بن سلمة ، عن قتادة هكذا مسنداً =

الحارث ، عن عائشة رضي الله عنها أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ : « لا يَقْبَلُ اللهُ ثَلَاةَ حائِضٍ إلا بخِمارٍ » .

= مرفوعاً ، عن النبي ﷺ . وخالفه شعبة ، وسعيد بن بشير ، فروياه عن قتاده موقوفاً . . ورواه أيوبُ السختياني ، وهشام بن حسان ، عن ابن سيرين مُرْسلاً عن عائشة أنها نزلت على صفية بنت الحارث ، فحديثها بذلك ، ورفعا الحديث . وقول أيوب وهشام أشبه بالصواب » أ هـ .

قُلْتُ : كذا جزم الدارقطني بترجيح المرسل ، وهو ترجيحُ يجري على طريقة بعض المحدثين ، ولكن يمكن أن يقال : لم ينفرد حماد بن سلمة بوصله ، بل تابعه حماد بن زيد عند ابن حزمٍ . وكذا مرسلُ الحسن الذي أخرجه الحاكم[1] من طريق عبد الوهاب بن عطاء ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن النبي ﷺ . ومخرج هذا المرسل ، بخلاف مخرج الموصول ، فهو شاهد لا بأس به . . ثم أن اختلاف الروايتين في الرفع ، والوقف لا تناف بينهما في الحقيقة كما حققه الخطيب ، ويكون الوصل زيادة من ثقة ، بل من ثقتين ، فوجب المصير اليه . .

وله شاهدٌ من حديث أبي قتادة رضي الله عنه .

أخرجه الطبراني في « الصغير » (٢/٥٤) من طريق إسحق بن اسماعيل بن عبد الأعلى ، حدثنا عمرو بن هشام البيروتي ، حدثنا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبدالله بن أبي قتادة ، عن أبيه مرفوعاً : « لا يقبل الله من امرأة صلاةً ، حتى توارى زينتها ، ولا من جارية بلغت الحيض حتى تختمر » .

قال الهيثمي في « المجمع » (٢/٥٢) .

« رواه الطبراني في « الصغير » و« الأوسط » وقال : تفرد به إسحق بن اسماعيل بن عبد الأعلى الأيليّ . قلت : ولم أجد من ترجمة ، وبقية رجاله موثقون »أ هـ .

قُلْتُ : وهذا مما يتعجب منه ، وإسحق بن اسماعيل مترجم في « التهذيب » وهو من رجال النسائي وابن ماجة ، وقال فيه الحافظ : « صدوق »!! وعمرو بن هاشم البيروتي من رجال ابن ماجة . قال ابن وارة : « ليس بذاك ، كان صغيراً حين كتب عن الأوزاعي » .

وهو يشير بذلك إلى ضعفه فيه . . بل قال العقيلي في « الضعفاء » (ق ١٥٨/١) :=

---

(١)وعزاه في « نصب الراية » (١/٢٩٥ ـ ٢٩٦) لأحمد ، واسحق بن راهوية ، والطيالسي في « مسانيدهم ». .

[١٧٤] حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي ، قال ثنا بشر بن المفضَّل عن أبي مَسْلَمَة ـ وهوَ سعيدُ بنُ يزيدَ ـ قال : سألتُ انساً رضي الله عنه : أكانَ النَّبي ﷺ يصلي في نعْلَيْه ، قال نعم .

(٣٦) ما جاء في المسجد

[١٧٥] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا عبدُ الرَّزاق عن مَعْمَرٍ عن الزُّهري ، قال أخبرني عُبيد الله بنُ عبيدِ الله ، أن عائشة وابنَ عباس رضي الله عنهما أخْبَرَاه أنَّ النَّبيّ ﷺ حيْثُ نزلَ به جعَلَ يلقي على وجهه خميصة فإذا اغتنم كشفها من وجهه ويقول : « لَعْنَةُ الله عَلَى اليهود والنَّصارى اتخذوا قبورَ أنْبيائهم مساجِدَ . تقولُ عائشة رضي الله عنها : يحذِّرُ مثلَ الذي فعلوا .

= « مجهول بالنقل » ، ويحيى بن أبي كثير مع جلالته فقد كان مدلساً ، وقد عنعن الحديث عند جميع من خرّجنا الحديث عنهم . .

فأين زعمُ الهيثمي رحمه الله أن « بقية رجاله موثقون » ؟؟!!

[١٧٤] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٤٩٤ ـ ١٠/٣٠٨ فتح) ، ومسلم (٥/٤٢ ـ ٤٣ نووي) ، وأبو عوانة في « صحيحه »، والنسائيُّ (٢/٧٤) ، والترمذيُّ (٤٠٠) ، والدارميُّ (١/٢٦٠) ، وأحمد (٣/١٠٠ ، ١٦٦) ، والطيالسيُّ (٢١٢٣) ، وابن سعدٍ (١/١/٤٨٠) ، والطحاويُّ (١/٥١١) ، والبيهقيُّ (٢/٤٣١) ، والبغويُّ (٢/٤٤٢) من طرقٍ عن سعيد بن يزيد ، عن أنسٍ . .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . » .

[١٧٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٦/٤٩٤ ـ ٤٩٥ ، ١٠/٢٧٧ ـ فتح) ، ومسلم (٥/١٢ ـ ١٣ =

[١٧٦]حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا أبو عامر ، قال ثنا شُعبة عن الشيباني ، قال سمعت عبد الله بن شداد يحدِّث عن ميْمونة رضي الله عنها أنَّ النبيّ ﷺ كانَ يصلي علىَ الخُمْرَةِ .

(٣٧) صفة صلاة رسول الله ﷺ

[١٧٧] حدثنا ابنُ المقريء وهارون بنُ إسْحاق ويوسف بنُ موسى ، قالوا ثنا سفيان عن الزُّهري ، عن سالمٍ عن أبيه رضي الله عنه أنّهُ رأى النّبي ﷺ إذا افتَتَحَ الصَّلاة رَفَعَ يَدَيْهِ حتّى يحاذي مَنْكِبَيْهِ وإذا أرَادَ أنْ يَرْكَعَ وبَعْدَ ما يَرْفَعُ رأسهُ مِنَ الرُّكوعِ ولا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .

= نووي) ، وأبو عوانة (١/٣٩٩) ، والنسائي (٢/٤٠ - ٤١) ، والدارميُّ (١/٢٦٧) ، وأحمد (١/٢١٨ - ٦/٣٤ ، ٢٢٩) ، وابن سعدٍ في « الطبقات » (٢/٢٤٠) ، والبيهقيُّ (٤/٨٠) من طريق عبيد الله بن عبد الله ، عن عائشة ، وابن عباس . . . . فذكراه . . .

[١٧٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (١/٤٩١ - فتح) ، ومسلم (٥/١٦٤ - ١٦٥ نووي) ، وأبو داود (٦٥٦) ، والنسائي (٢/٥٧) ، وابن ماجة (١٠٢٨) ، والدارميُّ (١/٢٥٩) ، وأحمد (٦/٣٣٠) ، والطيالسيُّ (١٦٢٦) ، والحميديُّ (٣١١) ، وابن خزيمة (٢/١٠٤) ، والبيهقيُّ (٢/٤٢١) ، والبغويُّ (٢/٤٣٩) من طرقٍ عن سليمان الشيباني ، عن عبد الله بن شدادٍ ، عن ميمونة . . . الحديث . . .

[١٧٧] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (١/٧٥/١٦) ، والبخاريُّ (٢/٢١٨ ، ٢١٩ ، ٢٢١ - فتح) ، مسلم (١/٢٩٢ - عبد الباقي) ، وأبو عوانة (٢/٩٠ ، ٩١) ، وأبو داود (٧٢١ ، ٧٢٢) ، والنسائي (٢/١٢١) ، والترمذيُّ (٢٥٥) ، وابن ماجة (٨٥٨) ، وأحمد (٤٥٤٠ ، ٤٦٧٤ ، ٥٠٨١ ، ٥٢٧٩) ، وابن خزيمة (١/٢٣٢ - ٢٣٣) ، وابن حبان (١٨٥٢ /٣/٢٥٣) ، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (١/١٩٥) ، والدارقطنيُّ (١/٢٨٧ - ٢٨٨) ، وابن حزمٍ في « المحلي » (٣/٢٣٥) ، والبيهقيُّ =

[١٧٨] حدثنا محمد بن يحيى، قال ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعدٍ قال ثني ابن أخي ابن شهابٍ عن عمِّه، قال أخْبَرني سالِمُ بنُ عبد الله، أنَّ عبد الله ابنَ عُمَيْر رضي الله عنهما قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا قامَ إلى الصَّلاة رَفَعَ يَدَيْهِ حتَّى إذا كانَتَا حَذْوَ مَنْكِبَيْه كَبَّرَ، ثُمَّ إذا أرادَ أنْ يَرْكع رَفعَهُما حتَّى يكونا حذْوَ مَنْكِبَيْه كَبَّروهُما كذلك فَرَكَعَ، ثمَّ إذا أرادَ أنْ يرفع صُلْبَهُ رَفَعَهُما حتَّى يكونا حَذْوَ منْكِبَيه، ثمَّ قالَ سمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَسْجُدُ فلاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ في السُّجودِ، ورَفَعَهُما في كلِّ رَكْعةٍ وتكبيرةٍ كبَّرها قبلَ الرُّكوعِ حتَّى تَنْقَضِي صلاته.

[١٧٩] حدثنا محمد بن يحيى، قال حدثنا حجَّاج بنُ مِنْهالٍ وأبُو صالحٍ كاتب الليْث، جميعاً عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سَلَمَة، عن عَمِّه الماجِشُونَ ابن أبي سَلَمَة، عنِ الأعْرَجِ عن عُبيد الله بن أبي رافع عن عَلّي بن أبي طالبٍ رضي الله عنه عنْ رسول

= (٢/ ٦٩، ٧٠)، والبغويُّ في «شرح السُّنَّة» (٣/ ٢٠، ٢١، ٢٢) من طرق عن الزهريِّ، عن سالم، عن أبيه...

قال الترمذيُّ:

«حديثٌ حسنٌ صحيحٌ...».

[١٧٨] إسناده صحيحٌ بما قبله..

وابن أخي الزهري: هو محمد بن عبدالله بن مسلم بن عبيدالله وقد لينه الأكثرون من النقاد؛ وأثنى عليه أحمد وابن عدي وبقية رجال الإسناد، ممن دونه، وممن فوقه أثبات حفاظ لا يحتاجون لتزكية.. والله اعلم..

[١٧٩] إسنادُهُ صحيحٌ...

أخرجه مسلم (١/ ٢١٥ـ عبد الباقي)؛ وأبو عوانة (٢/ ١٠٠، ١٠١، ١٠٢ـ ١٠٣)، وأبو داود (٧٤٤، ٧٦٠، ٧٦١)، والنسائيُّ (٢/ ١٢٩ـ ١٣٠)، والترمذيُّ (٢٦٦)، وابن ماجة (٨٦٤)، وابن خزيمة =

الله ﷺ ، أنَّهُ كانَ افْتَتَحَ الصَّلاةَ كَبَّرَ ثُمَّ قال : « وَجَّهْتُ وَجْهِي للَّذي فَطَرَ السَّموات وارْضِ حنيفاً ومَا أنا مِنَ المُشْركين إنَّ صَلاَتي ونُسُكِي ومَحْيَايَ ومَمَاتي لله رَبِّ العالَمين لا شَرِيك له وبِذَلِكَ أُمِرْتُ وأَنَا أوَّلُ المُسْلِمين ، اللَّهُمّ أنْتَ المَلِكُ لا إله إلاَّ أنْتَ رَبِّي وأنا عَبْدُكَ ظَلَمْتُ نفسي واعترفتُ بذنبي فاغفر لي ذُنُوبي جميعاً لا يَغْفِرُ الذُّنوب إلاَّ أنتَ ، واهْدِني لأحْسنِ الاخلاق لا يَهْدِي لأحْسَنِهَا إلاَّ أنْتَ ، واصْرِفْ عَنِّي سِيِّئها لا يَصْرِفُ سيِّئها إلاَّ أنْتَ ، لَبَّيكَ وَسَعْدَيْكَ والخَيْرُ كلُّهُ في يَدَيْكَ والشَّرُ لَيْسَ إلَيْكَ . أنا بِكَ وإليكَ تَبارَكْتَ وتعَالَيْتَ اسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ فإذَا رَكَعَ قال : اللَّهُمّ لَكَ رَكَعْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أسْلَمْتُ ، خَشَعَ لَكَ سَمَعي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعِظَامِي وعَصَبِي ، فإذَا رَفَعَ رَأسَهُ قالَ : سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنا وَلَكَ الحَمْدُ مِلءَ السَّمواتِ والأَرْضِ وَمِلءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْء بَعْدُ ، فَإذا سَجَدَ قَال : اللَّهُمّ لَكَ سَجَدْتُ وَبِكَ آمنْتُ وَلَكَ أسْلَمْتُ سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ فأحْسَنَ صُورَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ فَتَبَارَكَ الله أحسَنَ الخالقِينَ . وإذا فَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ فَسَلَّمَ قالَ : اللَّهُمّ اغْفِرْ لي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أخَّرْتُ وَمَا أسْرَرْتُ وَمَا أعْلَنْتُ وَمَا أسْرَفْتُ وَمَا أعْلَمُ بِهِ مِنِّي أنْتَ المُقَدِّمُ وَالمُؤَخِرُ لا إله إلاَّ أنْتَ قالَ أبُو صَالحَ فيهما جمعاً لا إله لي إلاَّ أنْتَ » .

=(١/ ٢٣٦) ، وابن حبان (٣/ ١٩٧) ، وأحمد (٧١٧ ، ٧٢٩ ، ٨٠٤ ، ٨٠٥) ، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (١/ ١٩٥ ، ٢٢٢) ، والطيالسيُّ (١٥٢) ، والدارقطنيُّ (١/ ٢٨٧ ، ٢٩٦) ، والبيهقيُّ (٢/ ٧٤) ، وابن حزمٍ في « المحلي » (٤/ ٩٥ ـ ٩٦) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٣/ ٣٤ ـ ٣٥) من طرقٍ عن الأعرج ، عن عبيد الله بن رافع ، عن علي بن أبي طالب . . . مطوّلاً ، ومختصراً . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

[١٨٠]حدثنا محمد بنُ يَحْيى ، قال ثنا وَهْبُ بنُ جَريرٍ ، قال ثنا شُعْبَة عن عَمْرو بن مرة عن عاصمٍ العَنزي ، عن أبن جُبَيْر بن مُطعم عن أبيه رضي الله عنه قال كان رسولُ الله ﷺ إذا دَخَلَ الصَّلاةَ قال الله أكْبَرُ كبيراً والحمدُ لله كثيراً ثلاثاً وسبحان الله بُكْرةً وأصيلاً ، اللَّهُمْ إنِّي أعوذُ بِكَ مِنَ الشَّيطان الرَّجيم من نَفْخِهِ ونَفَثه وهمزةِ . قال عمرو : نَفْخه الكبر وهمزه المَوْتةُ ونفثه الشِّعْر . وقال مسْعَر عن عَمرو بن مُرَّة عنْ رجلٍ منْ عَنَزَة واختلفِ عن حُصين عن عمرو بن مُرَّة ، فمِنْهُمْ مَنْ قال عن عمَّار بن عاصمٍ ومِنْهُمْ مَنْ قال عُمَارَة ، وقال ابنُ إدْريس عن حُصَين عن عَمْر وعن عبَّاد بن عاصمٍ .

[١٨١] حدثنا أبو سعيدٍ الأشجُّ ، قال ثنا ابنُ إدْريس وعُقْبَة وأبو خالد عن ابن أبي عَرُوبَةَ عن قتادة ، عن أنسٍ رضي الله عنه قال :

---

[١٨٠] إسناده صحيح . .

أخرجه ابو داود (٧٦٤) ، وابن ماجة (٨٠٧)، وابن حبان (٤٤٣ ، ٤٤٤)، وأحمد (٤/ ٨٠ ، ٨١ ، ٨٣ ، ٨٥)، والطيالسي (٩٤٧)، والبخاريّ في « الكبير » (٣/٢/٤٨٨ـ ٤٨٩)، والحاكم (١/ ٢٣٥)، والبيهقي (٢/ ٣٥)، وابن حزمٍ (٣/ ٢٤٨)، والبغويّ (٣/ ٤٣) من طريق شعبة بإسناده سواءً .

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيف . .

قال البزار : « اختلفوا في اسم العنزي الذي رواه ، وهو غير معروف » وهذا الاختلاف ساقه المصنفُ عقب الحديث . .

وقال البخاري بعد روايته له : « لا يصححُّ ».

أما الحاكم فقال على عادته : « صحيحُ الإسناد » ! ! وليس كما قال وإن وافقه الذهبيُّ رحمهما الله تعالى . .

[١٨١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاري (٢/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧ فتح)، وفي «جزء القراءة» (ص ٣٠) ، ومسلم =

صَلَّيتُ خَلْفَ النَّبيّ ﷺ وأبي بكْـرٍ وَعُمَـرَ وعُثْمـانَ رضي الله عنهم فَلَمْ يَجْهَروا بِبِسْمِ الله الرَّحْمَن الرَّحيم .

[١٨٢] حـدثنا أبنُ المُقْـرىء ، قـال ثنـا سُفيـان عن أيّـوبُ ، عنْ قَتَادَة ، عن أنسٍ رضي الله عنه ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ وأبَا بكْرٍ وعُمَـرَ رضي الله عنهما ، كانوا يَفتَحُونَ القِراءة بالحمد لله رَبِّ العالمين .

[١٨٣] حدثنا أحمـد ابن يوسف ، قـال ثنا عبيـد الله بن موسى ،

=(١/٢٩٩)- عبد الباقي)، وأبو عوانـة (٢/١٢٢)، وأبو داود (٧٨٢) ، والتـرمذي (٢٤٦) ، والنســائيُّ (٢/١٣٥)، وابن مـاجـة (١/٢٦٧)، والـدارميّ (١/٢٢٦ ـ ٢٢٧)، وأحمـد (٣/١١١)، والطيالسي (١٩٧٥)، والحميـدي (١١٩٩)، والشافعي في « الأم » (١/٩٣)، وابن خزيمة (١/٢٤٨ ، ٢٤٩)، وابن حبـان (٣/٢١٦ ، ٢١٧، ٢١٩،)، والطحـاوي في « شــرح المعـاني » (١/٢٠٢)، والـدارقـطني (١/٣١٤ ـ ٣١٦ : ، والبيهقي (٢/٥١) من طرقٍ كثيرة عن قتادة عن أنسٍ .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . ».

قُلْتُ : وقـد أعلَّه بعض العلماء بـالاضطراب ، منهم حـافظُ الأندلس ، ابن عبـد البر رحمه الله تعالى ، فقال في « التمهيد » (٢/٢٣٠):

« وهذا اضطراب لا يقوم معه حجةٌ لأحدٍ من الفقهـاء ، وقد روى عن أنسٍ أنـه سُئل عن هذا الحديث فقال : كبرنا ونسينا !! » أ . هـ . والـذي يترجـح من التحقيق الدقيق أن الإضـطراب منتفٍ على ما تقضي بـه الأصولُ ، وأن أوجـه الخلاف يمكن التـوفيق بينها . . وقد أطلتُ النَّفَسَ في إثبات ذلك على ما تـراه مفصلاً في « بـذل الإحسان » (٩٠٣) يسـر الله إتمامه بخيرٍ ، إنه وليُّ ذلك ، والقادرُ عليه . . والحمد لله على التوفيق . .

[١٨٢] إسنادُهُ صحيحٌ . .

مرّ قبله .

[١٨٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

مرّ قبله . .

قال ثنا شُعبة عن قتادة عن أنسٍ رضي الله عنـه قال : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبي ﷺ وأبي بَكْـر وعُمَر رضي الله عنهمـا ، فَلَمْ أَسْمَعْهُمْ يَجْهَرُون بِبِسْمِ الله الرحمٰن الرَّحيم . قال شُعْبَة : قُلْتُ لِقَتَادة أَنْتَ سَمِعْتَهُ ، قال نَعَمْ .

[١٨٤] حدثنا محمدُ بن يحيى ، قال ثنـا ابنُ أبي مريم ، قـال أنا الليْث ، قـال ثنى خالـد بنُ يزيـدَ عن ابن أبي هـلال عن نُعيمٍ المُجْمِـرِ قال : صَلَّيتُ وراء أبي هَريرة رضي الله عنه فَقَرَأ بسم الله الرَّحمن الرَّحيم ثُمَّ قـرَأَ بـأمِّ القُـرآن حتَّى بَلَغَ ولاَ الضَّـالين فقـال آمين وقـال النَّـاسُ آمين ويقولُ كلَّما سَجَدَ الله أكبرُ فإذا قامَ منَ الجلوسِ قـال الله أكْبَر ويقـول إذا سلَمَ : والَّذي نَفْسي بيده إنِّي لأشبهكم صلاةً برسول الله ﷺ .

---

[١٨٤] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه النسـائي (٢/١٣٤) ، وأحمد في « مسنـده » ، وابن خزيمـة (١/٢٥١) ، وابن حبـان (٤٥٠ ، ٤٥١) ، والطحـاويُّ في « شرح المعـاني » (١/١٩٩) ، والحـاكم (١/٢٣٢) ، والبيهقيُّ (٢/٤٦) ، من طريق الليث بن سعد ، حـدثني خالـد بن يزيـد ، عن ابن أبي هلال ، عن نعيم بن عبد الله المجمر ، عن أبي هريرة . . . فذكره .

قال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبيُّ .

قُلْتُ: وسعيد بن أبي هلال ، وثقه الناس .

أما ابن حزم فقـال في « المحلي » (٢/٢٦٩) : « ليس بالقـوي » فقال الحـافظ في «التقريب» (١ /٣٠٧):

«لم أرد لابن حزم في تضعيفه سلفـاً ، إلا أن الساجي حكى عن أحمـد أنه اختلط » أ . هـ .

ولكن الحافظ قال في « هدى الساري » (ص ـ ٤٦٢) :

« ذكره الساجي بلا حجة ؛ ولم يصـح عن أحمد تضعيفـه » فثبتت ثقة سعيد والحمد لله . .

[١٨٥] حدثنا ابن المقرىء ومحمود بن آدم وعلي بنُ خشرم ، وهذا حديث ابن المقرىء ، قال ثنا سُفيان عن الزهري عن محمود بن الرَّبيع ، عن عُبَادَة بن الصَّامت روايةً ، وقال لي مرَّةً إنه حدَّث أنَّ النبي ﷺ قال : « لا صلاة لِمَنْ لمْ يقرأ بفاتحة الكتاب » .

[١٨٦] حدثنا عبد الله بن هاشم ، قال ثنا يحيى - يعني القطَّان - عن جعفر بن مَيْمُون عن أبي عثمان ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أنَّ رسول الله ﷺ أمَرَهُ قالَ : أخْرُج فناد في أهل المدينة ، أنَّ رسولَ الله

---

[١٨٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٢/٢٣٦ - ٢٣٧ فتح) ، ومسلم (١/٢٩٥ - عبد الباقي) ، وأبو عوانة (٢/١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٣٣) ، وأبو داود (٨٢٢) ، والنسائيُّ (٢/١٣٧ ، ١٣٨) ، والترمذيُّ (٢٤٧) ، وابن ماجة . (٨٣٧) ، والدارمي (١/٢٢٧) ، وأحمد (٥/٣١٤ ، ٣٢١ ، ٣٢٢) ، والحميديُّ (٣٨٦) ، وابن أبي شيبة (١/١٤٣) ، وعبد الرزاق (٢٦٢٣) ، وابن خزيمة (١/٢٤٦) ، وابن حبان (١٧٧٣/٣/٢٠٤) ، والشافعيُّ في « الأم » (١/٩٣) ، والطبرانيُّ في « الصغير » (١/٧٨) ، والدارقطنيُّ (١/٣٢١) ، والبيهقيُّ في « السنن » (٢/٣٨ ، ١٦٤ ، ٣٧٤ ، ٣٧٥) ، وفي « القراءة خلف الإمام » (١٧ ، ١٨ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٣/٤٥ ، ٤٦) من طرقٍ كثيرةٍ عن الزهري ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت . . . فذكره . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

قُلْتُ : وللحديث شواهد عن أبي هريرة ، وعائشة ، وأنس ، وأبي قتادة ، وعبد الله بن عمرو ؛ ذكرتها في « بذل الإحسان » (٩١٤) والحمد لله على التوفيق . .

[١٨٦] إسنادُهُ ضعيفٌ . . .

أخرجه أبو داود (٨١٩ ، ٨٢٠) ، وأحمد (٢/٤٢٨) ، والعقيليُّ في « الضعفاء » =

ﷺ قالَ : لا صَلَاةَ إلاَّ بفـاتحة القُـرآن فما زادَ ، قـال أبو محمـدٍ : جعْفَرٌ هذا روى عنه الثَّوري وعِيسى بنُ يونس .

=(ق ١/٣٦) ، وابن حبـان (٤٥٣) ، والحاكم (١/٢٣٩) ، والـدارقطني (١/٣٢١) ، وأبـو نعيم في « الحليـة » (٧/١٢٤) ، والبيهقيُّ (٢/٣٧٥) من طـرق عن جعفـر بن ميمون ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي هريرة . . . الحديث .

قال الحاكم :

« هـذا حـديث صحيـحٌ لا غبـار عليـه ، فـإن جعفـر بن ميمـون العبـدي من ثقـات البصريين ، ويحيى بن سعيد لا يحدث إلا عن الثقات . . » ووافقه الذهبيُّ (!) .

قُلْتُ : بل عليه غبار كثيرٌ يا إمامُ ! !

وذلك من وجهين :

الأول : أن جعفر بن ميمون ضعيفٌ . .

قال ابن معين :

«لـيس بثقة» .

ورغب عنه يعقوب بن سفيان كما في « تاريخه » (٣/٤٠) وقال أحمد والنسائي :

« وليس بالقوي » .

وقال البخاريُّ : « ليس بشيء » .

وقال العقيليُّ :

« لا يتابع على حديثه » يعني هذا .

الثاني : قال ابن التُّركماني في « الجوهر النقي » (٢/٣٧٥) :

« ومع ضعف جعفر هذا ، قد اختلف عليـه في هذا الحـديث اختلافـاً كثيراً يتغيـر به المعنى !! . . فـأخـرجـه أبـو داود من حـديث عيسى ـ هـو ابن يـونس ـ عن جعفـر بسنـده ولفظُه : قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخرج فناد في المدينة أنه لا صلاة إلا بقرآن ، ولو بفاتحة الكتاب فما زاد . وهذه الرواية تقتضي فرضية مطلق القراءة ، ولهذا قال صـاحب « الإمام » : فصـل فيمن لم يعين الفاتحـة للفـريضـة ، وذكـر هـذا الحـديث من هذا الطريق . وأخرجه البيهقيُّ في « الخلافيات » من روايـة وهيب بهذا اللَّفظ ، ولأبي داود =

[١٨٧] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا حجَّاج بنُ مِنْهَالٍ ، عن همَّام عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قَتَاةَ عن أبيه رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يقرأ في صلاة الظُّهر في الرَّكعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورةٍ في كلِّ رَكْعَةٍ وكانَ يُسْمعنا أحْياناً الآية وكان يطيلُ في الأولى مالا يطيل في الثانية وكانَ يقرأ في الرَّكعَتَين الأُخْرَتَيْن بفاتحة الكتاب في كل رَكْعةٍ وكَذَلِكَ في صلاة العَصْر قالَ وكذلك في صلاة الفَجْرِ قال أبو محمد : ورواه مخلد بن يزيد عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد هكذا غير أنَّهُ لم يذكر وصلاة الفجر حدثناه محمد بن إدريس عن الحميدي عنه .

= أيضاً من حديث يحيى ، وهو القطان ، قال : أنا جعفر بسندهً . ولفظُهُ : لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب فما زاد . وذكر صاحب « الامام » هذا الحديث بهذا اللَّفظ من حديث سفيان عن جعفر بسنده ثم قال : أخرجه البيهقيُّ . وهذه الرواية تقتضي فرضية شيء زائدٍ على الفاتحة . . . . الخ ».

فمع ضعف السند ، والإضطراب في المتن لا يقال :

« هذا حديث صحيحٌ لا غبار عليه . . . !! ».

والله اعلم.

[١٨٧] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاري (٢/٢٤٣ ، ٢٤٦ ، ٢٦٠ ، ٢٦١ فتح)، ومسلم (١/٣٣٣ ـ عبد الباقي) وأبو عوانة (٢/١٥١ ، ١٥٢)، وأبو داود (٧٩٨ ، ٧٩٩ ، ٨٠٠)، والنسائي (٢/١٦٤ ـ ١٦٥)، وابن ماجة (٨١٩)، والدارمي (١/٢٣٨ ، ٢٣٩)، وأحمد (٤/٣٨٣ ـ ٥/٢٩٥ ، ٣٠٠ ، ٣٠١، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١)، وابن خزيمة (١/٢٥٤، ٢٥٥) ، وابن حبان (٣/٢٣٣ ، ٢٣٤)، والطحاوي في « شرح الآثار » (١/٢٠٦)، والبيهقي (٢/١٩٣)، والبغويُّ في « شرح السُّنّة » (٣/٦٤) من طرق كثيرة عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبدالله بن أبي قتادة ، عن أبيه . . . الحديث.

وقد صرّح يحيى بن أبي كثير بالتحديث عن البخاريّ والنسائي وغيرهما وتابع عبد الله بن أبي قتادة أبو سلمة عند مسلم وابن ماجة وغيرهما والله أعلم . .

[١٨٨] حدثنا أحمد بن يوسف ، قال حدثنا عبد الرَّزاق ، قال أنـا ابنُ جُرَيْج عن عطاء سمعتُ أبا هريرة رضي الله عنه يقول في كـلِّ صلاةٍ قـراءة فما أَسْمَعَنـا رسولُ الله ﷺ أَسْمَعَنـاكم وما أخفى عنّـا أَخْفَيْنا عنكم فسمعه يقولُ لا صَلاَةَ إلاَّ بِقراءة .

[١٨٩] حدثنا ابنُ المقرىء قال ثنـا سُفْيان عن مسعـر عنْ إبراهيم السَّكسكي ،عن ابن أبي أَوْفـى رضي الله عـنــه أن رجــلاً قـال : يـا رســولَ الله ، علِّمني شيئاً يجزيني عنِ القُرآن ، فقال : قُـلْ سُبْحَانَ الله والحَمْـدُ لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، قال سُفْيان زادَ يزيد أبـو خالـدٍ الواسـطي ، قال الرَّجلَ هذا لرَبيّ فمَالِي ، قال قُلْ : اللَّهُمَّ اغفرِ لي وارْحَمْني واهْدِني وعَافني ، قال الرَّجُلُ ارْبَعَ لربيّ وأربعٌ لي .

---

[١٨٨] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخـاريُّ (٢/٢٥١ ـ فتح) ، ومسلم (٣٩٦)، وأبـو عوانـة (٢/١٢٥) ، وأبـو داود (٧٩٧) ، والـنـسـائـي (٢/١٦٣) ، وأحـمـد (٢/٢٥٨ ، ٢٧٣ ، ٢٨٥ ، ٣٠١ ، ٣٤٣ ، ٣٤٨ ، ٤١١ ، ٤١٦ ، ٤٣٥ ، ٤٨٧) وابن خـزيمة (١/٢٧٥ـ ٢٧٦) ، وابن حبـان (٣/٢٠٤) ، والبيهقيُّ (٢/ ٤٠) من طـرقٍ عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة . .

وقد صرّح ابنُ جريجٍ بالتحديث عن البخاري وأحمد وغيرهما والله أعلم .

[١٨٩] إسنادُهُ حسنٌ . . .

أخرجه أبو داود (٨٣٢) ، والنسائي (٢/١٤٣) ، وابن خـزيمة (١/٢٧٣) ، وابن حبان (٤٧٣) ، والطيالسيُّ (٨١٣) ، وأحمد (٤/٣٥٣ ، ٣٥٦ ، ٣٨٢) ، والـدارقطني (١/٣١٣) ، والـحـاكم (١/٢٤١) ، والـبيـهقـيُّ (٢/٣٨١) ، وفي « الـقــراءة خلف الإمـام » (١٨٤ ـ ١٨٥) من طريق إبـراهيم بن عبد الـرحمٰن السكسكي ، عن عبد الله بن أبي أوفى . . . الحديث . .

قال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط البخاري » ووافقه الذهبي .

[١٩٠] حدثنا علي بن خشرمٍ : قال أنا ابنُ عُيَيْنَةَ ، عن الزُّهري ، عن سعيدٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي ﷺ قال : إذا أمنَ القارىء فأمِّنوا فإن الملائِكَة تُؤْمِنُ فَمَنْ وافَقَ تأمِينُهُ تأمينَ المَلاَئِكَةَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ .

[١٩١] حدثنا يَعْقُوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي ، قال ثنا عبدُ

= قُلْتُ : وهو كما قالا ، غير أن إبراهيم السكسكي فيه مقال ، وليس له في الصحيح غير حديثين كما قال الحافظ في « هدى الساري » (ص ٣٨٨) ولكنه لم يتفرد به .

قال الحافظ في « التلخيص » (١/٢٣٦) : « ولم ينفرد به بل رواه الطبرانيُّ وابن حبان في « صحيحه » أيضاً من طريق طلحة بن مصرف ، عن ابن أبي أوفى . ولكن في إسناده الفضل بن موفق ، ضعّفه أبو حاتم » .

وأما الشيخ شمس الحق أبادي رحمه الله فقال في « التعليق المغني » (١/٣١٤) :

« سنده صحيحٌ . . » !!

[١٩٠] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (١/٨٧/٤٥) ، والبخاريُّ (٢/٢٦٢ ، ٢٦٦ فتح) ، ومسلم (١/٣٠٧ عبد الباقي) ، وأبو عوانة (٢/١٣٠ - ١٣١)، وأبو داود (٩٣٥ ، ٩٣٦) ، والنسائي (٢/١٤٣- ١٤٤) ، والترمذي (٢٥٠) ؛ وابن ماجه (٨٥١- ٨٥٢) ، وأحمد (٢/٢٣٣ ، ٢٧٠ - ٣١٢ - ٤٤٠ - ٤٥٩)، والشافعيُّ في « مسنده » (١/٧٦ ، ٧٧ بدائع) ، والحميديُّ (٩٣٣) ، وابن خزيمة (١/٢٨٦ ، ٣/٣٧) ، وابن حبان (٣/١٧٩٥ /٢١٩ - ٢٢٠)، والبيهقيُّ (٢/٥٥ ، ٥٧) ، والخطيب في « التاريخ » (١١/٣٢٧ - ٣٢٨) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٣/٦٠ ، ٦١) من طرقٍ كثيرةٍ عن أبي هريرة ، قد فصَّلْتُها في « بذل الإحسان » (٩٣٠) والحمد لله على توفيقه . .

قال الترمذيُّ :

« حديث حسنٌ صحيحٌ » . .

[١٩١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٢/٢٦٩ ، ٢٧٢، ص٢٩٠، فتح) مسلم (١/٢٩٢ - ٢٩٣)، وأبو عوانة (٢/٩٢ - ٩٣) ، وأبو داود (٧٣٨) ، والنسائي (٢/١٨١- ١٨٢) ، ومالك =

الرحمن ، قال ثنا مالِكٌ عنِ الزُّهري عن أبي سَلَمَة عن أبي هـريرة رضي الله عنـه ، أنَّه كـانَ يكبِّر كلَّمـا خَفَضَ وَرَفَعَ وَيَقُـولُ إنِّي لأَشْبهكم صـلاةً برسول الله ﷺ .

[١٩٢] حـدثنا محمـد بن يحيى ، قال أنـا أبو عـاصمٍ ، عن عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عَمْرو بن عـطاء ، قال سمعت أبـا حميد السَّاعدي في عَشَـرة من أصْحاب رسـول الله ﷺ أحَدُهُمْ أبـو قَتَادَة رضي الله عنهم ، قال إن لأعلمكم بصلاةِ رسولِ الله ﷺ قالوا لِمَ فَوالله ما كنت أكثرنا له تبَعاً ولا أبْعَـدَ ، أو قال أطـول له منَّـا صحْبةً ، قـال بلى ، قالـوا فـأعرض قـال : كانَ رسـول الله ﷺ إذا قامَ إلى الصـلاة رَفَعَ يَـدَيْـهِ حَتَّى يحاذي بِهِمَا مَنْكَبَيْهِ ثُمَّ كَبَّرَ حَتَّى يَقِرَّ كلُّ عظْمٍ في موضِعِهِ مُعْتَدلاً ثمَّ يقـرأ ثُمَّ يُكَّبِر ويَرْفَعُ يَدَيْهِ حتَّى يُحَاذِي بِهِمَـا مَنْكَبَيْهِ حَتَّى يَـرْجِعَ كـلُّ عظْمٍ إلى

= (١/٧٦/ ١٩) ، وأحمد (٢/٢٣٦ ، ٤١٧، ٥٠٠) ، والطيالسيُّ (٢٣٧٤) ، وابن خزيمة (١/٢٤١) ، والشـافعي في « مسنـده » (١/٨٦ بتـرتيب السنـدي) ، والبيهقي (٢/٦٧ ، ٦٨) من طرقٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه . .

[١٩٢] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخـرجـه البـخـاريُّ (٢/٣٠٥ - فـتـح) ، وأبـو داود (٧٣٠ - ٧٣١-٧٣٢)، والـتـرمـذيُّ (٢٦٠، ٣٠٤) ، وابـن مـاجـة (٨٦٢ ، ١٠٦٢) ، والـدارمـيُّ (١/٣١٣ - ٣١٤) ، وأحمـد (٥/٤٢٤) ، وابن حبان (٣/٢٥٦ - ٢٥٧) ، والـطحـاويُّ فـي « شـرح الآثـار » (١/١٩٥ ، ٢٢٧) ، والـبـيـهـقـيُّ (١/٧٢ - ٢/٨٤ ، ٩٧ ، ١٠٢، ١١٦ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٣٧)، والبغـوي في « شـرح السُّنـة » (٣/١١- ١٢ ، ١٣- ٩٣)، من طرق عن محمد بن عمرو ، عن أبي حميد الساعدي . . . فذكره وله ألفاظٌ عندهم . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . ».

مفصلهِ ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَضَعُ رَاحَتَيْهِ علَى رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ يَعْتَدِلُ وَلَا يُصَوِّب ولا يُقنِعُ ثُمَّ يَلاَفَعُ رأسه فَيَقُولُ سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يحاذِي مَنْكِبَيْهِ مُعْتَدِلاً قال أبو عاصمٍ أظُنُّهُ قال حَتَّى يَرْجَعَ كلُّ عظمٍ إلى موْضِعه ثُمَّ يقول الله أكْبَر ثمَّ يهوي إلى الأرض مجافياً يَدَيْهِ عن جَنْبَيْهِ ثُمَّ يَسْجدُ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيُثْنِي رِجْلَهُ اليُسرى فيَقْعُدُ عَلَيْهَا وكَانَ يَفْتح أصابع رِجْلِيه إذا سَجَدَ ثُمَّ يَعُودَ فَيَسْجُدُ ثُمَّ يَرْفَعُ رأسهُ فَيقول الله أكْبر ويثني رِجْلَهُ اليُسرى فَيَعْقُدُ عَلَيْهَا مُعْتَدلاً حتَّى يَرْجِعَ كلُّ عظمٍ إلى مَوْضِعِهِ ثُمَّ يَصْنَعُ في الرَّكعة الأخرى مِثْلَ ذلكَ حتَّى إذا قَامَ مِنَ الرَّكعتَيْنِ كَبَّرَ ورَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يحاذي بِهِمَا مَنْكبيه كَمَا فَعَلَ عندَ افْتِتَاحِ الصَّلاةِ ثمَّ صَنَعَ في بقيَّة صَلاَتِهِ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إذا كانَتِ القَعْدَةُ التي فيها التَّسليمُ أخَّرَ رِجْلَه اليُسْرَى وجَلَسَ مُتَوَرِّكاً على شِقِّهِ الأيْسَرَ قالوا صَدَقْتَ هكذا كانَ يَفْعَلُ .

[١٩٣] حدثنا محمد ، قال وثنا به أبو عاصم مرَّةً أخرى ، قال ثنا عبد الحميد بن جعفر ، قال ثنا محمد بن عمرو بن عطاء ، قال سمعتُ أبا حُمَيد السَّاعدي في عشَرَةٍ من أصْحابِ رسولِ الله ﷺ أحَدَهم أبو قتادَة قال : إنِّي لأعْلَمُكُمْ بِصلاةِ رسول الله ﷺ قال ابن يحيى وساق الحديث .

[١٩٤] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا حجَّاج بن منهال ، قال ثنا

---

[١٩٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . . .

انظر ما قبله . .

[١٩٤] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو داود (٨٥٩)، والنسائي (٢/ ٢٠، ١٩٣)، والترمذي (٣٠٢)، وابن ماجة (٤٦٠)، والدارمي (١/ ٣٠٥ـ ٣٠٦)، والبخاري في « جزء القراءة » (ص ١١ ـ ١٢)، وأحمد (٤ / ٣٤٠) ، والطيالسي (١٣٧٢) ، والشافعي و « الأم » (١ / ٨٨) ، وابن خزيمة =

همَّـامٌ ، قال ثنـا إسحاق بن عبـد الله بن أبي طَلْحَـة ، قـال ثنى عليّ بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعـة بن رافعٍ رضي الله عنـه أنَّهُ كـانَ جالساً عِنْدَ النبي ﷺ إذ جاء رجل فَدَخَـلَ المَسْجِدِ فَصَلَّى ، فَلَمَّـا قضى صَلاَتَهُ جاء فَسَلَمَ عَلَى رَسولِ الله ﷺ وعَلَى القَوْمِ ، فقَال لـهُ رسولُ الله ﷺ : وَعَلَيْكَ ارْجِعْ فَصَله فإنَّكَ لَمْ تصلِّ قال فَرَجَعَ فَصَلَّى ، قـال فَجَعَلْنا نَرْمُقُ صلاته لا نَدْري ما يَعيبُ منها ، فَلَمَّـا قضى صَلاَتِـهِ جاء فَسَلَمَ على رسـول الله ﷺ وعلى القوم ، فقـال رسـول الله ﷺ وعَلَيْـكَ أرْجِـعْ فصله فإنَّكَ لَمْ تُصَلَّ وذَكَرَ ذَلِكَ إمَّا مَرَّتَيْنِ وإمَّا ثَلاثاً فقـال الرَّجُـلُ : ما أَدْرى مـا عبْتَ عليّ مِنْ صَـلاَتي فقال رسـول الله ﷺ : إنَّها لا تتمُّ صَـلاة أحـدكم

= (١ / ٢٧٤) ، وابن حبان (٤٨٤) ، وعبد الرزاق (٣٧٣٩) ، والطحاوي في « شرح المعـاني » (١ / ١٣٧ ، ٢٣٢) ، والحـاكم (١ / ٢٤١ - ٢٤٢) والـبيـهقـي (٢ / ١٠٢ ، ١٣٣ - ١٣٤ ، ٣٤٥ ، ٣٧٢ - ٣٧٣ ، ٣٨٠) ، وكـذا في « القـراءة خلف الإمـام » (١٨٣) ، وابن حـزم في « المحلى » (٣ / ٢٥٦ - ٢٥٧) ، والبغـوي في « شـرح السُّنـة » (٣ / ٦ - ٨) من طـرقٍ عن علي بن يحيى بن خلاد بن رفاعة بن رافع ، عن أبيه ، عن جده رفاعة . . . الحديث .

ورواه بعضُهُم مطوّلاً ، وبعضُهُم مختصراً . .

قال الترمذيّ :
حديثٌ حسنٌ . . » .

وقال الحاكم :

« هـذا حديث صحيـح على شرط الشيخين ؛ بعـد أن أقام همـامُ بن يحيى إسناده ؛ فإنه حافظٌ ثقة ، وكل من أفسد قـوله !! فـالقول قـول همام ، ولم يخـرجاه بهـذه السياقـة » ووافقه الذهبي (!)

قُلْتُ : قد وهما في ذلك ، فإن علي بن يحيى بن خلّاد ، وأباه لم يخرج لهما مسلمٌ شيئـاً ، كما ذكـرتهُ بشيءٍ من التفصيـل في « اتحاف النـاقم ، بوهم الـذهبي مع الحـاكم » (٦٤٠).

والحمد لله على التوفيق . . .

حتَّى يُسبغ الوضوء كما أَمَرَهُ الله تعالى فيغْسلُ وجْهَهُ ويَدَيه إلى المِرْفَقَين ويَمْسَحُ ورجليه إلى الكَعْبين ، ثمَّ يكبِّر الله ويحمده ويمجده ويقرأ منَ القُرآن ما أذِنَ الله له فيه وتَيَسَرَ ، ثمَّ يُكبر فيركع فَيَضَعُ كفَّيه على رُكْبَتَيْهِ حَتَّى تطمئن مفاصله وتسترخي ، ثمَّ يقول سمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ يَسْتَوي قائماً حتَّى يأخذ كلُّ عظمٍ مأخذه ويقيم صُلْبه ، ثمَّ يكبر فَيَسجُدُ فيمكن جبهته قال همّام وربما قالَ فيمكن وجهه من الأرض حتَّى تَطْمَئِنَّ مفاصله وتَسْتَرْخي ، ثمَّ يُكَبِّرُ فَيَرْفَعُ رأسهُ ويَسْتوي قاعداً على مَقْعَدَته ويقيم صُلبه ، فَوَصَفَ الصَّلاةَ هكذا حتَّى فَرَغَ ، ثُمَّ قال لا تَتِمُّ صلاة أحدِكُمْ حتَّى يفعَلَ ذَلِكَ .

[١٩٥] حدثنا زياد بن أيوب ، قال ثنا أبو معاوية الضرير ومحمد بن فضَيل ويعْلَى بن عبيد ومحمد بن ربيعة وعُبَيْد الله بن موسى ، عن الأعْمَشِ عن عُمارة بن عُمَيْر ، عن أبي مَعْمَرَ عن أبي مسْعود الأنصاري رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : لا تُجْزي صَلاةٌ لا يُقيم الرَّجلُ فيها صُلْبَه في الرُّكوع والسُّجود .

---

[١٩٥] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو داود (٨٥٥)، والنسائي (٢/ ٢١٤)، والترمذي (٢٦٥)، وابن ماجة (٨٧٠)، والدارمي (١/٢٤٧)، وابن خزيمة (١/ ٣٠٠) ، وابن حبان (٥٠١ ، ٥٠٢)، وأحمد (٤/ ١١٩، ١٢٢)، والطيالسي (٦١٣)، والحميدىّ (٤٥٤)، وعبد الرزاق (٢٨٥٦)، والطبراني في « الكبير » (ج ١٧/ رقم ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٥،)، والطحاوي في « المشكل » (١/ ٧٩، ٨٠) و الدارقطنيُّ (١/ ٣٤٨)، وأبو نعيم في « الحلية » (٨/ ١١٦)، والبيهقي (٢/ ٨٨، ١١٧)، والخطيب في « الكفاية » (ص ـ١٨٠)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/ ٩٧) من طرقٍ عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر ، عن أبي مسعود البدري . . . . فذكره .

قال الترمذي :

« حديث حسنٌ صحيحٌ . . »

[١٩٦] حـدثنـا عليُّ بن خشـرم قـال أنـا عبْدُ الله ـ يعني ابنَ إدريس ـ عن عاصم بن كُلَيْب عن عبد الـرحمن بن الأسود عن عَلْقَمَـة ، قال قال عبد الله رضي الله عنه علَّمنـا رسول الله ﷺ الصَّـلاةَ فكبَّر ورَفَـعَ يَدَيْهِ ، فلَمَّـا أرَادَ أن يَرْكَـعَ طبَّق يديـه بيْنَ رُكبَتَيْهِ ، قـال فَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْـداً رضي الله عنـهُ فَقَالَ : صَـدَقَ أخي ، قَدْ كُنَّـا نَفْعَلُ هـذَا ثُمَّ أُمِـرْنـا بهـذَا ـ يعني الإِمْساكَ بالرُّكَبِ وَوَضَعَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ .

[١٩٧] حدثنا عليُّ بن خشرم قال ثنا سفيان ح وثنـا ابن المقريء ومحمود ابن آدَمَ ، قالا ثنا سفيان عن الزُّهري عن سعيـد بن المُسَيَّب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لمَّـا رَفَعَ رَسُـولُ الله ﷺ رأْسَهُ مِنَ الـرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ قال : اللَّهُمَّ أَنْـجِ الْوَلِيـدَ بنَ الْوَلِيـدِ وَسَلَمَةَ بن هشامٍ وعياش بن أبي ربيعـة والمستضعفين بمكَّةَ ، اللَّهُـمَّ اشْـدُدْ وَطْأَتَـكَ عَلَى مُضَرَ وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِيِّ يُوسُفَ .

---

[١٩٦] إسناده صحيحٌ . .

أخـرجـه أبـو داود (٨٦٨)، والنسـائي (٢/١٨٣ـ ١٨٤)، وأحمـد (١/٣٧٨، ٤١٣ـ ٤١٤، ٤١٨ـ ٤١٩، ٤٢٦، ٤٥٩)، وابن خـزيمة (١/٣٠١)، والبيهقي في « سننـه »، من طرق ، عن علقمة عن ابن مسعود . . فذكره . .

[١٩٧] إسناده صحيحٌ . .

أخـرجه البخـاريُّ (٢/٢٩٠، ٤٩٢ و٦/١٠٥، ٤١٠٨ و٨/ ٢٢٦ و١٠/٥٨٠ فتح)، ومسلم (٦٧٥)، وأبو عوانة (٢/٢٨٠، ٢٨٣)، وأبو داود (١٤٤٢)، والنسـائي (٢/٢٠١)، وابن مـاجة (١٢٤٤)، وعبـد الـرزاق (٤٠٣٢)، وأحمـد (٢/٢٣٩، ٢٥٥، ٢٧١، ٤١٨، ٤٧٠، ٥٠٢، ٥٢١)، والحميـدي (٩٣٩)، وابن خـزيمـة (١/٣١٢، ٣١٣ـ ٣١٤)، وابن حبان في « صحيحه » (٣/٣٣٥، ٣٣٧)، وابن جرير في « تفسيره » (٤/٥٨)، والطحـاوي في « شـرح المعـاني » (١/٢٤١، ٢٤٢)؛ والـدارقـطني (٢/٣٨)، والبيهقي (٢/١٩٧، ١٩٨، ٢٠٠، ٢٠٧، ٢٤٤) (٩/١٤)، والبغـوي في « شرح السُّنـة » (٣/١١٩، ١٢١) من =

[١٩٨] حـدثنا محمـد بن يحيى قال ثنـا أبـو النعمـان محمـد بن الفضل السدوسي هُو لَقَبُهُ عَارِمٌ وَكَانَ بعيـداً مِن الْعَرَامَـةِ ثِقةً صـدوقا مُسْلِمـاً ، قال ثنا ثَابِتُ بن يَزِيدَ أبو زَيْدٍ الأحـول، قال ثنا هِـلَالٌ ، عن عِكْرِمَـةَ عن ابن عبَّـاس رضي الله عنهمـا قـال: قنت رَسُـولُ الله ﷺ شَهْـراً مُتَتَابِعـاً في الـظُّهْرِ وَالْعَصْـرِ وَالمَغْرِبِ وَالْعَشَـاءِ وَالصُّبْحِ في دُبُـرِ كُلِّ صَـلَاةٍ إِذَا قَالَ سَمِعَ الله لِمَنْ حمده من الـرَّكْعةِ الآخـرَةِ يَدْعُـو عَلَى حَيّ مِنْ بني سُلَيْمٍ عَلَى رِعْـلٍ وذكـوان وَيُؤَمِّنُ مَنْ خَلْفَـهُ، قـال أرسـل يَـدْعُـوهُمْ إلى الإِسـلام فَقَتَلُوهُمْ ، قال عِكْرِمَةُ هَذَا مِفْتَاحُ الْقُنُوتِ .

= طرق عن أبو هريرة ، وقد فصَّلْتُها في « البذل» (١٠٨٠) يسرَّ الله إتمامه بخير . .

[١٩٨] إسناده حسنٌ . .

أخـرجه أبـو داود (١٤٤٣)، وأحمد (١/٣٠١ـ ٣٠٢)، وابن نصـر في « قيام الليـل » (١٣٧)، وابن خـزيمة (١/٣١٣)، والحـاكم (١/٢٢٥)، والبيهقي (٢/٢٠٠)، والحـازميُّ في « الاعتبـار » (صـ ٦٢) من طريق هـلال بن خباب ، عن عكـرمة، عن ابن عبـاسٍ . . . فذكره .

قال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط البخاري . . » ووافقه الذهبيُّ !!

قُلْتُ : هيهات ، فقد وهما من وجهين :

الأول : أن هلال بن خباب لم يخرج له البخاري شيئاً .

الثاني : أنهم تكلموا فيه .

قال الساجي ، والعقيلي ، والحاكم أبو أحمد :
« تغير بأخرةٍ . . » ولكن ابن معين نفى ذلك فقال :
« ما اختلط ولا تغير ، وهو ثقة مأمون ».

أما الحافظ فـاعتمد في « التقـريب » قول السـاجي ومن معه ، وعلى كـل حال فـإنما يخشى منه الغلط والوهم ، وهو غير موجودٍ هنا ، بل لحديثه شواهد ، والله أعلم .

[١٩٩] حـدثنـا محمـود بن آدم ، قـال حـدثنـا سفيـان ، عن عمرو ، عن طاوس عن ابن عبـاس رضي الله عنهما قـال : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أن يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ ونهى أَنْ يَكُفَّ شعـراً أَوْ ثَوْبـاً على يَدَيْـهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَجبهتـه وأَطْرَافِ أَصَابِعه.

[٢٠٠] حدثنا عبد الله بن هاشم قال ثنا يحيى - يعني ابن سعيد - عن محمد بن عمرو ، قال ثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : وَالَّذِي أَكْرَمَهُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَـابَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسولَ الله ﷺ يُصَلِّي بِنَا لَيْلَةً صَلاَةَ الْمَغْرِبِ وَأَنَّ جَبِينَـهُ وَأَرْنَبَتَهُ لَفي المَـاءِ والطِّينِ .

---

[١٩٩] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاريُّ (٢/٢٩٧ ـ فتح) ومسلم (٤٩٠)، وأبو عوانة (٢/٧٣، ١٨٢)، وأبو داود (٨٨٩)، والنسائي (٢/٢١٦)، والترمذي (٢٧٣)، وابن ماجة (٨٨٤)، والدارمي (١/٢٤٤)، وأحمد (١/٢٢١، ٢٧٩، ٢٨٦، ٢٩٢، ٣٠٥، ٣٢٤)، والطيالسي (٢٦٠٣)، والحميدي (٤٩٣، ٤٩٤)، وابن خزيمة (١/٣٢٠، ٣٢١)، وابن حبان (٣/٢٩٧)، والطبراني في « الصغير » (١/٣٦)، وعبد الرزاق (٢٩٩٨)، والبيهقي (٢/١٠٣)، وأبو نعيم في « الحلية » (٦/٢٦٤)، والخطيب في « التاريخ » (٤/٨٠، ٢٦٥ ـ ٢٦٦)، والبغوي من « شرح السُّنة » (٣/١٣٦، ١٣٧) من طريق طاووس، عن ابن عباسٍ .

قال الترمذيُّ :

« حديث حسنٌ صحيحٌ . . ».

[٢٠٠] إسناده صحيح . . .

أخرجه البخاري (٢/٢٩٨ـ ٤/٢٨٠، ٢٨٣ـ فتح)، ومسلم (١١٦٧)، وأبو داود (٨٩٤، ٨٩٥، ٩١١)، والنسائي (٢/٢٠٨ـ ٢٠٩)، وأحمد ٣/٢٤)، والطيالسي (٢١٨٧)، والحميدي (٧٥٦)، والبيهقي في « سننه »، من طرقٍ عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري . . الحديث .

[٢٠١] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا مسلم بن إبراهيم ، قال حدثنا وهيبٌ ، قال ثنا أيوب عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبيِّ ﷺ قال : إذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضع يَدَيْه وَإِذَا رَفَعَ فَلْيَرْفَعْهُمَا فَإِنَّ الْيَدَيْنِ تَسْجُدَانِ كما يَسْجُدُ الْوَجْهُ .

[٢٠٢] حدثنا عليُّ بن خشرم ، قال ثنا عبدالله ـ يعني ابن إِدْرِيسَ ـ عن عاصم بن كُلَيْبٍ عن أبيه عن وائل بن حجر رضي الله عنه قلت : لأَنْظُرَنَّ إِلَى صلاة رَسُولِ الله ﷺ قال : فَلَمَّا افتتح الصَّلَاةَ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَرَأَيْتُ إِبْهَامَيْهِ قريباً مِنْ أُذُنَيْهِ وَذَكَرَ الحديث : فَسَجد فَوَضَعَ رَأْسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى مِثْلِ مِقْدَارِهِمَا حِينَ افتتح الصَّلَاةَ .

---

[٢٠١] إسناده صحيح . .

أخرجه أبو داود (٨٩٢)، والنسائي (٢/٢٠٧)، وأحمد (٢/٦)، والحاكم (١/٢٢٦)، والبيهقي (٢/١٠١، ١٠٢) من طرقٍ عن أيوب السختياني ، عن نافع ، عن ابن عمر . .

وأخرجه مالك (١/١٦٣/٦٠) موقوفاً على ابن عمر .

قال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذَّهبيُّ .

وهو كما قالا ؛ والله سبحانه وتعالى أعلم . .

[٢٠٢] إسناده صحيح . .

أخرجه أبو داود (٧٢٦، ٧٢٧، ٧٢٨)، والنسائي (٢/١٢٦ـ ١٢٧)، وابن ماجة (٨١٠)، والدارميُّ (١/٣١٤)، وأحمد (٤/٣١٨)، والحميدي (٨٨٥)، والطيالسي (١٠٢٠)، وابن خزيمة (١/٢٤٢ـ ٣٤٣)، وابن حبان (٣/٢٥٢ـ ٢٥٣)، والطحاوي في « شرح المعاني » (١/١٩٦، ٢٢٣)، والدارقطنيُّ (١/٢٩٥)، والبيهقي (٢/٢٧ـ ٢٨، ١٣٢)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/٢٦ ـ ٢٧) من طرقٍ عن عاصم بن كليب ، عن أبيه، عن وائل بن حجر. . . الحديث.

[٢٠٣] حدثنا ابن المقرىء وعبـد الرحمن بن بشيـر ، قالا ثنـا سفيان عن سليمان بن سحيم ، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبدٍ ، عن أبيـه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كشف رسُولُ الله ﷺ السِّتَارَةَ وَالنـاسُ صُفُوفُ خَلْفَ أبي بَكْرٍ رضي الله عنه قال ابن المقريء وقَال مَرَّةً فَأَرَادَ أَنْ ينقص فأشار إلَيْهِ أَنِ امْكُثْ فَمَكَثَ فقال: أَيُّها النَّاسُ إنَّهُ لم يَبْقَ مِنْ مُبَشِّراتِ النُّبوَّةِ إلَّا الرُّؤيا الصَّـالحَة يَـرَاهَا الـرَّجُلُ أَوْ تُـرَى له ثُمَّ قـال : أَلَا إنِّي نُهِيتُ أنْ أَقْرَأَ رَاكِعـاً أوْ سَاجِداً ، فَأَمَّا الرُّكوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ ، وأَمَّـا السُّجودُ فـاجتهدوا في الـدُّعاءِ فَقَمِنٌ أنْ يُسْتَجـاب لَكُمْ ، قال ابن المقـريء وَقال مـرَّةً فعسى الحـديثُ لابن المُقْريء .

[٢٠٤] حدثنا يوسف بن موسى ، قال ثنا العـلاء بن عبد الجبَّـار البصري قال ثنا وهيب قال ثنا خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن مـالك ابن الحويرث رضي الله عنه قال : جاءنا في مسجـدنا فصلى بِنَـا فقال : أُرِيـدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ كَان رَسُولُ الله ﷺ يُصلِّي ، قال : « إذَا رَفَعَ رَأْسَهُ من السَّجْدَةِ الثانية جلس وَاعْتَمدَ عَلَى الأَرْض ثُمَّ قام » .

---

[٢٠٣] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مسلم (٤٧٩)، وأبـو عوانـة (٢/ ١٧٠، ١٧١)، وأبو داود (٨٧٦)، والنسـائي (٢/١٨٩- ١٩٠)، والـدارمـي (١/ ٢٤٦)، وأحمـد (١/ ١٥٥، ٢١٩)، وابـن خـزيمـة (١/ ٣٠٣- ٢٠٤)، وابن حبـان (٣/٢٨٢، ٢٨٣)، والحميدي (٤٨٩)، والبيهقي (٢/ ٨٧- ٨٨)، والبغوي من « شرح السُّنة » (٣/ ١٠٧) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن معبد ، عن أبيه، عن ابن عباسٍ . . فذكره.

[٢٠٤] إسناده صحيح . .

أخـرجـه البخـاري (٢/ ٣٠٣- فتـح)، وأبـو داود (٨٤٤)، والنسـائي (٢/ ٢٣٤)، والترمذي (٢٨٧)، وأحمد (٣/ ٤٣٦)- ٥/ ٥٣- ٥٤)، وابن خزيمة (١/ ٣٤٢)، وابن حبان (٣/ ٣٠٢)، والبيهقي (٢/ ١٢٣)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/ ١٦٥) من طرقٍ عن أبي قلابة ، عن مالك بن الحويرث . . فذكره .

[٢٠٥] حدثنا محمد بن يحيى قال ثنا يعلى بن عبيد قال ثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال : كُنَّا إذاَ صَلَّيْنَا خَلْف رَسُول الله ﷺ قُلْنَا: السَّلاَمُ عَلَى جِبْرِيلَ السَّلاَمُ عَلَى ميكائيل السَّلامُ على إسرافيل السَّلاَمُ عَلَى فُلاَنٍ وَفُلاَنٍ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ فقال «إنَّ الله هُوَ السَّلاَمُ، فَإذَا جَلَسْتُم في الصَّلاَةِ فَقُولُوا التَّحيات لله وَالصَّلَوَاتُ والطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّها النَّبيُّ ورحمة الله وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ ، فَإنَّكُمْ إذَا قُلْتُمُوها أَصابَتْ كلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ في السَّماءِ وَالأَرْض أشهدُ أَنْ لاَ إلَه إلاّ الله وَأشْهدُ أَنَّ مُحمَّداً عَبْدُه وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ يتَخَيَّرُ ما شاء .

[٢٠٦] حدثنا عبدالله بن هاشم ، قال حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة قال ثنى الحكم، عن ابن ليلى قال لقيني كعب بن

= قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . ».

[٢٠٥] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاريُّ (٢/٣١١، ٣٢٠- ٣/٧٦- ١١/١٣، ١٣١- ١٣/٣٦٥، فتح)؛ ومسلم (٤٠٢)، وأبو عوانة (٢/٢٢٩ ، ٢٣٠)، وأبو داود (٩٦٨)، والنسائي (٢/٢٤٠، ٢٤١- ٣/٤٠، ٤١)؛ وابن ماجة (٨٩٩)، والدارميُّ (١/٢٥٠- ٢٥١)، وابن خزيمه (١/٣٤٨- ٣٤٩)، وابن حبان (٣/٣١٠- ٣١١، ٣١٥)، والطحاوي في « شرح المعاني » (١/٢٦٢)، وأحمد (١/٤١٣، ٤٢٧ ، ٤٢٨ ، ٤٣١ ، ٤٣٩، ٤٤٠ ، ٤٦٤ ،)، والدراقطنيُّ (١/٣٥٠)، والبيهقي (٢/١٣٨)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/١٨٠)؛ من طرقٍ عن أبي وائلٍ شفيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود . .

قُلت : وله طرق كثيرةٌ عن ابن مسعود ، ذكرتها مفصَّلةً في « البذل » (١١٦٨) يسر الله اتمامه بخير

[٢٠٦] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٨/٥٣٢- فتح)، ومسلم (٤٠٦)، وأبو عوانة (٢/٢١٢، ٢١٣)، =

عجرة رضي الله عنه فَقَالَ ألا أهْدِي لَكَ هَدِيَّةً أوْ ألاَ أحدثك خرج عَلَيْنا رَسُولُ الله ﷺ فقلنا: يا رَسُولَ الله قَدْ عَرَفْنَا أوْ قَدْ عَلِمْنَا السَّلاَمَ عَلَيْكَ فكيف الصَّلاَةُ قال: قولُوا اللَّهُمَّ صلِّ عَلَى محمد وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كما صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إبْرَاهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . وَبَارِكْ عَلَى محمدٍ وَعَلَى آلِ محمدٍ كما بَارَكْتَ عَلَى آلِ إبْرَاهِيمَ إنَّكَ مَجِيدٌ . وَبَارِكْ عَلَى محمدٍ وعَلَى آلِ محمدٍ كما بَارَكْتَ عَلَى آلِ إبْرَاهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

[٢٠٧] حدثنا عليُّ بن خشرم ، قال ثنا عيسى يعني ـ ابن يُونُسَ ـ عن الأوزاعي ، عن حسَّان بن عطيَّة ، عن محمد بن أبي عائشة قال : سمعتُ أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسُولُ الله ﷺ : « إذَا تَشَهَّدَ أحَدُكُمْ فَلْيَتَعَوَّذْ مِنْ أَرْبعٍ : مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، ومَنِ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ، ثُمَّ لِيَدْعُ لِنَفْسِهِ بِمَا بَدَا لهُ .

= وأبو داود (٩٧٦)، والنسائي (٣/٤٧، ٤٨)، والترمذي (٤٨٣)، وابن ماجة (٩٠٤)، والدارمي (١/٢٥١)، وأحمد (٤/٢٤١، ٢٤٣، ٢٤٤)؛ والطيالسي (١٠٦١)؛ والحميدي (٧١١، ٧١٢)، وابن جرير في « تفسيره » (٢٢/٣١)، وكذا ابن أبي شيبة (٢/١٣١/ ٢)، وإسماعيل القاضي في « فضل الصلاة على النبي » (٥٦، ٥٧، ٥٨)، وابن حبان (٣/٣١٧، ٣٢٣)، وابن السُّني في « اليوم والليلة » (٩٣)، والطحاويُّ في « المشكل » (٣/٧٢، ٧٣)، والطبراني في « الصغير » (١/٨٥، ٨٦)، والبيهقي (٢/١٤٧،١٤٨)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/١٩٠)، من طرقٍ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة. . .

قال الترمذي : « حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. . ».

[٢٠٧] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مسلم (٥٨٨)، وأبو عوانة (٢/٣٢٥)، وأبو داود (٩٨٣)، والنسائي (٣/٥٨)، وابن ماجة (٩٠٩)؛ وأحمد (٢/٤٧٧)؛ وابن خزيمة (١/٣٥٦ ـ ٣٥٧)، وابن حبان (٣/٣٢٥)؛ والأجريُّ في « الشريعة» (ص ٣٧٣)، والبيهقي (٢/١٥٤)، والبغوي في =

[٢٠٨] حدثنا إسحق بن منصور ، قال ثنا عبد الرحمن ـ يعني ابن مهدي ـ عن زائدة بن قدامة ، عن عاصم بن كليب ، قال أخبرني أبي أنَّ وائل ابن حجر رضي الله عنه قال : قُلتُ لأنظرن إلى رسول الله ﷺ كَيْفَ يُصَلِّي ؟ قال : فَنظَرْتُ إِلَيْهِ قَامَ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَاذَتَا بِأُذُنَيْهِ ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى وَالرُّسْغِ وَالسَّاعِدِ ، ثُمَّ رَكَعَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ مِثْلَهَا ، ثُمَّ سَجَدَ فَجَعَلَ كَفَّيْهِ بِحِذَاءِ أُذُنَيْهِ ، ثُمَّ جَلَسَ فَافترَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ وَرُكْبَتِهِ الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ حَدَّ مِرْفَقِهِ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ اليُمْنَى ، ثُمَّ قَبَضَ ثِنْتَيْنِ مِنْ أَصَابِعِهِ وحلَّق حَلْقَةً ثمَّ رَفَعَ إِصْبَعَهُ فَرَأَيْتَهُ يُحَرِّكُهَا يَدْعُو ، ثُمَّ جِئْتُ بَعْدَ ذَلِكَ في زَمَنٍ فِيهِ بَرْدٌ فَرَأيتُ الناسَ وَعَلَيْهِمْ جُلُّ الثِّيابِ تُحَرِّكُ أَيْدِيَهُمْ مِنْ تحت الثِّيابِ .

[٢٠٩] حدثنا إسحاق بن منصور ، قال أنا عبد الرحمن ـ يعني ابن مهدي ـ عن سفيان عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده من ههنا وبياض خده من ههنا » .

= « شرح السُّنة » (٣/٢٠١ ـ ٢٠٢) من طريق الأوزاعي ، عن حسان بن عطية، عن محمد بن أبي عائشة، عن أبي هريرة . . .

[٢٠٨] إسناده صحيحٌ . .

مرّ رقم (٢٠٢).

[٢٠٩] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو داود (٩٩٦)، والنسائي (٣/٦٣)، والترمذي (٢٩٥)، وابن ماجة (٩١٤)؛ وأحمد (١/٣٩٠، ٤٠٦، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤٤١، ٤٤٨)؛ وابن خزيمة (١/٣٥٩ـ ٣٦٠)، وابن حبان (٣/٣٤١، ٣٤٢،)، والطحاوي في « شرح المعاني » (١/٢٦٧)، والدارقطنيُّ (١/٣٥٦ـ ٣٥٧)، والبيهقي (٢/١٧٧)، والبغوي في « شرح السُّنة » =

(٣٨) باب الأفعال الجائزة في الصلاة وغير الجائزة

[٢١٠] حدثنا ابن المقريء ، قال ثنا سفيان ، عن الزُّهريِّ ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « التسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ » .

[٢١١] حدثنا ابن المقرىء ومحمود بن آدم ، قالا ثنا سفيان ، عن أبي حازم سَمِعَ سَهْلَ بن سعدٍ السَّاعِدِيَّ رضي الله عنه يَقُولُ : قال رسول الله ﷺ : « مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ في صَلاَتِكُمْ شَيْءٌ صَفَّحْتُمْ ، إنَّما هذَا للنِّساء ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ في صَلاَتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ الله » .

= (٣/٢٠٤ـ ٢٠٥) من طرقٍ عن أبي اسحق ، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود . . .

قال الترمذيُّ : « حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . » .

وقد تابع أبا الأحوص عليه جماعة من الثقات ، ذكرتهم في « بذات الإحسان » (١٣٢٥) والحمد لله على التوفيق . .

[٢١٠] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاريُّ (٣/٧٧ ـ فتح) ومسلم (١/٣١٨ـ عبد الباقي)، وأبو عوانة (٢/٢١٤)، وأبو داود (٩٣٩)، والنسائي (٣/١١)، والترمذي (٣٦٩)، وابن ماجة (١٠٣٤) والدارمي (١/٢٥٧) والطحاوي في « شرح المعاني » (١/٤٤٧)، والطيالسي (٢٣٩٩)، والحميدي (٩٤٨)، وأحمد (٢/٢٤١ ، ٣١٧ ، ٣٧٦ ، ٤٣٢ ، ٤٤٠ ، ٤٧٣ ، ٤٧٩ ، ٤٩٢ ، ٥٠٧ ، ٥٢٩)، والشافعي في « مسنده » (١/١١٧ـ ترتيب السندي)، وأبو نعيم في « الحلية » (٩/٢٥٢)، والبيهقي (٢/٢٤٦ ، ٢٤٧)، والخطيب (١٤/٢٧)، والبغوي في « شرح السُّنة» (٣/٢٧١) من طرقٍ عن أبي هريرة .

قال الترمذيُّ : « حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . » .

[٢١١] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مالك (١/١٦٣/٦١)، والبخاري (٢/١٦٧ـ ٣/٧٥ ، ٧٧ ، ٧٨ـ ٨٨ ، ١٠٧ـ=

[٢١٢] حدثنا محمد بن سعيد العطار ، قال ثنا إسماعيل بن إبراهيم ابن عليَّة ح وأَخْبَرَنَا عَلِيٌّ بن خشرم ، أنَّ إِسْمَاعِيلَ ابن عُلَيَّة أَخْبَرَهُمْ عن الْحَجَّاجِ ابن أبي عُثْمَانَ ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ ، عن هِلَالِ بن أبي ميمونة ، عن عَطَاء بن يَسَارٍ ، عن معاوية بن الحكم السلمي قال : بَيْنَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رسولِ الله ﷺ إذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ

= ٥/٢٩٧ ، ٣٠٠- ١٣/١٨٢- فتح)، ومسلم (٤/١٤٤- ١٤٥ نووي)، وأبو عوانة (٢/٤٣٣)، وأبو داود (٩٤٠، ٩٤١)؛ والنسائيُّ (٢/٧٧- ٧٨، ٧٩)، وابن ماجة (١٠٣٥) والدارمي (١/٢٥٧) وأحمد (٥/٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨)، وابن خزيمة (٢/٣٢- ٣٣)، وابن حبان (٣٦٩)، والطبراني في « الكبير » (ج ٦/رقم ٥٧٣٩، ٥٧٤٢، ٥٧٤٩، ٥٧٦٥، ٥٧٧١، ٥٨١٦، ٥٨٢٤، ٥٨٤٣، ٤٨٤٤، ٥٨٥٧، ٥٨٨٢، ٥٩٠٩، ٥٩١٤، ٥٩٢٢، ٥٩٢٦، ٥٩٣٠، ٥٩٣٢، ٥٩٥٨، ٥٩٦٦، ٥٩٧٦، ٥٩٧٨، ٥٩٧٩، ٥٩٨٣، ٥٩٩٤، ٦٠٠٨)، والبيهقي (٣/١١٢، ١٢٢)، وأبو نعيم في « الحلية » (٣/٢٥٠)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/٢٧٢) من طرقٍ عن أبي حازم، عن سهل بن سعد . .

وفي الحديث قصة ، وهي مذكورة عند الشيخين ، والنسائي وغيرهم . .

[٢١٢] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مسلم (٥/٢٠- ٢٣ نووي)، وأبو عوانة (٢/١٤١- ١٤٢)، والبخاري في « خلق افعال العباد » (٢٦ - ٢٧)؛ وفي « القراءة خلف الإمام » (٧٠)، وأبو داود (٣/١٩٨- ٩/١٠٦ عون)، والنسائي (٣/١٤ - ١٦)، والدارمي (١/٣٥٣ - ٣٥٤)، وأحمد (٥/٤٤٧، ٤٤٨)، والطيالسي (١١٠٥)، وابن خزيمة في « صحيحه » (٢/٣٥- ٣٦)، وفي « التوحيد (ص ١٢١)، وابن أبي شيبة في « كتاب الإيمان » (٣١ - ٤٢)، وعثمان بن سعيد في « الرد على المريسي » (٩٥)، وابن أبي عاصم في « السنة » (١/٢١٥)، والطبراني في « الكبير » (١٩/٣٩٨، ٣٩٩)، والطحاوي في « شرح المعاني » (١/٤٤٦)، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي » (١/٣/٧٠ - ٧١)، والبيهقي في « سننه » (٢/٢٤٩ - ٢٥٠)، وفي « الأسماء والصفات » (ص ٤٤٢)، وفي « القراءة خلف الإمام » (١٧٧)، والخطيب في « الموضح » (١/١٩٥) من طرق عن يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن أبن ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم . . . فذكره . .

الْقَوْمِ فَقُلْتُ يَرْحَمُكَ الله فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ فقلتُ وَاثُكْلَ أُمِّيَاهُ مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إليَّ فَجَعَلُوا يَضْرِبُوا بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يصمتُونني فإني سَكتٌّ، فَلَمَّا قَضَى رسوُل الله ﷺ بِأَبِي وأُمِّي والله مَا رَأَيْتُ مُعَلِّماً قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَن تَعْلِيماً مِنْهُ، والله كهرني ولا شتمني ولا ضربني قَالَ: إنَّ هَذِه الصَّلاَةَ لاَ يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كلاَمِ النَّاسِ هذَا إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ ، أَوْ كما قَالَ رَسُولُ الله ﷺ قَال قلتُ : يَا رَسُولَ الله أَنَا حدِيثُ عَهْدٍ بِالْجَاهِلِيَّةِ وَقَدْ جَاءَ الله بِالإِسْلَام وَإِنَّ مَنَّا قَوْماً يَأْتُونَ الْكُهَّانَ قال: فَلاَ تأْتِهِمْ قُلْتُ وَمِنَّا قَوْمٌ يَتَطَيَّرُون فقال: ذلك شَيءٌ يَجِدُونَهُ في صُدُورِهِم فَلاَ يَصُدُّنَّهُمْ، قَال: قُلْتُ وَمِنَّا قَوْمٌ يَخُطُّون قال: كَانَ نَبِيٌّ يَخُطُّ فَمَنْ وَافَقَ خَطُّهُ فَذَاكَ، قَال: وكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَى غَنَماً لِي في قِبَلِ أُحُدٍ والجوانيةِ فَاطَّلَعْتُهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّئْبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غنمها وَأَنَا رَجُلٌ آسفُ كما يأسَفُونَ، لَكنِي صككتُها صكَّةً، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَعَظَّمَ ذَلكَ عَلَيَّ، قُلْتُ أَفَلاَ أُعْتِقُهَا، قَالَ ائتني بِهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَال النبيُّ ﷺ: «أيْنَ الله، قَالَتْ في السَّماءِ، قَالَ: مَنْ أَنَا قَالَتْ: أنت رسول الله، قَال: هِيَ مُؤمنةٌ فَأَعْتِقْهَا .

[٢١٣] حدثنا ابن المقريء ، قال ثنا سفيان ، عن معمر ، عن

---

[٢١٣] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو داود (٩٢١)، والنسائي (٣/ ١٠)، والترمذي (٣٩٠)، وابن ماجة (١٢٤٥)، والدارمي (١/ ٢٩٢)، وأحمد (٢/ ٢٣٣، ٢٤٨، ٢٨٤، ٤٧٣، ٤٧٥، ٤٩٠)، والطيالسي (٢٥٣٨، ٢٥٣٩)، وابن خزيمة (٢/ ٤١)، وابن حبان (٥٢٨)، والحاكم (١/ ٢٥٦)، والبيهقي (٢/ ٢٦٦)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/ ٢٦٧، ٢٦٨) من طريق يحيى بن أبي كثير ، عن ضمضم بن جوس ، عن أبي هريرة . .

قال الترمذي : =

يحيى بن أبي كثير ، عن ضمضم بن جوس عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلاَةِ .

[٢١٤] حدثنا محمد بنُ يحيى ، قال ثنا أبو عاصم ، عن ابن عَجْلاَنَ ، عنِ المَقْبُرِيِّ ، عن عَمْرو بن سُلَيْم ، عن أبي قَتَادَة رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ : صَلَّى وَعَلَى عُنُقه أمامَةُ بنْتُ أبي العَاصِ فإذا رَكَعَ وَضَعَهَا وإذا قَامَ حَمَلَهَا .

[٢١٥] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا جعفر بن عون ، قال: ثنا هشام بن سعد، قال: ثنا نافع، سمعت عبد الله بن عمر رضي الله

= « حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » . .

وقال الحاكم :

« هذا حديثٌ صحيحٌ ولم يخرجاه » ووافقه الذهبيُّ وهو كما قالا . . وقد صرح يحيى بن أبي كثير بالتحديث في رواية لأحمد . .

وقد اختلف على يحيى بن أبي كثير فيه . .

فرواه العقيلي في « الضعفاء» (ق ٢١/ ٢) من طريق أيوب بن عتبة ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . .

وهذه الرواية خطأ ، من أيوب بن عقبة ، فإنهم ضعّفوه ضعّفه أحمد ابن معين والنسائي وغيرهم ، وقد خالفه عامة اصحاب يحيى ، كمعْمرٍ وغيره ، فإنهم رووه عن يحيى ، عن ضمضم بن جوس ، وليس عن أبي سلمة ، والله أعلم .

[٢١٤] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مالك (١/ ١٧٠/ ٨١)، والبخاري (١/ ٥٩٠- ١٠/ ٤٢٦ فتح)، ومسلم (٥٤٣)، وأبو عوانة (٢/ ١٤٥)، وأبو داود (٩١٧)، والنسائي (٢/ ٤٥، ٩٥- ٩٦)، والحميديُّ (٤٢٢)، والدارميُّ (١/ ٢٥٦)، وأحمد ٥/ ٢٩٥، ٢٩٦، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣١٠، ٣١١)، وابن خزيمة (٢/ ٤١/ ٨٦٨)، والبيهقي (٢/ ١٦٢، ١٦٣)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/ ٢٦٣، ٢٦٥) من طرق عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة . . الحديث . .

[٢١٥] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو داود (٩٢٧)، والنسائي (٣/ ٥)، والترمذي (٣٦٨)، وأحمد (٦/ ١٢)، =

عنهمـا يَقُـولُ: خـرج رسـول الله ﷺ إِلَى قُبَـاءٍ يُصلِّي فِيـهِ قـال فَجـاءَتِ الأَنْصَارُ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ وَهُوَ يصلي قال فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ كَيْفَ رَأَيْتَ رَسولَ الله ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كانُوا يُسلِّمُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي ، قال يَقُولُ هَكَذَا وَبَسَط كَفَّهُ .

[٢١٦] حدثنا بحر بن نصر ، عن شعيب بن الليث ، عن بُكير بن عبد الله ابن الأشجِّ ، عن نابلٍ صاحب العباء ، عن عبد الله بن عُمَر عن صُهيْبٍ رضي الله عنه صاحب رسول الله ﷺ قال : « مَرَرْتُ بِرسُـولِ الله ﷺ وَهُوَ يُصلِّي فَسَلَّمْتُ فَرَدَّ إلَيَّ إشَـارَةً ، قال لَا أَعْلَمُـهُ إلّا قال إشَـارَةً بِـإِصْبِعِـهِ ، وَقـال ابن عُيَيْنَـةَ عن زيـد بن أسلم عن ابن عمـر عن صهيب رضي الله عنهم » .

= والطحاوي في « شرح المعاني » (١/٤٥٣ ـ ٤٥٤)؛ والبيهقي (٢/٢٥٩ـ ٢٦٠)، من طـرق عن ابن عمر ؛ قال : قلت لبلالٍ . . .

فذكره قال الترمذي :

« حديثٌ صحيحٌ. . . ».

[٢١٦] إسناده صحيحٌ . .

أخـرجـه أبـو داود (٩٢٥)، والنسـائي (٣/٥)، والتـرمـذيُّ (٣٦٧)، وابن مـاجـة (١٠١٧)، والـدارميُّ (١/٢٥٦)، وأحمد (٤/٣٣٢)؛ وابن خـزيمة (٢/٤٩)، وابن حبـان (٥٣٢)، والطحاوي (١/٤٥٤)، والبيهقي (٢/٢٥٨)، من طريق نابـل ، صاحب العبـاء ، عن ابن عمر ، عن صهيبٍ الرومي . . . فذكره .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ». . .

قُلْتُ : وتـابعه زيـد بنُ أسلم ، عن ابن عمر أخـرجه الحميـدي (١٤٨)، والـدارمي (١/٢٥٧)، والبيهقي (٢/٢٥٩). . ولا يعدُّ هذا اضطراباً كمـا يظهـر ؛ فإن زيـداً رواه أوّلاً عن ابن عمر ، عن بلالٍ ، ثم يرويه هنا عن ابن عمر ، عن صهيب.

قال الترمذيّ : =

[٢١٧] أَخْبَـرَنَـا محمــد بن عبـد الله بن عبـد الحكم ، أنَّ شُعَيْبَ بن الليث أَخْبَـرَهُمْ عن اللَّيْثِ، عن أبي الزُّبَيْـرِ عن جـابـر بن عبـد الله رضي الله عنهما أنهُ قـال: « اشتكى رَسُولُ الله ﷺ فَصلَّيْنَـا وَرَاءهُ وهو قَـاعِدُ فَـالْتَفَ إلَيْنَا فَرَآنَا قِياماً فأَشَارَ إلَيْنَا فقعَدْنَا » .

[٢١٨] حدثنا عبد الله بن هاشم ، قال حدثنا يحيى - يعني ابن سعيد - عن هشام ، قال ثنى يحيى بن أبي كثيـر ، عن أبي سلمة ، قـال ثنى مُعَيْقِيبُ رضي الله عنه ، قال : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ في المسح في المسجـد قالَ : إنْ كُنْتُ فَاعِلاً فواحدة .

= « كلا الحديثين عندي صحيحٌ ؛ لأن قصـة صهيب ، غير قصـة بلالٍ » ومـع اختلاف المخرج ينتفي الإضطراب ، والله أعلم . .

[٢١٧] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مسلم (٤١٣)، وأبو عوانة (٢/ ١٠٨)، وأبو داود (٦٠٦)، والنسـائي (٣/ ٩)، وابن ماجة (١٢٤٠)، وأحمد (٣/ ٣٣٤)، من طريق الليث بن سعد ، عن ابن الزبيـر ، عن جابر . . وقد اختصره المصنف هنا . .

قُلْتُ : والليثُ بنُ سعد إنه روى عن أبي الزبير ، فنعرف أن ذلك ممـا لم يدلسه أبو الزبير عن جابر، لأنه لا يروي عنه إلا ما سمعه من جابر ، كما صرّح هو بذلك عن نفسه . .

وتابعه عبد الرحمن الرؤاسي ، عن أبن الزبير.

أخرجه أبو عوانة (٢/ ١٠٩)، وابن حبان (٣/ ٤٣٢/ ٢١١٤)، والبيهقي (٣/ ٧٩).

أما أبو الزبير ، فتابعه أبو سفيان طلحة بن نافع ، عن جابر أخرجـه أبو داود (٦٠٢)، وأحمـد (٣/ ٣٠٠)، وابن خزيمـة (٣/ ٥٣)، وابن حبـان (٣/ ٤١٩ـ ٤٢٠ ، ٤٢١ـ ٤٢٢)، والبيهقي (٣/ ٧٩ـ ٨٠) من طريق الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر . .

وسنده صحيحٌ على شرط مسلمٍ . . والله أعلم

[٢١٨] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٣/ ٧٩ـ فتح)، ومسلم (٥٤٦)، وأبو عوانة (٢/ ١٩٠ ، ١٩١)، وأبو=

[٢١٩] حدثنا عليُّ بن خشرم ، قال ثنا ابن عيينة ، عن الزهري ، عن أبي الأحوص ، عن أبي ذر رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال : إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يمسح الحصى فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تواجِهُهُ .

= داود (٩٤٦)، والنسائي (٣/٧)، والترمذيُّ (٣٨٠)، وابن ماجه (١٠٢٦)، وأحمد (٣/٤٢٦)، والطيالسيُّ (١١٨٧)، والدارميُّ (١/٢٦٣)، وابن خزيمة (٢/٥١)، وابن حزم (٤/٨)، والبيهقيُّ (٢/٢٨٤)، من طريق يحيى بن أبي كثيرٍ ، حدثني أبو سلمة ، عن معيقيب . . . فذكره.

قال الترمذيُّ :
« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . ».

[٢١٩] إسناده ضعيفٌ . .

أخرجه أبو داود (٩٤٥)، والنسائيُّ (٣/٦)، والترمذيُّ (٣٧٩)، وابن ماجة (١٠٢٧)، والدارميُّ (١/٢٦٣)، وأحمد (٥/١٥٠، ١٦٣، ١٧٩)، وابن خزيمة (٢/٥٩)، والطحاويُّ في « المشكل » (٢/١٨٣)، والحميدي (١٢٨)، والبيهقي (٢/٢٨٤) من طريق الزهري ، عن أبي الأحوص ، عن أبي ذر . . فذكره .

قال الترمذيُّ :
« حديثٌ حسنٌ ».

قُلْتُ : ليس كذلك لأمرٍ:

الأول : أن أبا الأحوص هذا مجهول العين والحال ، لم يرو عنه إلا الزهري وحده . . وجهالة العين ترتفع برواية اثنين على الأقل من المشهورين بالعلم ، كما حققه الخطيب ، وتابعه الناس . ولذا قال ابن القطان :

« لا يعرف له حال ».

وقال ابن معين :

« فيه جهالة » . . .

فتعقَّبه ابن عبد البر بقوله :

« قد تناقض ابن معين في هذا ، فإنه سُئل عن ابن أكيمة ، وقيل له : لم يرو عنه غير ابن شهاب؟ ، فقال : يكفيه قول ابن شهاب : حدثني ابن أكيمة . فيلزمه مثل هذا في أبي الأحوص . . » أ هـ. =

. . . .

= وارتضاه الشيخ العلاّمة المحدث أبو الأشبال رحمه الله تعالى من « شرح الترمذي »، ولازم ذلك أنه زعم أنه حديثٌ صحيحٌ . . !!

قُلْتُ : وما ألزم به ابن عبد البر ، ابن معين ، لا يلزمه في الجملة ، فإن عمارة بن أكيمة ، وإن لم يرو عنه غير الزهري ، إلا أنه كان معروفاً ، ومشهوراً ، حتى قال فيه يعقوب بن سفيان : « هو من مشاهير التابعين بالمدينة » .

وأثنى عليه جماعة منهم : أبو حاتم ، ووثقه يحيى بن سعيد مع تعنُّته . .

وقد قال ابن عبد البر نفسُهُ عنه :

« إصغاءُ ابن المسيب إلى حديثه دليلٌ على جلالته عندهم . . »!! فإلزام ابن عبد البر غير لازم من وجهين :

الأول : أن ابن أكيمة ، وإن لم يرو عنه غير الزهري ، إلا أنه كان مشهوراً معروفاً ، وأبو الأحوص لم يرو عنه غير الزهري ، وهو مجهول عيناً ، وحالاً . . .

الثاني : أن ابن أكيمة ، وجد من وثقه وأثنى عليه بنصٍ صريحٍ ، أما أبو الأحوص ، فلا يعلم وثقه أحد ممن يحج بقوله . . فافترقا . . ومن غير الممكن أن يهمل كل هذا في ابن أكيمة ، ويتساوى لهذه القرائن القوية المرجحة . . والله أعلم وعلى التنزل :

فإن عبارة ابن معين لا تقتضي توثيقاً بحتاً ، بل غايته أن يقبل حديثه . .

وكأن الحافظ فهم هذا ، فاعتبره في أبي الأحوص ، فقال عنه :

« مقبول . . » .

يعني عند المتابعة ، وإلا فلين الحديث . .

فإن قيل :

« حكى الحميدي بعد روايته هذا الحديث ، عن سفيان بن عيينة أن سعد بن إبراهيم قال للزهري : مَنْ أبو الأحوص ؟ كالمغضب عليه حين حدث عن رجل مجهول لا يعرفه . فقال له الزهريُّ : أما تعرف الشيخ مولى بني غفار ، الذي كان يصلي في الروضة ، وجعل يصفه له ، وسعد لا يعرفه . . فهذا يقوي من حال الرجل؟!!» .

قُلْتُ : لا يرفع هذا من حال الرجل شيئاً ؛ وواضح جداً أن الزهريَّ ما كان يعرف غير هيئة الرجل ، ولا يعتدُّ بمثل هذا في قبول الرواية . . والله أعلم . =

[٢٢٠] حدثنا أحمد بن سعيد الدَّارميُّ ، قال ثنا عبدالله بن بكير ، قال ثنا هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه : قال نهى رسولُ اللهﷺ عن الاختصار في الصَّلاةِ .

= الأمر الثاني :

أن أبا الأحوص هذا ، كان يمكن أن يحسن حديثه لو توبع عليه ؛ أما وقد خولف فيه ، فإن ذلك يزيدُ حديثه وهناً . .

قال ابنُ خزيمة بعد تخريجه للحديث :

« باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها ، والدليلُ على أن النبي ﷺ قد أباح مسح الحصى ، في الصلاة مرة واحدة . قال : قد أمليتُ فيما مضى خبر معيقيب ، عن النبي ﷺ : « إن كنت فاعلاً فواحدة . . » أ هـ .

قُلْتُ : فابن خزيمة بهذا القول منه يعلل حديث ابن الأحوص هذا ، إذا قد خالفه عبد الرحمن بن أبي ليلى ، فرواه عن أبي ذرٍ قال : « سألت رسول الله ﷺ عن كل شيء ، حتى سألته عن مسح الحصى في الصلاة؟ فقال : « واحدة ، أو دَعْ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٢٧٥)، وأحمد (٥/١٦٣)، والطحاوي في « المشكل » (٢/١٨٣)، وابن خزيمة (٢/٦٠)، من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ؛ عن عبد الله بن عيسى ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى به . . ولكن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى تكلموا في حفظه . .

ورواه الطيالسي (٤٧٠) من طريق سفيان بن عيينة ، عن ابن أبي نجيحٍ ، عن مجاهد ، عن أبي ذر . . بنحوه .

وقال :

« وقال سفيان : عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن أبي ليلى ، عن أبي ذر ، عن النبيّ ﷺ نحوه . . » .

فبمثل هذه المخالفة ؛ مع جهالة أبي الأحوص يضعِّفُ الحديث ؛ ولم يقنعْ الشيخُ أبو الأشبال رحمه الله تعالى بتحسين الترمذيُّ ، حتى قال : « حديثٌ صحيحٌ . . »!! فالله المستعان . .

[٢٢٠] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٣/٨٨ـ فتح)، ومسلم (٥٤٥)، وأبو عوانة (٢/٨٤)، وأبو داود =

[٢٢١] حدثنا حَسنُ بن بشر بن القاسم ، قال ثنا وكيعٌ ، قال ثنا سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن ابن أبي سعيد الخدريِّ عن أبيه رضي الله عنه قال : قال رَسُولُ الله ﷺ إذا تثاءب أحدكم في الصَّلاةِ فليكظم ما استطاع فإن غلبه وضع يَدَهُ عَلَى فِيهِ .

[٢٢٢] حدثنا محمودُ بنُ آدَمَ ، قال ثنا الفَضْلُ - يَعْنِي ابنَ مُوسى - عن هشام ابن عُرْوة عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها عنها قالَتْ : قال رسولُ الله ﷺ : إذا أحْدَثَ أحدكُمْ في الصَّلاة فلْيَنْصَرِفْ وَليأخذ بأنفه .

= (٩٤٧)، والنسائي (٢/١٢٧)، والترمذي (٣٨٣)، والدارميُّ (١/٢٧٢- ٢٧٣)، وأحمد (٢/٢٣٢، ٢٩٠، ٢٩٥، ٣٣١، ٣٩٩)، وابن خزيمة (٢/٥٦)، والبيهقي (٢/٢٨٧)، والطبراني في « الصغير » (٢/٢٥)، والحاكم (١/٢٦٤)، وابن حزم في « المحلى » (٤/١٨). والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/٢٤٧) من طرقٍ عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . . فذكره .

قال الترمذيّ :
« حديثٌ حسنٌ صحيح . . . ».

[٢٢١] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مسلم (٢٩٩٥)، وأبو داود (٥٠٢٦)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٩٥١)، والدارمي (١/٢٦١ - ٢٦٢)، وأحمد (٣/٣١، ٣٧، ٩٣)، وعبد الرَّزَّاق (٣٣٢٤)، وابن خزيمة (٢/٦٠)، والبيهقي (٢/٢٨٩)، والبغوي في « شرح السُّنة » (١٢/٣١٥) من طرقٍ عن سهيل بن أبي صالح ، عن ابن أبي سعيد ، عن أبيه . .

وتابعه الأعمش ، عن ابن أبي سعيد . .
أخرجه الخطيب في « التاريخ » (٨/١٥٤).

[٢٢٢] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو داود (١١١٤)، وابن ماجة (١٢٢٢)، وابن خزيمة (٢/١٠٨)، وابن حبان (٢٠٥، ٢٠٦)، والدارقطنيُّ (١/١٥٨)، والحاكم (١/١٨٤، ٢٦٠)، والبيهقي (٢/٢٥٤) من طرقٍ عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . =

[٢٢٣] حدثنا بحر بن نصر ، عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ويونس ابن يزيد وابن سمعان ، أَنَّ ابن شهاب أَخْبَرَهُمْ ، قال ثنى أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: إِذَا قُرِّبَ الْعَشَاءُ وحضرت الصلاة فأبدؤا به قَبْلَ أَنْ تُصلوا صلاَةَ المَغْرِبِ .

(٣٩) ما جاء في صلاة المسافر

[٢٢٤] حدثنا أبو سعيد الأشج ، قال ثنى عقبة ، قال ثنا شعبة ، عن يحيى بن أبي إسحاق ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ إلَى مكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجَعَ إلَى المدينَةِ ،قَال قُلْتُ كَمْ مكثْتُمْ بِمكَّةَ قال عَشَرةَ أَيَّامٍ .

= قال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبيّ وهو كما قالا . . والله اعلم . .

[٢٢٣] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٢/١٥٩- فتح)، ومسلم (٥٥٧)، والنسائي (٢/١١١)، والترمذي (٣٥٣)؛ وابن ماجة (٩٣٣)، والدارمي (١/٢٣٦)، وابن خزيمة (٢/٦٦، ٣/٧٦)، وابن حبان (٣/٣٨٩- ٣٩٠)، وأحمد (٣/١١٠، ١٦١)، والحميدي (١١٨١)، وعبد الرزاق (١٦٧)، والبيهقي (٣/٧٢، ٧٣)، والخطيب في « التاريخ » (٨/١٠١)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/٣٥٥) من طرقٍ عن الزهريِّ عن أنسٍ .

قال الترمزي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . ».

[٢٢٤] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٢/٥٦١ ـ فتح)، ومسلم (٦٩٣)، وأبو عوانة (٢/٣٤٦- ٣٤٧)، وأبو داود (١٢٣٣)، والنسائي (٣/١٢١)، والترمذي (٥٤٨)، وابن ماجة (١٠٧٧)، والدارميُّ (١/٢٩٣)، وأحمد (٣/١٨٧، ١٩٠)، وابن خزيمة (٢/٧٥)، والبيهقي =

[٢٢٥] حدثنا ابن المقرىء ومحمود بن آدَمَ، قالا ثنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف سمع عُمر بن عبد العزيز يَسْأَلُ جُلسائَهُ : أَيَّ شَيْءٍ سَمِعتُمْ في المَقَام بِمكَّةَ ، قال السائبُ بن يزيد أَخْبَرَني الْعَلَاءُ بن الْحَضْرَميّ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : إنَّ مكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاث .

[٢٢٦] حدثنا محمود بن آدم قال : ثنا سفيان عن الزهري ، عن سالم عن أبيه رضي الله عنه عن النَّبِيِّ أَنَّهُ كَانَ إذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جمع بين المغرب والعشاء .

= (١٣٦/٣)، وابن حزم في « المحلى » (٢٦/٥)، والبغوي في « شرح السُّنة » (١٧٥/٤) من طريق يحيى بن أبي إسحق ، عن أنسٍ . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . ».

[٢٢٥] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٢٦٦/٧ـ ٢٦٧ فتح)، ومسلم (١٣٥٢)، وأبو داود (٢٠٢٢)، والنسائي (١٢٢/٣)، والترمذي (٩٤٩)، وابن ماجة (١٠٧٣)، والدارميُّ (٢٩٤/١)، وأحمد (٣٣٩/٤) (٥٢/٥)، وعبد الرزاق (٨٨٤٣)، والبيهقي (١٤٧/٣)، من طرق عن عبد الرحمن بن حميد ، عن عمر بن عبد العزيز . . فذكره .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . ».

وقد رواه عن عبد الرحمن بن حميد جماعة من الحفاظ منهم : حاتم بن إسماعيل ، وسليمان بن بلال ، وعبد العزيز بن محمد ، وسفيان بن عيينة ، ويحيى بن سعيد ، وغيرهم .

ورواه مسلمٌ ، والنسائيُّ ، والدارميُّ ، وعبد الرزاق (٨٨٤٢)، وأحمد (٥٢/٥)، والبيهقي من طريق اسماعيل بن محمد بن سعد ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن السائب بن يزيد ، عن العلاء بن الحضرمي

[٢٢٦] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٥٧٩/٢ ـ فتح)، ومسلمٌ، والنسائيُّ (٢٩٠/١)، والدارميُّ =

[٢٢٧] حدثنا الرَّبيع بن سليمان ، قال ثنا بشر بن بكـر ، عن الأوزاعي قال ثنى يحيى بن أبي كثير ، قال ثنى محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، قـال ثنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يصلي التطوع عَلَى ظهر راحلته حيث توجهت به فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يصلي المَكْتُوبَةَ نزل فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ .

[٢٢٨] حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم ، قال ثنا حجَّاجٌ ، قال قـال ابن جريج ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّـهُ سمع جـابر بن عبـد الله رضي الله عنهما يَقُولُ رَأَيْتُ رَسولَ الله ﷺ يصلي وهو عَلَى راحلته النَّوافِلَ في كـلِّ جِهةٍ وَلكِنْ يَخفضُ السَّجْدَتين من الركعة يومي إيماءً .

= (٢٩٥/١)، وأحمـد (٨/٢)، والحميـدي (٦١٦)، والـطحـاوي في « شـرح المعـاني » (١٦١/١)، والبيهقي (١٥٩/٣) من طريق الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر . .

وله طريق آخر عن ابن عمر .

خرّجته في « البذل» (٦٠٥) والحمد لله .

[٢٢٧] إسناده صحيحٌ . .

أخـرجه البخـاريُّ (٥٠٣/١ـ ٥٧٣/٢ ، ٥٧٥ـ فتح)، والـدارميُّ (٢٩٤/١)، وأحمد (٣٣٠/٣ ، ٣٧٨)، والطيالسي (١٧٩٨)، وابن خزيمة (٢٥٠/٢)، والبيهقي في « سننه »؛ من طرقٍ عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن عبد الرحمن ، ثنا جابر . . . فذكره

[٢٢٨] إسناده صحيحٌ . .

أخـرجه أبـو داود (١٢٢٧) والتـرمـذيُّ (٣٥١)، وابن خـزيمـة (٢٥٣/٢)، وأحمـد (٣٦٣/٣)، والبيهقي (٥/٢)، والبغـوي في « شرح السُّنـة » (١٨٩/٤) من طـرقٍ عن أبي الزبير ، عن جابر . .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ».

وقال البغوي :

« حديثٌ صحيحٌ . . ».

(٤٠) ما جاء في صلاة القاعد

[٢٢٩] حدثنا ابن المقريء ، قال ثنا سفيان ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سقط رسول الله ﷺ عن فرسٍ فجُحش شقهُ الأيمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلاة فصلى قاعداً فصلينا قعوداً فلما قضى صلاته قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد . وإذا صلّى قاعداً فصلوا قعوداً أجمعون».

[٢٣٠] حدثنا محمد بن سعيد العطار ، قال ثنا إسحاق

---

[٢٢٩] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مالك (١/١٣٥/١٦)، والبخاري (١/٤٨٧ و٢/١٧٣، ٢١٦، ٢٩٠ ـ ٢٩١، ٥٨٤ـ فتح)، ومسلم (٤/١٣٠ـ ١٣١ نووي)، وأبو عوانة (٢/١٠٥ـ ١٠٦)، وأبو داود (٦٠١)، والنسائي (٢/٨٣، ٩٨ـ ٨٨)، والترمذي (٣٦١)، وابن ماجة (١٢٣٨)، والدارميُّ (١/٢٣٠، ٢٤٢)، وأحمد ٣/١١٠، ١٦٢)، والطيالسي (٢٠٩٠)، والحميديُّ (١١٨٩)، والشافعي في « الأم » (١/١٥١)، وفي « الرسالة » (٦٩٦)، وابن خزيمة (٢/٨٩)، وابن حبان (٣/٤١١، ٤٢٠ـ ٤٢١)، والطحاوي في « شرح الآثار » (١/٤٠٣)، والحاكم في « علوم الحديث » (١٢٥ـ ١٢٦)، والبيهقي (٣/٧٨ـ ٧٩)، وأبو نعيم في « الحلية » (٣/٣٧٣)، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٣/٤١٩) من طرقٍ كثيرةٍ عن الزهريّ ، عن أنسٍ . . فذكره .

قال الترمذيّ :

« حديثٌ صحيحٌ . . » .

[٢٣٠] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٢/٥٨٤ ، ٥٨٦ ـ فتح)، وأبو داود (٩٥١)، والنسائيُّ (٣/٢٢٣ـ ٢٢٤)، والترمذي (٣٧٠)، وابن ماجة (١٢٣١)، وأحمد (٤/٤٣٣، ٤٣٥، ٤٤٢، =

الأزرق ، قال ثنا حسين المكتب ، عن عبد الله بن بريدة ، عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنَّهُ سَأَلَ النَّبيَّ ﷺ عن صَلاَةِ الْقَاعِدِ قَالَ : مَنْ صلّى قَائماً فهوَ أفضلُ ومن صلّى قاعداً فله نصف اجر القائم ومن صلّى نائماً فله نصف أجر القاعد . . وهكذا حدثنا به يحيى عن يزيد بن هارون عن حسين .

[٢٣١] حدثنا حَسَن بن بشرٍ ، قال ثنا وكيع ، قال ثنا إبراهيم بن طهمان عن حسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : كان بي الناصور فسَأَلْتُ النَّبي ﷺ عن الصَّلاة فقَالَ صل قائماً فإنْ لَمْ تستطيع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنبٍ .

= ٤٤٣،)، والبيهقي (٢/٤٩١)، والبغوي في « شرح السُّنة » (١٠٨/٤) من طرقٍ عن حسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة ، عن عمرانب نحصين . . فذكره .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . » .

[٢٣١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٥٨٧/٢ ـ فتح) ، وأبو داود (٩٥٢) ، والترمذيُّ (٣٧١) ، وابن ماجة (١٢٢٣) ، وأحمد (٤٢٦/٤) ، وابن خزيمة (٢ /٨٩ ـ ٩٠) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١٠٩/٤) من طريق إبراهيم بن طهمان ، عن حسين المعلم ، عن عبد الله ،بن بريدة ، عن عمران بن حصين . . . فذكره .

قال الترمذيُّ :

« ولا نعلم أحداً روى عن حسين المعلم نحو رواية إبراهيم بن طهمان ، وقد روى أبو أسامة وغير واحدٍ نحو رواية عيسى بن يونس » .

قُلْتُ : فهم القاضي أبوبكر بن العربي رحمه الله تعالى من كلام الترمذيّ أن الحديث ضعيفٌ ؛ وأن إبراهيم بن طهمان انفرد عن أصحاب حسين المعلم بقوله :

« فإن لم تستطع ، فعلى جنب » ، فإنهم لم يذكروا هذا . .

قال الحافظ في « الفتح » (٥٨٧/٢) : =

(٤١) باب في صلاة الخوف

[٢٣٢] حدثنا محمد بن يحيى وأحمد بن يوسف ، قالا ثنا عبد الرَّزَّاق ، قال ثنا سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن أبي عيَّاش

= « ولا يؤخذ من ذلك تضعيفُ رواية إبراهيم بن طهمان كما فهمه ابن العربي تبعاً لابن بطّال . . وردّ الترمذيُّ بأن رواية إبراهيم توافق الأصول ، ورواية غيره تخالفها ، فتكون رواية إبراهيم أرجح ، لأن ذلك راجع إلى الترجيح من حيث المعنى ، لا من حيث الإسناد ، وإلا فاتفاق الأكثر على شيءٍ لا يقتضي أن رواية من خالفهم تكون شاذّة . . والحق أن الروايتين صحيحتان ، كما صنع البخاريُّ ، وكل منهما مشتملة على حكم غير الحكم الذي اشتملت عليه الأخرى . والله أعْلَمُ » أ . هـ .

ولكن قال قائل :

« الأصل عدم التعدد ، إن اتحد المخرجُ ، والمخرجُ هنا متحدٌ ؛ فتكون رواية إبراهيم شاذَّةً ؟ !! . . » .

قُلْتُ : الشذوذ أن يروي شيئاً يخالفهم فيه ، أما أن يروي حكماً زائداً عليهم لم يذكروه ، فلا يُعدُّ شاذّاً على الراجح ؛ وإبراهيم ثقة حافظ . .

قال عثمانُ بنُ سعيد الدارميُّ :

« كان ثقة في الحديث ، لم يزل الأئمة يشتهون حديثه ، ويرغبون فيه ، ويوثقونه . . . » .

وقال صالحُ بنُ محمد :

« حبَّبَ الله إلى الناس حديثه . . » .

فمثل هذا إن زاد زيادة ، فهي مقبولة ، ولذا رجحه البخاريُّ ، وكذا الشيخ أبو الأشبال من المعاصرين ، فقال في « شرحُ الترمذيِّ » (٢/٢٠٩) :

« فهما حديثان ، لا روايتان في حديثٍ واحدٍ . . » أ . هـ .
والله سبحانه وتعالى أعلم . . .

[٢٣٢] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (١٢٣٦) ، والنسائيُّ (٣/١٧٦ ، ١٧٧) ، وابن حبان (٥٨٧) ، =

الـزُّرقي رضي الله عنه قـال : كنَّا مَـعَ النّبي ﷺ بعسفـان قـال فـاستقلبنـا المُشْرِكُونَ وعَلَيْهِمْ خـالد بن الـوَليد وهُمْ بَيْننـا وبَيْنَ القبلة قال فصلَّى بنـا النّبي ﷺ الظهر فقالوا قَدْ كانُوا عَلَى حَالٍ لَوْ أصَبْنا غِرَّتُهُم ، ثمَّ قالوا تأتي عَلَيْهِم الآن صـلاة هي أحَبُّ إليهم من أبْنـائِهم وأنفسهم ، قـال فَنَـزَلَ

= وأحمـد (٤/٥٩ ـ ٦٠) ، والـطيـالسيُّ (١٣٤٧) ، والـدُّولابي في « الكنى والأسمـاء » (١/٤٧) ، والـطحـاويُّ في « شـرح الآثـار » (١/٣١٨) ، والـدارقـطنيُّ (٢/٥٩) ، والحاكم (١/٣٣٧ ـ ٣٣٨) ، والبيهقيُّ (٣/٢٥٤ ـ ٢٥٥) ، والبغويُّ في « شـرحُ السُّنة » (٤/٢٨٩ ـ ٢٩٠) من طـريق منصـور ، عن مجـاهـد ، عن أبي عيـاش الـزرقيّ . . . فذكره . .

ـ قال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط الشيخين » ووافقه الذهبيُّ .

قُلْتُ : أبو عياش الزرقي ، وهو زيد بن الصامت ، لم يخرجا له شيئاً . والله أعلم .

وقد تكلم بعضُهُم في سماع مجاهدٍ منه . .

وسماعُ مجاهـدٍ منه ممكنٌ ، فـإنه ولـد في خلافـة عمر سنـة إحدى وعشـرين ، وأبو عياش الزرقي يقـال أنه تـوفي في حدود سنـة أربعين ، في خلافـة معاويـة ؛ فقد أدركـه لا محالة ، ثم إن مجاهداً لا يعرف بتدليس ، ومن نسبه إلى التدليس فقد أعظم القول جدّاً .

ثم وقفت بعد ذلك ـ والحمد لله ـ على سماع مجاهد من أبي عيـاش الزرقي ، فقـال البيهقيُّ (٣/٢٥٧) :

« وهذا إسنادٌ صحيحٌ ، وقد رواه قتيبة بن سعيد عن جرير ، فذكر فيـه سماع مجـاهد من أبي عياش ، زيد بن الصامت الزرقي » أ . هـ .

وكـذا نقله الزيلعيُّ في « نصب الـراية » (٢/٢٤٨) عن كتـاب « المعرفـة » للبيهقيّ أيضاً . .

ولذا قال الدارقطنيُّ عقبه :

« حديثٌ صحيحٌ . . . » .

وكذا قال البغويُّ . . والله أعلم .

جبريلُ بهذه الآية بَيْنَ الظُّهر والعَصْرِ فإذا كُنْتَ فيهم فأقمت لهُمُ الصَّلاةَ قالَ فَحَضَرْتِ الصَّلاةُ فأَمَرهُمْ قال ابن يحيى النَّبي ﷺ وقالا فأخذوا السِّلاح فصففنا خَلْفُهُ صفَّين قال ثُم رَكَعَ فَرَكَعْنَا جميعاً ، ثمَّ رَفَعَ فَرفَعْنا جميعاً ، ثمَّ سَجَدَ النَّبي ﷺ بالصَّف الذي يليه والآخرون قيامٌ يَحْرُسُونَهُمْ ، فَلَمَّا سجَدوا وقاموا جَلَسَ الآخرون فَسَجَدوا مكانهم ، ثم تقدَّم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء وجاء هؤلاء الى مصاف هؤلاء ، قال ثمَّ ركَعَ فَرَكَعُوا جَميعاً ، ثمَّ رَفَعَ فَرَفَعُوا جميعاً ، ثُمَّ سَجَدَ النَّبي ﷺ والصَّفُ الذي يليه ، والآخرون قيامٌ يحرسُونُهمْ ، قال فَلَمَا جَلَسُوا جَلَسَ الآخرون فَسَجَدُوا ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ انصرفَ فَصَلاَها رَسُولُ الله ﷺ مَرَّتَيْن مرَّة بعسْفان ومرَّةً في أَرْضِ بني سُلَيْم وفي هذا النَّحوِ رَوَى عطاء وأبو الزُّبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ

[٢٣٣] حدثنا محمد بنُ يحيى ، قال ثنا عبدُ الرَّزاق ، قال أنا معمَرٌ ، عن الزُّهري عن سالمٍ عن ابن عُمَرَ رضي الله عنهما قال صلَّى رسول الله ﷺ صَلاَة الخَوْفِ بإحدى الطَّائفتين ركعةً ، والطَّائِفَة الأخرى مواجهة العَدُو ، ثُمَّ انْصرفوا وقاموا في مَقَامِ أصْحابِهِمْ مقبلين على

---

[٢٣٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه (٢/ ٤٢٩ ـ فتح) ، ومسلم (٨٣٩) ، وأبو عوانة (٢/ ٣٥٧) ، وأبو داود (١٢٤٣) ، والنسائي (٣/ ١٧١) ، والترمذيُّ (٥٦٤) ، والدارميُّ (١/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦) ، وأحمد (٢/ ١٤٧ ـ ١٤٨ ، ـ ١٥٠) ، وابن خزيمة (١/ ٣١٢) ، والطحاويُّ (١/ ٣١٢) ، والدارقطنيُّ (٢/ ٥٩) ، والبيهقيُّ (٣/ ٢٦٠) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٤/ ٢٧٦) من طرقٍ ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

العَدُو ، وجاء أولئك فصَلّى بهم النبي ﷺ رَكْعَةً ثمَّ سَلَمَ النَّبي ﷺ ثمَّ قضى هؤلاء رَكْعةً وهؤلاء ركعة .

[٢٣٤] حدثنا أبو عبد الله حمَّاد بن الحسن بن عَنْبَسَة الوَرّاق ، قال ثنا رَوحُ ، قال ثنا مالك ، عن نافع ، أنَّ ابنَ عُمَرَ رضي الله عنهما كانَ إذا سُئِلَ عنْ صلاةِ الخوف قال يَتَقَدَّم الإمام وطائفةٌ من النَّاس فيُصلِّي بهِمْ الإمامُ رَكْعَةً وَيَكُونُ طائفةٌ منهُمْ بَيْنَهُ وبَيْنَ العدو لمْ يصلوا فإذا صلّى الذين مَعَهُ رَكْعَةً اسْتأخَروا مكانَ الذين لَمْ يصلوا ولا يسلِّموا ويتَقَدَّمُ الَّذينَ لَمْ يُصلوا فيصلوا مَعَهُ رَكْعةً ثُمَّ يَنْصَرِفُ الإمام وقدْ صلَّى ركعتين فيقوم كلُّ واحدٍ مِنَ الطَّائفتين فيُصلُّون لإنفسهم ركعة بعد أن ينصرفَ الإمامُ فَيكون كل واحِدَةٍ من الطائفتين قد صلوا ركعتين ، وإن كانَ خوفاً أشدُّ من ذلك صلوا رجالاً قياماً على أقدامهم أو ركباناً مستقبلي القبلة وغير مستقبليها، قال مالك قال نافعٌ ما أرى ابن عمر حدَّثه إلاّ عن رسول الله ﷺ .

[٢٣٥] حدثنا بحرُ بن نصرٍ ، عن ابن وهبٍ ، عن مالكٍ ، عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوَّاتٍ ، عمَّنْ صلّى مَعَ رسول الله ﷺ يومَ

---

[٢٣٤] إسنادُهُ صحيحٌ . . . .

أخرجه مالك (١/١٨٤/٣) ، والبخاريُّ (٨/١٩٩ - فتح) - وابن خزيمة (٢/٣٠٦) ، والطحاويُّ (١/٣١٢) ، والبيهقيُّ (٣/٢٥٦) ، والبغويُّ (٤/٢٧٧ - ٢٧٨) من طريق نافع ، عن ابن عمر . . .

وله طرقٌ أخرى ، عن نافعٍ بألفاظٍ متقاربةٍ . .

[٢٣٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالكٌ (١/١٨٣/١) ، والبخاريُّ (٧/٤٢١ - فتح) ، ومسلمٌ (٨٤٢) ، وأبو داود (١٢٣٨) ، والنسائيُّ (٣/١٧١) ، والطبريُّ في « تفسيره » (١٠٣٤٥) ، والطحاويُّ في « شرح الآثار » (١/٣١٢ - ٣١٣) ، والدارقطنيُّ (٢/٦٠) ، والبيهقيُّ =

ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلاَةَ الخوف، أن طائفة صفَّت معَهُ وصفَّت طائفة وجاءه العدو فصلَّى بالتي معه ركعةً ثُمَّ ثَبَتَ قائماً وأتمُّوا لأنفسِهِمْ ثمَّ انْصَرَفُوا فَصَفوا وجاةَ العَدُو وجاءت الطائفة الأخرى فصَلَّى بهِم الرَّكعَةَ التي بقِيت منْ صلاَتِهِ ثُمَّ ثَبَتَ جالِساً حَتَّى أتمُّوا لإنفسِهِمْ ثمَّ سَلَّمَ بهِمْ .

[٢٣٦] حدثني محمد بن إسماعيل بن سالم ، قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا شعبة ومالك بن أنسٍ ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد ، عن صالح بن خواتٍ عن سهل بن أبي حَثْمة رضي الله عنه أنَّهُ قال في صَلاَةِ الخَوْف : تَقُوم طائفةٌ بَيْنَ يَدَي الإمام وطائفة خلفه فيصلي

= (٣/٢٥٢ - ٢٥٣) ، والبغويُّ (٤/٢٧٩) من طريق يزيد بن رومان ، عن صالح بن خوّاتٍ عمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . . . فذكره .

قُلْتُ : وهذا سندٌ صحيحٌ . . والرجلُ المبهمُ الذي روى عنه صالح يترجح أنه أبوه خوّات بن جبير ، كما ذكره الحافظ في « الفتح » ، وذلك لأن أبا أويسٍ روى هذا الحديث عن يزيد بن رومان شيخ مالكٍ فيه فقال : « . . . عن صالح بن خوّات ، عن أبيه . . . » .

أخرجه ابنُ منده في « المعرفة » .

وتابعه القاسم بن محمد ، عن صالحٍ مثله . .

أخرجه البيهقيُّ (٣/٢٥٣) . .

وقد رواه صالحٌ ، عن سهل بن أبي حثمة - كما يأتي في الحديث القادم - فعلى هذا يُحتمل أن صالحاً رواه عن أبيه مرةً ، وعن سهلٍ مرة أُخرى غير أن حديث غزوة ذات الرقاع معروف أنه من حديث خوّات بن جبير كما جزم به الغزالي ، والنووي ، والله أعلم .

وقال الدارقطنيُّ :

« صحيحٌ . . . » . .

[٢٣٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالكٌ (١/١٨٣ - ٢/١٨٤) ، والبخاريُّ في « صحيحه » (٧/٤٢٢) ، وفي « الكبير » (٢/٢/٢٧٦) ، وأبو عوانة (٢/٣٦٢ - ٣٦٣) ، وأبو داود (١٢٣٩) ، =

بالذين خَلْفَهُ رَكْعَةً وسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ يقْعُدُ مكانَهُ حَتَّى يقضو رَكْعَةً وسَجْدَتَيْن ، ثم يَتَحَوَّلون إلى مقامِ أصحابهم ثمَّ يتحوَّل أصحابهم إلى مكان هؤلاء فيصلي بهم ركعة وسجدتَيْنِ ، ثمَّ يقْعُدُ مَكانَهُ حَتَّى يُصلُّوا رَكْعَةً وسجدتين ثمَّ يُسلِّم .

[٢٣٧] حدثنا محمد بن إسماعيل ، قال ثنا روحٌ ، قال ثنا شُعْبة ، عن عبدِ الرحمن بن القاسم عن أبيه ، عن صالح بن خوات ، عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه عن النبي ﷺ بمثله .

= والنسائيُّ (٣/١٧٨ ـ ١٧٩) ، والترمذيُّ (٥٦٥) ، وابن ماجة (١٢٥٩) ، والدَّارميُّ (١/٢٩٦) ، وأحمد (٣/٤٤٨) ، وابن خزيمة (٢/٢٩٩) ، والطحاويُّ (١/٣١٣) ، والبيهقيُّ (٣/٢٥٤) ، من طريق يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد ، عن صالح بن خوّاتٍ ، عن سهل بن أبي حثمة . . . فذكره .

قال الترمذيُّ :

« هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، لم يرفعه يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن القاسم بن محمد . وهكذا روى أصحاب يحيى بن سعيد موقوفاً ، ورواه شعبة ، عن عبد الرحمٰن بن القاسم بن محمد . . » أ . هـ .

قُلْتُ : شعبة بن الحجاج ، أحدُ الجبال الدواسي في الحفظ . ورفعُهُ الحديث زيادةٌ منه ، وهي مقبولة بلا ريب ، وتأتي في الحديث القادم إن شاء الله تعالى . .

[٢٣٧] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٧/٤٢٢ ـ فتح) ، وفي « الكبير » (٢/٢/٢٧٦) ، ومسلم (٨٤١) ، وأبو عوانة (٢/٣٦٣) ، وأبو داود (١٢٣٧) ، والنسائيُّ (٣/١٧٠ ـ ١٧١) ، والترمذيُّ (٥٦٦) ، وابنُ ماجة (١٢٥٩) ، والدارميُّ (١/٢٩٦) ، وأحمد (٣/٤٤٨) ، وابن خزيمة (٢/٣٠٠) ، وابن جرير (٩/١٤٦ ، ١٤٧) ، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (١/٣١٠) ، والبيهقيُّ (٣/٢٥٣) من طريق شعبة ، عن عبد الرحمٰن بن القاسم ، عن أبيه ، عن صالح بن خوّاتٍ ، عن سهل بن أبي حثمة . . . فذكره .

[٢٣٨] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا حجَّاج بن محمد ، قال : قال ابن جريج ، أنا يعلي ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : إنْ كانَ بِكُمْ أذى من مطَرٍ أوْ كُنْتُمْ مرضى : عبدُ الرَّحمن بن عوفٍ رضي الله عنه كان جريحاً .

باب النائم عن الصلاة وقضاء الفوائت

[٢٣٩] حدثنا عليُّ بن خشرمٍ ، قال ثنا عيسى ، عن سعيدٍ ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : منْ نامَ عَنْ صَلاَةٍ أوْ نَسِيها فَكَفَّارتها أنْ يُصلِّيها إذا ذكرها .

---

[٢٣٨] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٨/٢٦٤ - فتح) ، والنسائيُّ في « الكبرى » - كما في « أطراف المزي » (٤/٤٥٨) ، وابن خزيمة (٢/٣٠٧) ، وأبو نعيم في « المستخرج » - كما في « الفتح » (٨/٢٦٤) وابن جرير في تفسيره » (١٠٣٧٩/٩/١٦٣) ؛ من طرقٍ عن حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، أنا يعلى بن مسلم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس به . . .

[٢٣٩] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٢/٧٠ - فتح) ، ومسلمٌ (٥/١٩٣ - نووي) ، وأبو عوانة في « صحيحه »؛ وأبو داود (٤٤٢)، والنسائيُّ (١/٢٩٣ ، ٢٩٤)، والترمذيُّ (١٧٨)، وابن ماجة (٦٩٥ ، ٦٩٦)، والدَّارميُّ (١/٢٢٤)، وأحمد (٣/١٠٠ ، ٢٤٣ ، ٢٦٧ ، ٢٦٩ ، ٣٨٢ ، ، وابن خزيمة (٢/٩٦ ، ٩٧)، والبيهقي (٢/٢١٨)، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/٢٤١) من طرقٍ ، عن قتادة ، عن أنس بن مالكٍ . . فذكره .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

[٢٤٠] حدثنا هارون بن إسحاق ، قال ثنا محمد بن فضيل ، عن بشير أبي إسماعيل ، عن أبي حازمٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : عَرَّسْنا معَ رسولِ الله ﷺ فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حتَّى آذَتْنَا الشَّمسُ فقال نبي الله ﷺ : ليَأْخُذْ كُلُّ رجلٍ برأس راحلته ثمَّ يتَنَح عنْ هذا المنزل ثمَّ دعا بماءٍ فتَوَضَّأ فسَجَدَ سَجْدَتَيْن ثمَّ أقيمت الصَّلاة فصلَّى .

(٤٣) باب السهو

[٢٤١] حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّورَقي ، قال ثنا يزيد بن هارون ، قال أنا الماجِشون عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ، قال ثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله

---

[٢٤٠] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلم (١٨٢/٥ ـ نووي) ، والنسائيُّ (٢٩٨/١) ؛ وأحمد (٤٢٨/٢ ـ ٤٢٩) ، وابن خزيمة (٩٥/٢ ، ١٠٠) ، والطحاويُّ في « شرح الآثار » (٤٠٢/١) ، والبيهقيُّ (٢١٨/٢ ، ٤٨٣ـ ٤٨٤) من طرقٍ عن أبي حازمٍ ، عن أبي هريرة . . . فذكره .

[٢٤١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلم (٥٧١)، وأبو عوانة (١٩٢/٢ـ ١٩٣) وأبو داود (١٠٢٤) ، والنسائيُّ (٢٧/٣) ، وابن ماجة (١٢١٠) ، والدَّارميُّ (٢٨٩/١ ـ ٢٩٠) ، وأحمد (٧٢/٣ ، ٨٣ ، ٨٧) ، وابن خزيمة (١١٠/٢ـ ١١١)، والطحاوي (٤٣٣/١) ، والدارقطنيُّ (٣٧١/١ ، ٣٧٢) ، والبيهقيُّ (٣٣١/٢ ، ٣٥١) ، من طرق عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخُدْري . . . فذكره . .

هكذا رواه عن زيد بن أسلم موصولاً جماعة من الثقات منهم : سليمان بن بلالٍ ، ومحمد بن عجلان ، وعبد العزيز بن أبي سلمة ، وفليح بن سليمان ، وهشام بن سعد ، ومحمد بن مطرف ، ويحيى بن محمد بن قيس ، وغيرهم . .

وخالفهم مالكٌ وغيره ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء مرسلاً . . أخرجه في =

عنه عن النبيّ ﷺ قال : إذا شكَّ أحدكُم وهـو يصلي في الثلاث والأربـع فليقم فليصـل ركعةً حتَّى يكـون الشَّـكُ في الـزِّيـادة ثمَّ يسجـد سجـدتي السَّهو قبْلَ أنْ يُسلِّم فإن كانَ صلَّي خمساً شَفَعْنَ لهُ وإنْ كـانَ أرْبعاً فهمـا ترغمان الشيطان .

[٢٤٢] حـدثنـا يعقـوب بن إبـراهيم الـدَّورَقي وأحمـد بن سعيـدٍ الدَّارمي ، قالا ثنا يزيـد بن هارون ، قـال أنا يحيى بن سعيـد ، قال أني عبد الرحمن الأعرج أنَّهُ سمع ابن بحينة رضي الله عنه يقول : إنَّ رسـولَ الله ﷺ صلّى بهم فقـامَ في الرَّكعتين فسبحنـا به فمَضَى في صـلاته ، ثمَّ سجَدَ سَجْدَتَيْن ، ثُمَّ سَلَّم . الحديث للدارمي .

= « المـوطأ » (٦٢/٩٥/١) ، وعنـه أبو داود (١٠٢٦) ، والبيهقيُّ (٣٣١/٢) ، والبغـويُّ (٢٨١/٣) -٧٧

ورواية الجماعة أرجح بلا شك .

وخالفهم عبد الله بن جعفر ، وهو والدُ علي بن المديني ، فـرواه عن زيد بن أسلم ، عن ابن عباسٍ . . .

أخرجه الدارقطنيُّ (٣٧٣/١ ـ ٣٧٤) ولكن عبد الله بن جعفر ضعيفٌ ، ومخالفته لا قيمة لها . . والله أعلم .

[٢٤٢] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخـرجـه مـالـك (٦٥/٩٦/١ ، ٦٦) ، والبخـاريُّ (٩٩/٣ ـ فتـح) ، ومسلمٌ (٥٧٠) ، وأبـو عـوانـة (١٩٣/٢ ، ١٩٤) ، وأبـو داود (١٠٣٤) ، والـنسـائـي (٢٠/٣) ، والتـرمـذيُّ (٣٩١) ، وابن مـاجـة (١٢٠٦)، والـدارمـي (٢٩١/١) ، وأحمـد (٣٤٥/٥ ، ٣٤٦) ، وابن خزيمـة (١١٤/٢ ـ ١١٥) ، والـطحـاويُّ في « شـرح الآثـار » (٤٣٨/١) ، والـدارقـطنـيُّ (٣٧٧/١) ، والـبـيـهـقـيُّ (١٣٤/٢ ، ٣٤٠ ، ٣٤٣ ، ٣٥٢) ، والبغـويُّ فـي « شـرح السُّـنـة » (٢٩٠/٣) من طرقٍ عن الأعرج ، عن عبد الله بن بُحينة . . . فذكره . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

[٢٤٣] حدثنا ابن المقرىء ، قال ثنا سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي ، عن أيُّوب ، عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال صلّى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاَتي العشي إمّا الظُّهر وإما العصْر أظُن أنَّها العصر فصلى ركعتين ثمَّ سلم ثمَّ تقدَّمَ فجَلَس إلى جذع نخلةٍ كالمغضِبِ فَذَهَبَ سرعَان الناس وهم يقولون قصرتِ الصَّلاة قصُرَت الصَّلاة فَتَقَدَّم ذو اليَدَيْن فقال يا رسول الله قصرت الصَّلاة أمْ نسيت فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم قال فصلى ركعتين ثمَّ سلَّم وكبَّر وسجَدَ ثمَّ كبَّر وَرَفَعَ ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ ثُمَّ كَبَّرَ وَرَفَعَ .

[٢٤٤] حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّروقي ، قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، قال ثنا زائدة بن قدامة ، عن منصور ، عن إبراهيم

---

[٢٤٣] إسنادُهُ صحيحٌ . .

أخرجه مالكٌ (١/ ٩٤/ ٥٩)، والبخاري (١/٥٦٥ ـ ٥٦٦ ، ٢/ ٢٠٥ ، ٣/ ٩٦، ٩٨ ، ٩٩، و ١٠/ ٤٦٨، و١٣/ ٢٣١ ـ ٢٣٢ ـ فتح) ومسلمٌ (٥٧٣)، وأبو عوانة (٢/ ١٩٥)، وأبو داود (١٠٠٨)، والنسائيُّ (٣/ ٢٠ ـ ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥)، والترمذيُّ (٣٩٩)، وابن ماجة (١٢١٤)، والدارميُّ (١/ ٢٩٠)، وأحمد (٢/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥ ، ٢٤٨ ، ٢٨٤)، والشافعيُّ في « مسنده » (٢٩٩ ، ٣٠٠)، وابن خزيمة (٢/ ١١٩، ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٢٦)، والطحاوي (١/ ٤٣٩، ٤٤٤ ، ٤٤٥)، والدارقطنيُّ (١/ ٣٦٦)، والبيهقي (٢/ ٣٥٤)، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٣/ ٢٩١ ، ٢٩٢ ـ ٢٩٣)، من طرقٍ عن أبي هريرة .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

[٢٤٤] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٣/ ٩٣ ـ ٩٤ فتح) ، ومسلم (٥٧٢) ، وأبو عوانة (٢/ ٢٠٠ ، ٢٠٢)، وأبو داود (٢٠١٩ ، ٢٠٢٠ ـ ٢٠٢١)، والنسائي (٣/ ٢٨ ، ٢٩)، =

عن علقمة ، عن عبد الله رضي الله عنه قال صلّى بنا رسول الله ﷺ فَزَادَ في الصَّـلاة أوْ نَقَصَ ، قالَ منْصُـور قال إبـراهيم النَّاسي ذَلِـكَ علقمـة أو علقمة عن عبد الله ، فلمَّا قضى رسولُ الله ﷺ الصَّلاة أقْبَلَ علَيْنا بوجهـه فقُلنا : يا رسـول الله حدث في الصَّـلاة شيء ، قال : ومـا ذاك فأخبـرناه بالذي صنَعَ ، فَثَنى رِجْلُهُ واستقبلَ القِبْلَة فَسَجَدَ سَجْدَتَيْن ثم انْصَرَف إليْنا فقال إنه لو حدَث في الصلاة شيء لنبَّأتُكُمْ ولكنِّي بشـرٌ أذْكُرُ كما تذْكرون وأنسى كما تنسون فإذا نسيتُ فذكروني وأيكم ما شـك في صلاتـه فلينظر اخرى ذلِكَ إلى الصَّواب فليتم عليه ، ثمَّ يسلِّمُ ويُسْجُدُ سجدتين .

[٢٤٥] حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال ثنا المعتمـر بن سليمان ، عن خـالـد الحـذَّاء ، عن أبي قـلابـة ، عن أبي المُهَلَّبِ عن عمـران بن حصين رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ صلى صلاة العصر ثلاث ركعاتٍ فسلم فقيل له فصلى ركعةً ثم سلّم ثم سجد سجدتين ثم سلَّم .

= والترمذي (٣٩٢)، وابن ماجة (١٢١١)، والدارميُّ (١/ ٢٩١)، وأحمد (١/ ٣٧٩ ، ٤٢٤، ٤٥٥)، والـطيـالـسـيُّ (٢٧١)، وابــن خــزيـمــة (٢/ ١١٣ ـ ١١٤)، والـطحــاوي (١/ ٤٣٣ ـ ٤٤٤)، والـدارقـطنيُّ (١/ ٣٧٥)، والبيهقي (٢/ ٣٣٠، ٣٣٥)، والبغـوي في « شــرح السُّنـة » (٣/ ٢٨٧) من طـرقٍ عن إبـراهيم ، عن علقمــة ، عن ابن مسعـود . . فذكره .

وسيأتي طَرفٌ آخرٌ له بعد حديث إن شاء الله تعالى .

وقال الترمذيُّ :

« حديث حسنٌ صحيحٌ . . . » .

[٢٤٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلمٌ (٥٧٤)، وأبو عوانة (٢/ ١٩٨ ـ ١٩٩)، وأبو داود (١٠١٨)، والنسـائيُّ (٣/ ٢٦)، وابن مـاجة (١٢١٥)، وأحمـد (٤/ ٤٢٧ ، ٤٤١)، والـطيـالسيُّ (٨٤٧)، وابنُ خُــزيمــة (٢/ ١٣٠)، والـطحــاويفي « شــرح المعــاني » (١/ ٤٤٢ ، ٤٤٣)، والبيهقي=

[٢٤٦] حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال ثنا عبـد الله بن إدريس ، قـال سمعت الحسن بن عُبيد الله عن إبـراهيم قـال : صلّى بهم عَلْقَمَـة خمساً ، قال فقالوا يا أبا شبلٍ زدت في الصلاة قال فقال لم افعـل ، قال قالوا بلى ، قال قال إبراهيم ، فقلـت بلى من جانب المسجد ، قال فقال وأنتَ أعْوَرُ تقول ذلِكَ قال فانفتَلَ وَسَجَدَ بِهِمْ سجدتَين ثم حدثهم عن عبدالله رضي الله عنـه أن رسول الله ﷺ صلّى بهم خمسـاً قَال فَسَجَـدَ بِهِمْ سَجْـدَتَيْنِ وَهُـوَ جَالِسٌ وقـال : « إنَّما أنَـا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَـا تَنْسُون » إبـراهيم هذا هـو ابنُ سويد النَّخعي وَلَيسَ بإبراهيم بن يزيد النَّخعي .

[٢٤٧] حـدثنا محمـد بن يحيى ، قال ثنـا محمد بن عبـد الله بن المثنى الأنصـاري قال أنبي أشعث ، عن محمـد بن سيرين ، عن خـالـد الحذاء ، عن أبي قلابَةَ عن أبي المُهَلَّب عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ صلّى بهم فسَهى في صلاته فسَجَدَ سَجْدَتي السهـو ثم تشهد ثُمَّ سَلَّمَ .

= (٢/٣٣٥ ، ٣٥٤ ، ٣٥٥ ، ٣٥٩) ، من طرقٍ ، عن خالد الحذّاء ، عن ابي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين . . . فذكره .

[٢٤٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

انظر الحديث رقم (٢٤٤) .

[٢٤٧] إسنادُهُ ظاهرُه الصحة ، ولكن في متنه شذوذ .

أخـرجـه أبـو داود (١٠٣٩) ، والـتـرمـذيُّ (٣٩٥) ، وابـن خـزيـمـة (٢/١٣٤) ، وابنُ حبَّـانَ (٥٣٦) ، والحـاكم (١/٣٢٣) ، والبيـهقـيُّ (٢/٣٥٥) ، والبغـويُّ في « شـرح السُّنـة » (٣/٢٩٧) من طـريق أشعث بن عبـد الملك الحمـراني ؛ عن ابن سيرين ، عن خالد الحذاء ؛ عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران . . .

قال الترمذيُّ :

« حسنٌ غريبٌ صحيحٌ . . . » . =

. . . .

= وقال الحالكم :

« صحيحٌ على شرط الشيخين » ومسلم ووافقه الذهبيُّ (!) .

قُلْتُ : ليس كما قالا ، فأشعث وإن كان ثقة ، فإن مسلماً لم يخرج له مطلقاً ، وعلق له البخاريُّ ، فلا يكون على شرطه أيضاً . . ولكن هذا الحديث قد رواه شعبة ؛ ووهيب ، وابن عُليَّة ، وهشيم ، وحماد بن قزيد ، ويزيد بن زريع ؛ وغيرهم عن خالد الحذاء ، لم يذكر أحدٌ منهم التشهد بعد سجود السهو ، وقد تفرد بذلك أشعث هذا دون سائرهم ، فأعله بذلك البيهقيُّ ، وابن عبد البر وغيرهم . .

ومما يؤ يد ذلك : أن محمد بن سيرين قيل له : فالتشهد ؟؟

قال لم أسمع في التشهد شيئاً . .

وقال ابنُ المنذر :

« ° إ=بُ التشهد في سجود السهو يثبتُ . . »

وقال الحافظ في « الفتح »:

« زيادة أشعث شاذّةً . . » ثم قال :

« لكن قد ورد في التشهد في سجود السهو عن ابن مسعود ، عند أبي داود والنسائي ، وعن المغيرة ، عند البيهقيِّ ، وفي إسنادهما ضعف ، ، فقد يقال : إن الأحاديث الثلاثة في التشهد باجتماعهما ترتقي إلى درجة الحسن . . قال العلائي : وليس ذلك ببعيد . . . » أ . هـ .

قُلْتُ : بل بعيد ، والنفسُ لا تطمئن إلى القول بثبوت هذا التشهد ؛ والأحاديث التي أشار إليها الحافظ حققت القول عنها في « بذل الإحسان » وهي ضعيفة ، لا تصلح أن تقوي بعضها بعضاً . . كما ذكرته هناك . .

وممن ضعّف هذه الزيادة شيخُنا حافظُ الوقت ناصر الدين الألباني ، في تعليقه على « صحيح ابن خزيمة » وقال :

« فصّلتُ القول على ذلك في « ضعيف سنن أبي داود » (١٩٣) » أ . هـ .

قُلْتُ : يسرّ الله طبعه ، وجزى صاحبه عن الإسلام والمسلمين خيراً . . آمين . .

(٤٤) ما جاء في الكسوف

[٢٤٨] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا مطرفُ وقرأته على ابن نافع ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال : كَسَفَتِ الشَّمس علَى عهْدِ رسول الله ﷺ فَصلَّى رسولُ الله ﷺ والنَّاسُ مَعَهُ فَقَامَ قياماً طويلاً نحواً مِنْ سورة البقرة ثمَّ ركع ركوعاً طويلاً ثمَّ رَفَعَ فَقَامَ قياماً طَويلاً وهُوَ دُونَ القِيامِ الأوَّلِ ثمَّ رَكَعَ رُكوعاً طويلاً وهُوَ دون الرُّكوع الأوَّل ثمَّ سَجَدَ قال ابن يحيى لعلَّهُما قالا ثمَّ رفَعَ أوْ لَمْ يقولاه فقَامَ قياماً طويلاً وهو دونَ القيامِ الأوَّلِ ثمَّ رَكَعَ رُكوعاً طويلاً وهو دونَ الرُّكوع الأول ثمَّ رفَعَ فقَامَ قياماً طويلاً وهو دون القيام الأوّل ثم ركَعَ رُكُوعاً طويلاً وهو دونَ الرُّكوع الأوّل ثمَّ سَجَدَ ثُمَّ انصرفَ وقدْ تجلَّتِ الشَّمس فقال : إنَّ الشَّمس والقمرَ آيتان من آيات الله عزّ وجلّ لا يخسفان لموت أحدٍ ولا لحياتِهِ ، فَإذا رأيتُمْ ذلك فاذكروا الله قالوا : يا رسول الله رأيناكَ تَنَاوَلتَ شيئاً في مَقَامِكَ هذا ، ثم رأيناك تكعكعت فقال : رأيتُ الجنَّة أو رأيتُ الجنَّة فتناولتُ منها عنقوداً ولَوْ اخذته لاكلتمْ مِنْهُ ما بَقيتِ الدُّنيا ، ورأيتُ النّار فلَمْ أرَ كاليَوْمِ منظراً قط ورأيتُ أكثرأهلها النساء قالوا : تم يا رسول الله قال بكفرهن قيل : يكفرن بالله قال : يكفُرْنَ العشيرَ ويكفرن الإحسان لَوْ أحسنْتَ إلى

---

[٢٤٨] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مالك (١/١٨٦ - ٢/١٨٧)، والبخاري (٩/٢٩٨ - فتح)، ومسلمٌ (٢/٦٢٦- عبد الباقي)، وأبو عوانة (٢/٣٧٩ - ٣٨٠)، وأبو داود (١١٨٩) مختصراً ، والنسائيُّ (٣/١٤٦- ١٤٧ ، ١٤٨)، والدارمي (١/٢٩٨)، وأحمد (١/٢٩٨ ، ٣٥٩)، وابن خزيمة (٢/٣١٢- ٣١٣)، والبيهقي (٣/٣٢١)، والبغوي (٤/٣٦٩ - ٣٧٠)، من طريق زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباسٍ . . فذكره

إحداهن الدَّهر كله ثم رأت منك شيئاً قالتْ ما رَأيتُ منْكَ خيراً قط : أخْبرني الرَّبيع بنُ سُلَيْمان أن الشَّافعي أخبرهُمْ قالَ وأنا مالِكٌ بهذا الحديث ولَمْ يقل في الموضع الذي شكَّ فيه محمد بن يحيى ثُمَّ رفَعَ .

[٢٤٩] حدثنا بحر بن نصرٍ ، عن ابن وهبٍ ، عنْ يونس بن يزيد ، عن ابن شهابٍ ، قال أخبرني عروة بن الزُّبير ، عن عائشة رضي الله عنها زوج النَّبي ﷺ قالت : خسَفَتْ الشَّمس في حياةِ رسولِ الله ﷺ فخَرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى المسجد فقامَ وكبَّر وصفَّ النَّاسُ وراءهُ فاقْترأ رسولُ الله ﷺ قراءةً طَويلةً ، ثُمَّ كَبَّرَ فرَكَعَ رُكوعاً طويلاً ، ثمَّ رَفَعَ رأسهُ فقالَ سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنا ولَكَ الحَمْدُ ، ثمَّ قامَ فاقترأ قراءةً طويلةً هي أدْنى من القراءة الأولى ، ثمَّ كبَّرَ فرَكَعَ رُكوعاً طويلاً وهو أدنى من الرُّكوع الأول ، ثمَّ قال سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ ربَّنا وَلَكَ الحَمْدُ ثمَّ فَعَلَ في الرّكعة الأخرى مثلَ ذَلِكَ ، فاسْتكملَ أرْبَعَ ركعَاتٍ وأرْبَعَ سجْدَاتٍ وانْجَلَتِ الشمس قبْلَ ان ينصرف ، ثم قامَ فَخَطَبَ النَّاسَ واثنى على الله بِمَا هوَ أهْلُهُ ثم قال : إنَّ الشَّمسَ والقمَرَ آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحدٍ ولا لحياته فإذا رأيتموهما فافزعوا إلى الصلاة .

---

[٢٤٩] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاريُّ (٢/٥٣٣ـ فتح) ومسلمٌ (٩٠١)، وأبو عوانة (٢/٣٧٤، ٣٧٥)، وأبو داود (١١٨٠)، والنسائي (٣/١٢٧،١٢٨)، والترمذي (٥٦١)، وابن ماجة (١٢٦٣)، وأحمد (٦/٨٧)، وابن خزيمة (٢/٣١٤ـ ٣١٥ . ٣١٩ـ ٣٢٠)، والطحاويُّ في « شرح الآثار » (١/٣٢٧)، والحميديُّ (١٨٠)، والبيهقي (٣/٣٤٠ـ ٣٤١)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٤/٣٧٥ ـ ٣٧٦) من طرقٍ ، عن الزهريّ ، عن عروة ، عن عائشة . .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . ».

[٢٥٠] حدثنا هارُونَ بنُ إسْحاقَ ثَنا عَبْدَهُ عن هِشامِ بنِ عُرْوَةَ عن أَبيهِ ، عن عَائِشَةَ رضي الله عنها قالت : خَسفَتِ الشَّمْسُ عَلى عَهْدِ رسولِ الله ﷺ فقامَ رسولُ الله ﷺ فصَلَّى فَأَطَالَ الْقِيامَ جِدّاً ثُمَّ رَكَعَ فَأَطالَ الرُّكُوعَ جدًّا ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيامَ الأَولِ ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَولِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيامَ الأَولِ ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيامِ الأَوّلِ ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ثُمَّ سَجدَ فَفَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ وَقَدْ جُلِيَ عَنِ الشَّمْسِ فَقَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ الله وَأَثْنى عَلَيْهِ ثَمَّ قَالَ : إنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتانِ مِنْ آياتِ الله لاَ يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا وَإذْكُرُوا الله ، ثُمَّ قَالَ يَا أُمَّةَ محمدٍ وَالله مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ الله عَزَّ وَجَلَّ أن يَزْنِيَ عَبْدَهُ أَوْ تَزْنِي أَمَتُهُ ، يَا أُمَّةَ محمدٍ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيراً وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً .

[٢٥١] حدثنا محمد بن الحسين بن طِرْخان ، قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا زائدة ، عن هشام بن عروَةَ ، عن فاطمة بنتِ المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ أمَرَ بالعتاقة في كُسُوف الشمس .

---

[٢٥٠] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مالك (١/١٨٦/١)، والبخاري (٢/٥٢٩- فتح)، ومسلمٌ (٩٠١)، وأبو عوانة (٢/٣٧٣- ٣٧٤)، وأبو داود (١١٩١) مختصراً ؛ والنسائي (٣/١٣٢- ١٣٣)، وابن خزيمة (٢/٣٢٤)، والطحاويُّ (١/٣٢٧)، والبيهقي (٣/٣٣٨)، والبغويُّ (٤/٣٧٣- ٣٧٤)، من طرقٍ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . .

[٢٥١] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٢/٥٤٣- ٥٤٤ فتح)، وأبو عوانة (٢/٣٦٩)، وأبو داود (١١٩٢)، وأحمد (٦/٣٤٥)، وابن خزيمة (٢/٣٢٩)، والبيهقي (٣/٣٤٠)، والبغوي في « شرح =

[٢٥٢] حدثنا أبو سعيد الأشج عن عثَّامٍ بن علي ، قال حدثنا هشامٌ عن فاطمة عن أسماء رضي الله عنها قالت : « كنَّا نؤمَرُ بالعتاقة في كسوف الشمس » .

(٤٥) ما جاء في صلاة الاستسقاء

[٢٥٣] حدثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الغزِّي ، قال ثنا الفريابي ، قال ثنا سفيان عن هشام بن اسحاق بن عبد الله بن كنانةَ عن

= السُّنة (٣٨٤/٤) من طريق هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر . .

قال البغويُّ :
« هذا حديثٌ صحيحٌ . . » .

[٢٥٢] إسناده صحيحٌ . .
انظر ما قبله .
[٢٥٣] إسناده لينٌ . .

أخرجه أبو داود (١١٦٥)، والنسائي (١٥٦/٣)، والترمذي (٥٥٨، ٥٥٩)، وابن ماجة (١٢٦٦)، وأحمد (٢٦٩/١)، ٣٥٥)، وابن خزيمة (٣٣١/٢)، وابن حبان (٦٠٣)، والطحاوي في « شرح المعاني » (٣٢٤/١)، والدارقطني (٦٨/٢)، والحاكم (٣٢٦/١)، والبيهقي (٤٣٧/٣)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٤٠١/٤) من طريق هشام بن إسحق، عن أبيه، عن ابن عباس . .

قال الترمذيّ :
« حديث حسنٌ صحيحٌ . . »!!

وقال الحاكم :
« هذا حديث رواته مصريون ومدنيون ، ولا أعلم أحداً منهم منسوباً إلى نوع جرحٍ ، ولم يخرجاه . . » ووافقه الذهبي .

قُلْتُ : هشام بن إسحق ؛ ترجمة ابنُ أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٥٢/٢/٤-٥٣) وحكى عن أبيه : « شيخ » . =

أبيـهِ ، عن ابنِ عبَّـاس رضي الله عنهمـا ، أن رسـول الله ﷺ خَـرَجَ في استسقاء فَلَمْ يخطُب خطبكم هذه ، خـرَجَ مُتَضرعـاً مُتبذلاً فصلَّى ركعتَيْنِ كما يُصلي العيد .

= ووثقه ابن حُبان على عادته !!

ولذا قال الحافظ فيه :

« مقبول . . ».

يعني عند المتابعة، وإلا فليمّن الحديث . .

ولكنه توبع في الجملة . .

فـرواه محمد بن عبـد العزيـز ، عن أبيه ، عن طلحـة قال : أرسلني مـروان إلى ابن عباسٍ أسأله عن سنة الاستسقاء ؟ فقال : سنة الاستقساء هي سنة الصلاة في العيدين ؛ إلا أن رســول الله ﷺ قلب رداءه فجعـل يمينــه على يسـاره ، ويســاره على يمينـه ، وصلى ركعتين . . وكبّـر في الأولى سبـع تكبيـرات ، وقـرأ : سبـح اسم ربـك الأعلى ، وقـرأ في الثانية : هل أتاك حديث الفاشية ، وكبّر فيها خمس تكبيرات . . ».

أخـرجـه الـدارقـطني (٢/ ٦٦)؛ واللَّفظ لـه ، والحـاكم (١/ ٣٢٦)، والبيهقـي (٣/٣٤٨).

قال الحاكم :
« صحيح الاسناد »!!
فرَّده الذهبيُّ بقوله :
« ضُعِّف عبدُ العزيز . . ».

قُلْتُ : بل تركه النسائي . .
وقال البخاريُّ :
«منكر الحديث ».
فعلى مصطلحه يعني : لا تحل الرواية عنه وأبوه ، قال ابن القطان :

«مجهول الحال ».
وهـذه المتابعـة لا تجدي شيئـاً ، فيظل الحـديث على ضعفه والله سبحـانـه وتعـالى أعلم . .

[٢٥٤] حدثنا ابن المقرىء ، قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكرٍ عن عبّاد بن تميم ، عن عمه رضي الله عنه ، أنَّ النَّبي ﷺ خرَجَ إلى المصلى فاستسقى فاستقبل القبلة وقلَّب رداءه وصلى رَكْعَتين .

[٢٥٥] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا عبد الـرَّزَّاق عن معمرٌ ،

---

[٢٥٤] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مالك (١/١٩٠/١)، والبخاري (٢/٥١٥ـ فتح)، ومسلم (٨٩٤)، وأبو داود (١١٦٧)، والنسائي (٣/١٥٥)، وابن ماجة (١٢٦٧)، والدارمي (١/٢٩٩)، وأحمد (٤/٣٩، ٤٠، ٤١)، والشافعيُّ (١/١٩٥)، وابن خزيمة (٢/٣٣٢)، والطحاوي في « شرح الآثار » (١/٢٣٢)، والدارقنيُّ (٢/٦٧)، والبيهقي (٣/٣٤٧)، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٤/٣٩٨)، من طرقٍ عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عباد بن تميم ، عن عمه . .

وتابعه الزهريُّ ، عن عباد .

أخرجه البخاري (٢/٥١٣ ، ٥١٤ فتح)، ومسلم (٨٩٤)، وأبو داود (١١٦١)، والنسائي (٣/١٥٧)، والترمذي (٥٥٦)، والدارمي (١/٢٩٩)، وأحمد (٤/٤٠، ٤١)، وابن خزيمة (٢/٣٣٣)، والطحاوي (١/٣٢٣)، والدارقطني (٢/٦٧)، والبيهقي ، والبغوي (٤/٣٩٩).

قال الترمذي :

« حديث حسنٌ صحيحٌ . . ».

وتابعه عمارة بنُ غزية ، عن عبادٍ . .

أخرجه أبو داود (١١٦٤)، وأحمد (٤/٤٢)، والطحاويُّ (١/٣٢٤)، والحاكم (١/٣٢٧)، والبغويُّ (٤/٤٠٤ـ ٤٠٥) . .

قال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبيُّ . .

قُلْتُ : في سند الحاكم إبراهيم بن حمزة ، وهو وأن كان ثقة فإن مسلماً ما خرّج له شيئاً ، وإنما البخاريُّ . .

والله أعلم . .

[٢٥٥] إسناده صحيحٌ . .

انظر ما قبله .

عن الزُّهري عن عبَّاد المن تميمٍ عن عَمِّه ، قال : خرَجَ رسولُ الله ﷺ بالنَّاسِ يستسقي فصلَّى بهِمْ رَكْعَتين وجهَرَ بالقراءة وحَوَّل رداءهُ وَرفَعَ يَدَيْهِ ودَعَى واستسقى واستقبل القبلة .

[٢٥٦] حدثنا عبَّاس بن الوليد بن مزيدٍ ، أن أباهُ أخبره ، قال سمعتُ الأوْزاعي ، قال ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري ، قال ثنى أنسُ بنُ مالكٍ رضي الله عنه قال : أصابَتِ النَّاس سَنَةٌ على عهد رسول الله ﷺ فبينا رسول الله ﷺ على المِنْبَرِ يخْطُبُ النَّاس في يَوْمِ جُمُعةٍ ، قام أعْرابي فقَالَ : يا رسول الله هَلَكَ المَالُ وجَاعَ العِيَالُ فادْع الله لنا ، قالَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ وما في السَّماء قَزَعَةٌ فوالذي نفسي بيده ما وضعهُمَا حتَّى ثارَ سَحَابٌ كأمثالِ الجبالِ ثمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَن المِنْبَرَ حتَّى رأيتُ المَطَرَ يتحَادَرُ علَى لحيَتِهِ فَمُطِرنا يوْمَنَا ذَلكَ ومِنَ الغد ومن بعد الغَدِ والّذي يليه حتَّى الجُمُعة الأخرى ، فقامَ ذلك الأعرابي أو قال رجلٌ غيره فقال : يا رسول الله تهدَّم البناء فادفع الله لنا ، فَرَفَعَ رسولُ الله ﷺ يَدَيْهِ فقال : اللهُمَّ حَوَالَيْنا ولا عَلَيْنا ، قال : فما يُشير بيده إلى ناحيةٍ منَ المَسْجِدِ إلاّ تَفَرَّجتْ حتَّى صارَت مِثْلَ الجوبةِ وسالَ الوادي وادي قناةَ شهراً ولَمْ يجيء رجلٌ منْ ناحيةٍ من النواحي إلا حدَّث بالجودِ .

---

[٢٥٦] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٢/٥١٩- فتح)، ومسلم (٢/٦١٤- عبد الباقي)، والنسائي (٣/١٦٦ - ١٦٧)، وأحمد (٣/٢٥٦)، والبيهقي (٣/٣٥٤)، والبغوي (٤/٤١٤- ٤١٥) وغيرهم من طريق عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، حدثني إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنسٍ . . فذكره .

وللحديث طرق كثيرة عن أنسٍ ذكرتها مفصّلةً في « البذل» (١٥١٨)، والحمد لله على التوفيق . .

(٤٦) ما جاء في العيدين

[٢٥٧] حدثنا عليّ بن خشرمٍ ، قال أنا عيسى بن يونس ، عن هشام ، عن حفصة ، عن أمِّ عطيَّة الأنصارية رضي الله عنها قالت : أمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نُخْرِجُهُنَّ في يَوْمِ الفِطْرِ والنَّحْرِ العَوَاتِقَ والحيض وذوات الخدورِ، فأمَّا الحيضُ فيتعتزلن المسجدَ ويشهدن الخير ودعوة المسلمين ، قلت يا رسول الله : إحداهن لا يكون لها جلبابٌ ؟ قال لِتُلبسها أختها منْ جِلبابها .

[٢٥٨] حدثنا إسحاق بن منصور ، قال أنا عبد الرحمن - يعني ابن مهدي - عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس ، قال سمعت ابن عبَّاس رضي الله عنهما يقول : خرَجْتُ معَ النبي ﷺ في يَوْمِ فطر أو أضحى فصلى ثمَّ خطَبَ ثمَّ أتَى النِّساء فوَعَظَهُنَّ وذكَّرَهُنَّ وأمَرَهُنَّ بالصدقة .

---

[٢٥٧] إسناده صحيحٌ . .
وقد مرّ تخريجه برقم (١٠٥)
والحمد لله على التوفيق . .
[٢٥٨] إسناده صحيحٌ . .
أخرجه البخاري (٢/٤٦٤- فتح)، وأبو داود (١١٤٦)، والنسائي (٣/١٩٢)، وأحمد (٣٣١٥، ٣٣٥٨، ٣٤٨٧)، والبيهقي (٣/٣٠٧) من طريق عبد الرحمن بن عابس ، عن ابن عباسٍ . .

وتابعه عطاء بن أبي رباح عن ابن عباسٍ . .

أخرجه مسلم (٢/٦٠٢ عبد الباقي)، وأبو داود (١١٤١- ١١٤٢)، والنسائي (٣/١٨٤)، وابن ماجة (١٢٧٣)، والدارمي (١/٣١٤)، وأحمد (٣١٠٥)، والشافعي (١/١٧٧)، والحميدي (٤٧٦)، والطيالسي (٢٦٥٥)، وابن خزيمة (٢/٣٤٥)، والبيهقي (٣/٢٩٦)، والبغوي (٤/٢٩٩- ٣٠٠) . .
وكذا عكرمة عن ابن عباسٍ . .
أخرجه أحمد (٣٠٦٥)، والبيهقي (٣/٢٩٩) وغيرهما . .

[٢٥٩] حدثنا علي بن خشرمٍ ، قال أنا عيسى ، عن عبد الملك ، عن عطاء عن جابرٍ رضي الله عنه قال : صلَّينا مع رسولِ الله ﷺ في يوم عيدِ فِطْرٍ أوْ أضحى فبَدَأَ بالصلاةِ قبل الخُطْبة بغيْر أذانٍ ولا إقامة .

[٢٦٠] حدثنا أبو سعيدٍ الأشج ، قال ثنا أبو خالدٍ قال ثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أنَّ النَّبي ﷺ كانت ترْكز له الحربة يصلي إليها يومَ العيد ، وحدثنا به أبو سعيدٍ الأشج مرَّةً اخرى ولَمْ يذْكُرْ يومَ العِيد .

---

[٢٥٩] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مسلم (٦/١٧٥- نووي)، والنسائي (٣/١٨٦- ١٨٧)، والدارمي (١/٣١٦)، وأحمد (٣/٣١٨)، وابن خزيمة (٢/٣٥٧)، والبيهقي (٣/٢٩٦)، من طريق عبد الملك ابن أبي سليمان ، عن عطاء، عن جابر . .

وتابعه ابنُ جريجٍ ، حدثني عطاء . .

أخرجه البخاريُّ (٢/٤٦٦ - فتح)، ومسلم (٦/١٧٤- نووي)، وأبو داود (١١٤١)، وابن خزيمة (٢/٢٤٨، ٣٥٦- ٣٥٧)، والبيهقي (٣/٢٩٨).

[٢٦٠] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (١/٥٧٣، ٥٧٥، و٢/٤٦٣- فتح) ومسلمُ (٤/٢١٧- ٢١٨ نووي)، وأبو عوانة (٢/٤٨)، وأبو داود (٦٨٧)، والنسائي (٢/٦٢)، وابن ماجة (١٣٠٥)، وأحمد (٢/١٣، ١٨، ١٤٢)، وابن خزيمة (٧٩٩، ٨٠١)، والبيهقي (٢/٢٦٩)، وابن حزمٍ في « المحلى » (٤/٩)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٢/٤٤٩- ٤٥٠) من طرقٍ عن عبيد الله ، عن نافعٍ ، عن ابن عمر . .

وتابعه الأوزاعي ، عن نافعٍ .

أخرجه البخاريُّ (٢/٤٦٣ - فتح)، وغيرُهُ . .

[٢٦١] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا أبو داود ، عن شعبة ، عن عدي - يعني ابن ثابتٍ - عن سعيد بن جُبَيْرٍ ، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما أنَّ النَّبيّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الفِطْرِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْن لَمْ يُصلِّ قبلها ولا بعدها .

[٢٦٢] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا أبو نعيم ، قال ثنا عبد الله - يعني ابن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي ، قال سمعتُ عمْرو ابن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه ، أنَّ رسول الله ﷺ كبَّرَ في العيد يَوْمَ الفِطر سبعاً في الأولى وخمساً في الآخرة سوى تكبيرة الصَّلاة .

---

[٢٦١] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٢/٤٥٣، ٤٧٦- فتح)، ومسلم (٢/٦٠٦)، وأبو داود (١١٥٩)، والنسائي (٣/١٩٣)، والترمذي (٥٣٧)، وابن ماجة (١٢٩١)، والدارميُّ (١/٣١٥، ٣١٦)، وأحمد (٣٠٦٤، ٣١٥٣، ٣٣٣٣)، وابن خزيمة (٢/٣٤٥)، والطيالسي (٢٦٣٧)، والبيهقي (٣/٢٩٥، ٣٠٢)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٤/٣١٥) من طريق عدي بن ثابتٍ ، عن سعيد بن جبيرٍ، عن ابن عباسٍ . .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . »

[٢٦٢] إسناده صالحٌ . . وهو حيثٌ صحيحٌ بشواهده .

أخرجه ابو داود (١١٥٢)، وابن ماجة (١٢٧٨)، والطحاوي في «شرح الأثار» (٢/٣٩٩)، وأحمد (٢/١٨٠). والدارقطني (٢/٤٨)، والبيهقي (٣/٢٨٥) من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جدّه . .

قُلْتُ : وهذا سندٌ صالح كما قال الحافظ العراقي وعبد الله بن عبد الرحمن تكلموا فيه ، ولكنه يعتبر به كما فصَّلته في « فصل الخطاب، بنقد المغنى عن الحفظ والكتاب » (ص ٧٦- ٧٩، طبع دار الكتب العلمية) وانظر شواهده هناك والله سبحانه وتعالى الموفق . .

[٢٦٣] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا عبد الرَّزَّاق ، قال اخبـرنا ابن جريجٍ ، قال اخبرني حسن بن مسلم ، عن طاووس، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال شهِدْتُ صلاة الفِطر معَ رسول الله ﷺ وأبي بكرٍ وعُمَـرَ وعُثمان رضي الله عنهم فكلُّهم يصليها قبْلَ الخُطبة ثمَّ يخطب بعـد ، قال فَنَـزَل نبي الله ﷺ كأنِّي أنـظر إليه حينَ أجْلَسَ الـرجـال بيـده ، ثمَّ أقْبَـلَ يشقهْم حتَّى جـاء النسـاء معـه بـلالٌ فقـال : يـا أيُّهـا النبي إذا جـاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً فتَـلَا هذه الآيـة حتَّى فَرَغَ منهَا ثمَّ قال حين فَرَغَ منه أنتن على ذلك ، فقالتِ امـرأة واحدة لم يجبْ غيرها منهن : نعم يا نبي الله لا يدري حسَنٌ منْ هي قال فتصدَّقنَّ ، قـال فبسط بـلالٌ ثوْبـه ثمَّ قال هلَم لكن فـداكن أبي وأمي فَجَعَلْنَ يُلقين الفَتَحَ والخواتيمَ في ثَوْبِ بلال.

[٢٦٤] حدثنا محمود بن آدم ، قال ثنـا الفضلُ ـ يعني ابن مـوسى ـ قـال أنا ابن جـريجً عن عـطاء عن عبد الله بن السـائبِ رضي الله عنـه

---

[٢٦٣] إسناده صحيحٌ . .

ك أخـرجه البخـاريُّ (٢/٤٦٦ ـ ٤٦٧ فتـح)، ومسلم (٦/١٧١ـ ١٧٢ نـووي)، وأبـو داود (١١٤٧)، وابن ماجة (١٢٧٤)، وابن خزيمة (٢/٣٥٦)، وأحمد (٢١٧١ ، ٢١٧٣، ٢٥٧٤، ٣٠٦٤، ٣٢٢٥، ٣٢٢٧)، والبيـهقـي (٣/٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨) من طـريـق ابن جريجٍ ، أخبرني الحسن بن مسلم ، عن طاووس ، عن ابن عباسٍ . . . فذكره .

وقد ثوّله بعضهم ؛ واختصره آخرون . .

والحديث عزاه مُخرِّج المنتفى السيد عبـد الله هاشم الى الترمذي ، وهـو سهوٌ فيمـا أظن ، فليس هو في الترمذي من هذا العصر ، والله أعلم . .

[٢٦٤] إسناده صحيحٌ ـ إن نجا منه تدليس ابن جريجٍ !!

أخرجه أبـو داود (١٥٥)، والنسائي (٣/١٨٥)، وابن مـاجة (١٢٩٠)، وابن خـزيمة (١٤٦٢/٢/٣٥٨)، والدارقطني (٢/٥٠)، والحاكم (١/٢٩٥)، والبيهقي (٣/٣٠١)، من =

قال : حَضَرْتُ النَّبي ﷺ في يومِ عيدٍ فقال : قد قضيتم الصَّلاة فَمَنْ شاء منكمُ فليجلس للخطبة ومن شاء أنْ يذهب فليذهب .

= طريق الفضل بن موسى ، أنا ابن جـريجٍ ، عن عـطاء ، عن عبد الله بن السـائب ، رضي الله عنه . .

قُلْتُ : اختلفت أنظار العلماء حول هذا الحديث . .

فقال أبو داود عقبة :

« هذا مرسلٌ ، عن عطاء ، عن النبي ﷺ . . » .

ونقله الدارقطنيٌّ وسكت عليه ، كالمقرِّ له . .

وفي « نصب الراية » (٢/٢٢١) عن النسائي : « هذا خطأ ، والصواب مرسلٌ . . » .

وروى البيهقي (٣٠١/٣) عن ابن معين :

« عبد الله بن السائب الـذي يروي أن النبي ﷺ صلّى بهم العيـد ؛ هذا خـطأ ، إنما هو عن عطاءٍ فقط ، وإنما يغلط فيه الفضـل بن موسى السينـاني ، يقول : عن عبـد الله بن السائب . . » أ هـ .

وعلى النقيض منهم ، قال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين . . » ووافقه الذَّهبي(!!) .

أما تعليلهم الحديث بالإرسال، فقد أجاب عنـه ابن التركمـاني في « الجوهـر النقي » بقوله : .

« الفضل بن موسى ثقةٌ جليلٌ ، روى له الجماعة . . وقال أبـو نُعيم : « هو أثبت من ابن المبـارك »، وقد زاد ذكـر : « عبد الله بن السـائب »، فوجب أن تقبـل زيادتـه . . ولهذا أخرجه هكذا مسنداً الأئمة في كتُبهم : أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجة . .والرواية المرسلة التي ذكرها البيهقي ؛ في سنـدها قبيصـة ، عن سفيان . . وقبيصـة وإن كان ثقـة إلا أن ابن معين ؛ وأحمد ، وغيرهما ضعّفوا روايته عن سفيان . . وعلى تقدير صحة هذه الرواية ، لا تُعلل بها رواية الفضل ، لأنه وصل الإسناد ، وهو ثقة . . »أ هـ .

قُلْتُ : وهذا كلامٌ شريفٌ ، غير أن لي مأخذين :

الأول : قولُهُ : « ولهـذا أخرجـه الأئمة مسنـداً . . الخ » فـإنهم أخرجـوه ولم يسكتوا عليه ، بل نبهوا على أنه مرسل . . كذا فعل أبو داود ، والنسائي ـ كما تقدم ذكره .

الثـاني : أن قبيصة ثقـة، وسماعـه من سفيـان صحيـحٌ، وإنمـا طعن من طعن على =

[٢٦٥] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا وهب بن جرير ، قال ثنا شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المُنْشر عن أبيه ، عن حبيب بن سالمٍ عن النُّعمان بن بشيرٍ رضي الله عنهما أنَّ النبي ﷺ كانَ يقرأ في العيد يسبح اسم ربِّك الأعلى وهلْ أتاكَ حديث الغاشية ، فإذا اجتمع عيدٌ ويوم جمعةٍ قرأ بهما فيهما .

= سماعه من سفيان أنه سمع منه وهو صغير ، وهذا تعليلٌ لا يكاد يقوم حتى ينهار(!) وقد أجبت عنه بتوسع في « بذل الإحسان (٣٧)، والحمد الله؛ وإنما تقبل رواية الفضل لأنه زاد في الإسناد: « عبد الله بن السائب » كما قال ابن التركماني . .

ولكني لا أهاب على هذا الإسناد ، إلا تدليس ابن جريج ولم أره صرّح بالتحديث في شيء من الطرق التي وقفت عليها، فإن كان كذلك ؛ فالسند ضعيف . . والله أعلم .

[٢٦٥] إسناده صحيح . .

أخرجه مسلمٌ (٢/٥٩٨ ـ عبد الباقي)، وأبو داود (١١٢٢)، والنسائي (٣/١١٢)، والترمذي (٥٣٣)، وابن ماجة (١٢٨١)، وأحمد (٤/٢٧١، ٢٧٣، ٢٧٦، ٢٧٧)، وابن أبي شيبة (٢/٦)، والدارمي (١/٣١٥)، وابن خزيمة (٢/٣٥٨ـ ٣٥٩)، والحميدي (٩٢١)، والطيالسي (٧٩٥)، والعقيلي في « الضعفاء » (١/٢٦٣)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٤/٢٧٢) والبيهقي (٣/٢٩٤)، من طرقٍ عن إبراهيم بن المنتشر ، عن أبيه ، عن حبيب بن سالم، عن النعمان . .

قُلْتُ : وهذا سندٌ صحيحٌ على شرط مسلمٍ كما ترى . . وحبيب بن سالم وثقة أبو حاتمٍ كما في « الجرح والتعديل » (١/٢/١٠٢)، وأبو داود ، وابنُ حبان . .

أما البخاريُّ ؛ فترجمه في « الكبير » (١/٢/٣١٨) وقال : « فيه نظر . . »(!!) .

وهو جرحٌ شديدٌ عنده، لست أدري وجهه !!

وقد اختلف على حبيب فيه . .

فأخرجه أحمد (٤/٢٧١)، والحميدي (٩٢٠)، من طريق سفيان بن عيينة ، ثنا إبراهيم بن المنتشر ، عن أبيه عن حبيب بن سالم ، عن أبيه، عن النعمان . .

فزيد في الإسناد بعد حبيب بن سالم : « عن أبيه » قال الحميدي :

« كان سفيان يغلط فيه . . ». =

[٢٦٦] حدثنا زياد بن أيوب ، قال ثنا هشيم ، قال إنا أبو بشرٍ ، عن أبي عمَيْر بن أنسٍ أخبرني عمومه لي من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا : غمَّ علينا هلالُ شوَّال فأصبحنا صياماً ، ركْبٌ من آخر

= ووقع في « المسند »

« قال أبو عبد الرحمن : حبيب بن سالم سمعه من النعمان، وكان كاتبه ، وسفيان يخطىء فيه ويقول : حبيب بن سالم عن أبيه ؛ وهو سمعه من النعمان . . » أ هـ.

وهذا القولُ عزاه الشيخ العلاّمة : حبيب الرحمن الأعظمي في تعليقه على « مسند الحميدي » إلى الإمام أحمد ، وهو سهوٌ منه ، وإنما قائله هو : عبد الله بن أحمد ، وكنيتُهُ : أبو عبد الرحمن . . والله أعلم وقال الترمذي :

« وقد روى سفيان ، عن إبراهيم بن المنتشر ، نحو رواية هؤلاء . . » يعني رواه على الجادّة ؛ بإسقاط ـ « عن أبيه » ـ كما رواه أبو عوانة، وجرير بن عبد الحميد ، وغيرهم .

ومثل هذا الاختلاف على سفيان فيه ، لا يضرُّ رواية حبيب بن سالم ؛ والله أعلم . .

وقد أعلّ العقيليُّ الحديث بعلةٍ طريفةٍ (!!) . .

فبعد أن روى الحديث قال :

« رواه ابن عيينة ، ومالكٌ، عن ضمرة بن سعيد المازني ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن النعمان بن بشير أن النبي ﷺ كان يقرأ في الجمعة : سورة الجمعة ، و« هل أتاك حديث الغاشية . . » قال العقيلي :

« وهذه الرواية أولى . . ».

قُلْتُ : إعلالُ حديث حبيب بن سالم ، بحديث عبيد الله عبد الله غير متجه ، ولكن يقالُ : هذا حديثٌ آخرُ غير حديث حبيب بن سالم . . وأما حديث عبيد الله ، عن النعمان ، فأخرجه مالك (١/١١١/١٩)، ومسلم (٨٧٨)، وأبو داود (١١٢٣)، والنسائيُّ (١١٢/٣)، وابن ماجه (١١١٩)، وابن خزيمة (١٧١/٣)، والبغويُّ (٢٧١/٤)، وصنيع مسلم وغيره يشعر أنهما حديثان ، لا حديث واحد ، فاعلالُ احدهما بالآخر مستبعد . . والله أعلم . .

[٢٦٦] إسناده حسنٌ . .

أخرجه أبو داود (١١٥٧)، والنسائيُّ (١٨٠/٣)، وابن ماجة (١٦٥٣)، وأحمد =

النهار فشهدوا عندَ رسول الله ﷺ أنَّهم رأوا الهلال بالأمس ، فأمَرَ رسولُ الله ﷺ أن يفطروا من يومهم وأن يخرجوا لعيدهم من الغد .

(٤٧) باب الوتر

[٢٦٧] حدثنا ابنُ المقرىء ومحمود بن آدم ، قالا ثنا سفيان ، عن الزُّهري عن سالمٍ عن أبيه رضي الله عنه أنَّ النَّبي ﷺ « قال صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشيت الصُّبح فأوْتر بركعةٍ ـ زادَ محمودٌ ـ توتِرُ لَكَ ما مَضى » .

= (٥٨/٥)، والطحاويُّ في « شرح الآثار » (٣٨٦/١)، والدارقطني (١٧٠/٢)، والبيهقي (٣١٦/٣)، من طريق جعفر بن إياسٍ ، عن أبي عمير بن أنسٍ ، عن عمومته . . . . فذكره . .

قال الدارقطني حَسَنٌ » .

قُلْتُ : وهو كما قال ، وأبو عمير بن أنسٍ وثقة ابنُ سعدٍ ، وابن حبان ، وصحَّحَ حديثه ابنُ المنذر ، وابنُ السَّكن ؛ أما ابن عبد البر فقد جهَّله . فما أصاب!!

بل قال البيهقي :
« إسنادُهُ صحيحٌ » .
والله سبحانه وتعالى أعلم . .

[٢٦٧] إسناده صحيحٌ . .

وله طريقٌ كثيرةٌ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أذكرها إن شاء الله تعالى . .

١ـ نافع ؛ عنه . .

أخرجه مالكٌ (١٣/١٢٣/١)، والبخاري في « الصحيح » (٤٧٧/٢ ـ فتح) وفي التاريخ الصغير » (١/٢٩٤)، ومسلمٌ (٧٤٩)، وأبو عوانة (٣٣٢/٢، ٣٣٣)، وأبو داود (١٣٢٦)، والنسائيُّ (٢٢٨/٣)، والترمذيُّ (٣٠٠/٢ـ ٣٠١ شاكر)، وابن ماجه (١٣١٩)، والدَّارميُّ (٢٨٠/١)، وابن خزيمة (١٣٩/٢)، والطحاويُّ في « شرح الآثار » (٢٧٨/١)، وأحمد (٥٤/٢، ٦٦، ١٠٢، ١١٩)، والطرسوسي في « مسند ابن عمر » (٧٦/٢٣)، =

= والطبراني في « الأوسط » (١/ ٨٦- ٨٧)، والبيهقي (٣/ ٢١)، والخطيب في الموضح » (٢/ ٢٢٥)، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٤/ ٧٣ - ٧٤). .

٢ - عبيد الله بن عبد الله بن عمر ؛ عن أبيه . .

علَّقهُ البخاريُّ (١/ ٥٦٢ - فتح)، وصَلَهُ مسلمٌ (١/ ٥١٨- عبد الباقي)، وأبو عوانة (٢/ ٣٣٢- ٣٣٣)، والبيهقي (٣/ ٢٢).

٣ - عبد الله بن دينار ؛ عنه .

أخرجه مالكٌ (١/ ١٢٣/ ١٣)، والبخاري (١/ ٥٦١- فتح)، ومسلمٌ (١/ ٥١٦- عبد الباقي)، وأبو داود (١٣٢٦)، وابن ماجة (١٣٢٠)، والحميديُّ (٦٣١)، وابن خزيمة (٢/ ١٣٩)، والطحاوي (١/ ٢٧٨)، والبيهقي (٣/ ٢١- ٢٢). وكذا اخرجه أبو عوانة (٢/ ٣٣٤)، والبخاري في « التاريخ الصغير » (١/ ٢٩٤)، والبغوي (٤/ ٧٣)ـ

٤ - سالم بن عبد الله ؛ عنه .

البخاري (٣/ ١٦- فتح)، ومسلمٌ (٦/ ٣٠- ٣١ نووي)، وأبو عوانة (٢/ ٣٣٠)، والنسائي (٣/ ٢٢٧- ٢٢٨) ابن ماجة (١٣٢٠) وابن خزيمة (٢/ ١٣٩)، والطحاوي (١/ ٢٧٨)، وأحمد (٢/ ١٣٣، ١٤٨) والحميدي (٦٢٨)، والطبراني في « الأوسط » (ق ١/ ٥٤)، وفي « الكبير » (١٢/ ٣٠٣، ٣١٣)، والبيهقي (٣/ ٢٢)، والبغوي (٤/ ٧٤).

٥ - طاووس؛ عنه.

مسلم (٦/ ٣١- نووي)، والنسائيُّ (٣/ ٢٢٧)، وابن ماجة (١٣٢٠)، وابن خزيمة (٢/ ١٣٩)، والطحاوي (١/ ٢٧٨)، وأحمد (٢/ ٣٠، ١١٣، ١٤١)، والحميديُّ (٦٢٩)، والطبراني في « الكبير » (١٢/ ٣٩٦).

٦ - حميد بن عبد الرحمن؛ عنه . .

مسلمٌ (٦/ ٣١)، وأبو عوانة (٢/ ٣٣١)، والنسائيُّ (٣/ ٢٢٨)، وأحمد (٢/ ١٣٤)، والطحاوي (١/ ٢٧٨).

٧ - عبد الله بن شقيق ؛ عنه .

مسلمٌ ؛ وأبو عوانة (٢/ ٣٣٢)، والنسائي (٣/ ٢٣٢- ٢٣٣)، وأحمد (٢/ ٤٠، ٥٨، ٧٣، ٧٦، ٧٩، ١٠٠)، وابن خزيمة (٢/ ١٣٩)، والطحاوي (١/ ٢٧٨)، والبيهقي (٣/ ٢٢).
=

. . . .

=

٨ ـ بكر بن عبد الله ؛ عنه .

أخرجه الطحاوي (١/ ٢٧٩).

٩ـ عقبة بن حريث ، عنه .

مسلم (٦/ ٣٤)، وأبو عوانة (٢/ ٣٣٠)، وأحمد (٢/ ٤٤)، والبيهقي (٣/ ٢٣).

١٠ ـ أبو سلمة، عنه .

النسائي (٣/ ٢٢٧)، وابن ماجة (١٣٢٠)، والحميدي (٦٣٠)، وابن خزيمة (٢/ ١٣٩) والطرسوسي في « مسند ابن عمر » (٣٨/ ٦٢).

١١ ـ أبو مجلز ، لاحق بن عبد الرحمن ، عنه.

مسلم (١/ ٥١٨ـ عبد الباقي)، وأبو عوانة (٢/ ٣٣٣)، والنسائي (٣/ ٢٣٢)، وابن ماجة (١١٧٥)، والطحاوي (١/ ٢٧٧)، والطيالسي (١٩٢٦)، وأحمد (١/ ٣١١، ٢/ ٤٣)، والبيهقي (٣/ ٢٢)، والخطيب في « التاريخ » (٧/ ٤١٣). .

١٢ ـ أنس بن سيرين، عنه .

البخاري (٢/ ٤٠٥)، ومسلم (٧٤٩)، وأبو عوانة (٢/ ٣٣٤)، وابن ماجة (١٣١٨)، وأحمد (٢/ ٣١، ٤٥)، وابن خزيمة (٢/ ١٣٩ـ ١٤٠)، والبغوي (٤/ ٧٥).

١٣ ـ محمد بن سيرين؛ عنه .
أحمد (٢/ ٣٢ـ ٣٣، ٨٣، ١٥٤).

١٤ ـ عقبة بن مسلم ؛ عنه.
الطحاوي (١/ ٢٧٩).

١٥ـ عقبة بن سعد ، عنه . .
أحمد (٢/ ١٥٥) ، والطرسوسي (ص ـ ٢١).

١٦ ـ القاسم بن محمد، عنه .
أخرجه البخاري (٢/ ٤٧٧ـ ٤٧٨ فتح) والنسائي (٣/ ٢٣٣)، والطبراني في « الكبير » (١٢/ ٢٧٥).

١٧ ـ سعد بن عبيدة ، عنه.
أخرجه الطبراني في « الصغير » (١/ ١٢٥)، بسندٍ جيدٍ . والله أعلم

[٢٦٨] حدثنا ابن المقرىء ، قال ثنا سفيان ، عن أبي يعفور ، عن مسلم بن صُبيح ، عن مَسْروقٍ ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : مِنْ كلِّ الليلِ قَدْ أوْتَرَ رسول الله ﷺ فانتهى وتْرُهُ إلى السَّحَرِ .

[٢٦٩] حدثنا علي بن خشرم ، قال ثنا عيسى عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ خافَ مِنْكُمْ أنْ لا يَسْتَيْقظَ مِنْ آخرِ اللَّيْل فليوتِرْ مِنْ أوَّلِهِ وليرْقُد ، ومَنْ طَمِعَ مِنْكُمْ أنْ يَسْتَيْقظ من آخرَ الليل فليُوتر من آخره ، فإنَّ صلاة آخر الليل محضورةٌ فذلك أفْضل » .

(٤٨) باب الصلاة على الراحلة

[٢٧٠] حدثنا بحر بن نصرٍ ، عن ابن وهبٍ ، عن يونس بن

---

[٢٦٨] أخرجه البخاري (٢/٤٨٦ ـ فتح)، ومسلم (١/٥١٢ـ عبد الباقي)، وأبو عوانة (٢/٣٠٧)، وأبو داود (١٤٣٥)، والنسائي (٣/٢٣٠)، والترمذي (٤٥٦)، وابن ماجة (١١٨٥)، والدارميُّ (١/٣١٠)، والبيهقي (٣/٣٥)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٤/٩٢) من طريق مسروق ، عن عائشة . . . فذكرته . .

قال الترمذي :

« حديث حسنٌ صحيحٌ . . » .

وأخرجه ابو داود (١٤٣٧)، وابن خزيمة (٢/١٤٤) من طريق معاوية بن صالح ، عن عبد الله بن أبي قيس ، عن عائشة مثله . .

وإسناده صحيحٌ . . والله أعلم .

[٢٦٩] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مسلمٌ (٧٥٥)، وأبو عوانة (٢/٢٩٠ـ ٢٩١)، والترمذي (٢/٢١٨ـ شاكر)، وابن ماجة (١١٨٧)، وابن خزيمة (٢/١٤٦)، والبيهقي (٣/٣٥)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٤/٩١) من طريق الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر . . . فذكره .

[٢٧٠] إسناده صحيح . .

أخرجه مسلمٌ (٥/٢١٠ـ نووي)، وأبو داود (١٢٢٤)، والنسائيُّ (١/٢٤٣ـ ٢٤٤)، =

يـزيـد ، عن ابن شهـابٍ ، عن سـالم بن عبـد الله بن عمـرَ ، عن أبيـه عبد الله بن عمرَ رضي الله عنهما قال : كـان رسولُ الله ﷺ يُسَبِّـح علَى الـرَّاحلة قِبَـلَ أيِّ وجهـةٍ تَـوَجَّـه ويـوتـر عَلَيْهـا غَيْـرَ أنـه لا يصلي عَلَيْهـا المَكْتُوبةَ .

[٢٧١] حدثنا إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة أبو شيبة ، قال ثنـا ابن أبي عبيدة ، قال ثنـا أبي ، عن الأعمش ، عن طلحة اليـامي عن ذرّ عن سعـدٍ بـن عبد الـرحمن بن ابزى عن أبيـه ، عن أبي بن كعبٍ رضي الله عنه قال : كانَ رسولُ الله ﷺ يقرأ في الوِتْرِ بسَبِّحِ اسمَ ربِّـكَ الأعلى وقُلْ يا أيُّهـا الكافـرون وقُل هـوَ الله أحَدٌ ، فـإذا سلَم قال سُبحـان الملِكِ القُدوس سُبْحان الملِكِ القُدوس ثَلاَثَ مراتٍ .

(٤٩) باب قنوت الوتر

[٢٧٢] حدثنا زياد بنُ أيُّوب ، قال ثنا وكيعٌ ، قال ثنا يـونس بن أبي

= وأحمـد (٢ / ٧ ، ١٣٢ ، ١٣٨)، والـطحـاوي في « شـرح الآثـار » (١ /٤٢٨) من طـريق سالمٍ ، عن ابن عمر . .

وأخرجه البخاريُّ (٢ /٤٨٩ ، ٥٧٣ ، فتح)، ومسلمٌ ؛ وغيـرهما من طـرقٍ اخرى عن ابن عمر ، ذكرتُها في « بذل الإحسان » (٤٩٥) والحمد الله على توفيقه . .

[٢٧١] إسناده صحيحٌ . .

أخـرجـه أبـو داود (١٤٢٣)، والنسـائي (٣/ ٢٤٤ ، ٢٤٥)، وابن مـاجـة (١١٧١)، وأحمد (٥/ ١٢٣)، والطيالسي (٥٤٦)، وابن حبان (٦٧٦ ، ٦٧٧)، والدارقطني (٢ / ٣١)، والبيهقي (٣/ ٣٨)، والبغـوي (٤ /٩٨) من طـريق ابي أبـزي ، عـن أبيٌّ بـن كعـب . . فذكره .

وقد اختلف على نحو ما ذكرته في « بذل الإحسان » (١٧٣٥) والحمد لله . .

[٢٧٢] إسناده صحيح . .

أخـرجه أبـو داود (١٤٢٥) ، والنسائيُّ (٣/ ٢٤٨) ، والتـرمذيّ (٤٦٤) ، وابن مـاجة =

إسحـاق عن بريـد بن أبي مريَمَ ، عن أبي الحـوراء عن الحسن بن علي رضي الله عنهمـا قال : علَمني رسـولُ الله ﷺ كلماتٍ أقـولهن في قنوت الوتر : اللهُمّ أهدني فيمَنْ هدَيْتَ ، وعافنـي فيمَنْ عَافَيْتَ ، وَتَوَلَّني فيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وبَارِكْ لي فيمـا أعطَيت وقني شَـرَّ ما قَضَيْتَ ، فـإنَّكَ تقضي ولا يُقضى عليكَ ، وإنَّه لا يَذِلُّ مَنْ واليْتَ ، تَبَارَكْتَ ربّنا وتَعَالَيْتَ .

[٢٧٣] حدثنا محمدُ بنُ عَلِيِّ بنِ زَيْدٍ ، قال ثنا سَعِيـدُ بنُ مَنْصُورٍ ، قال ثنا عبدُ الرحمنِ بنُ زِيَادٍ ، عن زُهَيْرِ بنِ مُعَـاوِيةَ ، عن أَبي إِسْحَـاقَ ، عن بُـرَيْدِ بنِ أَبي مَـرْيَمَ ، عن أَبي الْحوْرَاءِ ، عن الْحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ رضي

= (١١٧٨)، والـدارميّ (١/٣١١ - ٣١٢) ، وأحمـد (١/١٩٩ ، ٢٠٠) ، وابن أبي شيبـة (٢/٥٥/٢)، ومحمـد بن نصـر في « كتـاب الـوتـر » (ص ١١٣٤) ، وابـن خـزيمـة (٢/١٥١ - ١٥٢) ، وابن حبان (٥١٢ ، ٥١٣)، والطيالسي (١١٧٩)، وإسحق بن راهويـة في « مسنـده » ، والبزار في « سننـه » كما في « نصب الـراية » (٢/١٢٥) - والـطبـراني في « الكبيـر » (٣/٧٥ ، ٧٧) ، والـدُّولابي في « الكنى » (١/١٦١) ، والحـاكم (٣/١٧١، ١٧٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٩/٣٢١) ، والبيهقي (٢/٣٠٩) ، ٤٩٧ ، ٤٩٨)، وابن حزمٍ في « المحلى » (٤/١٤٧)، والبغويُّ في « شـرح السُّنة » (٣/١٢٨) ، وصـدر الدين البكـري في « الأربعين » (١٢٥ - ١٢٦) من طـرقٍ ، عن بُـريـد بن أبي مـريم ، عن أبي الحوراء ، عن الحسن بن علي . . . فذكره .

قال الترمذي :

« هذا حديثٌ حسنٌ ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه . . . ولا نعرف عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلم في القنوت في الوتر شيئاً أحسن من هذا » . .

وصحّحـه النووي في « الأذكـار » (صـ ٤٨) ، وشيخنـا حـافظ الـوقت نـاصـر الـدين الألباني في « صفة الصلاة » (صـ ١٠٧) . .

وقـد تكلم فيه جمـاعة من أهـل العلم ، ذكرتُ قـولهم مشفوعـاً بـالإجـابـة عليـه في « البذل » (١٧٤٦) والحمد لله على حسن توفيقه . .

[٢٧٣] إسناده صحيح بما قبله . .

اللّهُ عنهما أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ عَلَّمَهُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ لِيَقُولَ في قُنُوتِ الْوِتْرِ .

[٢٧٤] حدثنا محمد بن يحيى ، قال حدثنا حجَّاج بن محمدٍ ، قال قال ابنُ جُريجٍ حدثني سُليمان بنُ موسى ، قال حدثني نافعٌ أنَّ ابنَ عُمَرَ رضي الله عنهما كانَ يقولُ : مَنْ صلّى من الليل فلْيجْعَل آخرَ صلاته وتْراً ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ أمَرَ بِذَلِكَ ، إذا كانَ الفَجْرُ فقَدْ ذَهَبْتُ صلاة الليل والوتر ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال : أَوْتِرُ واقبلَ الفَجْرِ .

[٢٧٥] حدثنا محمد ، قال حدثنا حجاجٌ ، قال قال ابنُ جُرَيجٍ ،

---

[٢٧٤] إسناده صحيح . .

أخرجه الترمذي (٤٦٩)، وأبو عوانة (٢/٣١٠)، وابن خزيمة (٢/١٤٨)، وعبد الرزاق (٤٦١٣) ، والحاكم (١/٣٠٢) ، والبيهقي (٢/٤٧٨)، وابن حزمٍ في « المحلى » (٣/١٠١) ، من طريق سليمان بن موسى ، عن نافعٍ ، عن ابن عمر . .

قال الترمذيُّ :

« وسليمان بن موسى تفرّد به على نحو هذا اللّفظ . . »

وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي وصححه النووي كما في « الخلاصة » . وقولُ الترمذي يشير به إلى احتمال أن سليمان ربما وهم فأدخل الموقوف من كلام ابن عمر ، في المرفوع . .

قال الشيخ أبو الأشبال :

« يحتمل أن يكون حفظ ، وأن ابن عمر كان يذكرهُ مرةً هكذا ، ومرة هكذا . . » أ هـ.

والله سبحانه وتعالى أعلم . .

[٢٧٥] إسنادُهُ صحيحٌ . .

أخرجه مسلمٌ (١/٥١٨ ـ عبد الباقي)، وأبو عوانة (٢/٣٣٣)، وأحمد (٢/١٥٠)، والبيهقي (٣/٣٤) من طريق ابن جريجٍ ، أخبرني نافعٌ ، عن ابن عمر . .

أخبرني نافعٌ أنَّ ابنَ عُمَرَ رضي الله عنهما كان يقولُ : مَنْ صلَّى من الليل فليجعل آخر صلاته وتراً قبل الصُّبح ، كذلك كانَ رسولُ الله ﷺ يأمُرُهُمْ . قال ابن يحيى يأتيهما حجاج نسقاً واحداً .

(٥٠) باب في ركعات السنة

[٢٧٦] حدثنا يعقوب بنُ إبراهيم الدَّورقي ، قال ثنا ابن عُليَّة ، قال ثنا أيوب عن نافعٍ ، عن ابن عُمَرَ رضي الله عنهما قال : صليْتُ مع النبيّ ﷺ رَكْعَتَين قبل الظُّهر ورَكْعَتين بعدها ، وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته ، قال وحدثتني حفصة وكانت ساعةٌ لا يدخل عليه فيها احد أنه كان يصلي ركعتين حينَ يطلع الفجر وينادي المنادي بالصلاة ، قال أيُّوب أراه خفيفتين وركعتين بعدَ الجمُعَة في بَيْتِهِ .

[٢٧٧] حدثنا يعقوب بن إبراهيم وزياد بن أيوب ، قالا ثنا هشيم

---

[٢٧٦] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مالكٌ (١/١٦٦/٦٩) ، والبخاري (٢/٤٢٥ - ٣/٥٨ فتح)، ومسلمٌ (٧٢٩) ، وأبو داود (١٢٥٢)، والنسائيُّ (٣/١١٣) ، والترمذي (٤٢٥ ، ٤٣٢)، وابن ماجة (١١٣٠)، والدارميّ (١/٢٧٥ ، ٣٠٧)، وابن خزيمة (٢/٢٠٨)، وأحمد (٤/١٩٦)، والبيهقي (٢/٤٧٧)، والبغوي في شرح السُّنة » (٣/١٩٦)، من طرقٍ عن نافعٍ ، عن ابن عمر . .

ورواه بعضُهُم مطوّلاً كرواية المصنف ، واختصره بعضهم . .

قال الترمذيّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . »

[٢٧٧] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلمٌ (٧٣٠) ، وأبو داود (١٢٥١) ، والنسائيُّ في « الكبرى » - كما في =

قال أنا خالد ، عن عبد الله بن شقيق ، قالَ : سألتُ عائشة رضي الله عنها عَنْ صلاةِ رسول الله ﷺ مِنَ التَّطوعِ فقالت : كانَ يصليّ قبل الظهر أرْبعاً في بيتي ثمَّ يخرُجُ فيصلي بالنّاس ثمَّ يرْجعُ إلى بيتي فيُصلّي ركعتين .

[٢٧٨] حدثنا محمد بن يحيى ، قال حدثنا عمرو بن مرْزوق ، قال ثنا شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن عليّ بن عبد الله البارقي ، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ النبي ﷺ قال : صلاة الليل والنَّهار مَثْنَى مثْنى .

= « أطراف المزي » (١١/٤٤٤) ، والترمذيُّ (٤٣٦) ، وابن ماجة (١١٦٤) ، وابن خزيمة (١١٩٩/٢/٢٠٨) ، وأحمد (٤/١٩٨ ـ من ترتيبه) ، والبغويُّ (٣/٤٤٦ ، ٤٤٧) من طريق خالد الحذَّاء ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة .

قال الترمذيُّ :

« حسنٌ صحيحٌ . . . » .

[٢٧٨] إسناده صحيحٌ ، ولكن متنه شاذٌ .

أخرجه أبو داود (١٢٩٥) ، والنسائي (٣/٢٢٧) ، والترمذي (٢/٤٩١ ـ شاكر) ، وابن ماجه (١٣٢٢) ، والدارمي (١/٢٨٠) ، وأحمد (٢/٥١) ، والبخاري في « التاريخ الكبير » (١/١/٢٨٥) ، والطيالسي (١٩٣٢) ، وابن خزيمة (١٢١٠/٢/ ٢١٤)، وابن حبان (٦٣٦)، والطحاوي في « شرح المعاني » (١/٣٣٤) وابن عدي (٥/١٨٢٦) والدارقطني (١/٤١٧) ، والبيهقي (٢/٤٨٧) ، والخطيب في « الموضح » (٢/٢٧٣) من طريق يعلى بن عطاء ، عن عليّ الأزدي ، عن ابن عمر . . مرفوعاً .

قال النسائيُّ :

« هذا عندي خطأ . . » يعني ذكر « النهار » .

وقال الترمذي :

« روى الثقاتُ عن عبدالله بن عمر ، عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلم ، ولم يذكروا فيه صلاة النهار » . . وفي « مسائل أبي داود » (ص ٣١٠): =

= « . . . لأنه ينكر أن يكون حفظ ابنُ عمر ، عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال : « صلاة الليل والنهار مثنى مثنى » ، ثم يصلي بالنهار أربعاً . وقد رواهُ عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ أكثر من خمسة عشر رجلاً من أصحاب ابن عمر ، ولم يذكروو : « « النهار » . . أ هـ.

وكذا قال الدارقطنيّ في « العلل ».

وقال ابن عبد البر :

« لم يقله أحدٌ عن ابن عمر ، غير عليّ الأزدي ، وأنكروا عليه . وكان يحيى بن معين يضعف حديثه هذا ، ولا يحتج به ويقول : إن نافعاً ، وعبد الله بن دينار ، وجماعة رووه عن ابن عمر بدون ذكر : « النهار » . . . ثم روى بسنده عن يحيى بن معين قال : « صلاة النهار أربع لا يفصل بينهن » فقيل له : إن أحمد بن حنبل يقول : « صلاة الليل والنهار مثنى مثنى » . فقال : بأيِّ حديثٍ؟؟ فقيل له : بحديث الأزدي !! فقال : ومن الأزديُّ حتى أقبل حديثه ، وأدع يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن نافعٍ ، عن ابن عمر أنه كان يتطوع بالنهار أربعاً لا يفصلُ بينهن . . لو كان حديث الأزدي صحيحاً ؛ لم يخالفه ابنُ عمر !! . . » أ هـ.

ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في « مجموع الفتاوي » (٢٣/١٦٩) أن الإمام أحمد ضعّف هذه الزيادة . .

وقال ابنُ عديّ في « الكامل » (٥/١٨٢٦) :

« سمعت أحمد بن حفصٍ يقول : سئل أحمد بن حنبل - يعني وهو حاضر - عن حديث على الأزدي ، عن ابن عمر مرفوعاً : « صلاة الليل والنهار مثنى مثنى » فقال أحمد : قال محمد بن جعفر : كان شعبة يفرقه ، وقال شعبة : أنا أفرِّقه . . » أ هـ. فهذا يؤكد تضعيف أحمد لهذه الزيادة .

وقال العقيلي في « الضعفاء » (ق ٢/٢١٦) :

« وقد روى شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن علي الأزدي عن ابن عمر مرفوعاً . . . فذكر الحديث ثم قال : « لا يتابع عليه » يعني أن علياً الأزديّ ، لا يتابع على هذا الحديث ».

قُلْتُ : بل توبع ، ولكن سيأتي الكلامُ على هذه المتابعات ، وبيان أنها لا تنفع الحديث . . =

. . . .

= وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (٢١/٢٨٩ ـ ٢٩٠):

« وقد ضعّف احمدُ ، وغيرُهُ من العلماء حديث البارقي ولا يقالُ : هذه زيادة من الثقة ، فتكون مقبولة لوجوه :

* الأول : أن هذا متكلم فيه . .

* الثاني : أن ذلك إذا لم يخالف الجمهور ، وإلا فإذا انفرد عن الجمهور ، ففيه قولان في مذهب أحمد وغيره . .

* الثالث : أن هذا إذا لم يخالف المزيد عليه ، وهذا الحديث قد ذكر ابنُ عمر : « أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن صلاة الليل ؟ فقال : « صلاة الليل مثنى مثنى ؛ فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة . . » ومعلومٌ أنه لو قال : « صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة » لم يجزْ ذلك ، وإنما يجوز إذا ذكر صلاة الليل منفردة كما ثبت في « الصحيحين » .

* * *

أما من صحح الحديث فمنهم :

١ ـ الإمام البخاري . . حكى ذلك عنه البيهقي في « السنن » .

٢ ـ الإمام ابن خزيمة ، وابن حبان . .

٣ ـ أبو سليمان الخطابي وقال :

« إن سبيل الزيادة من الثقة أن تُقبل »

٤ ـ النووي ، فقال في « المجموع » (٤/٤٩):

« إسناده صحيحٌ . . » .

٥ ـ الشوكاني ، فقال في « نيل الأوطار » (٣/٩٠) : « وحديث البارقي مشتمل على زيادة وقعت غير منافية ، فيتحتم العمل بها . . » .

٦ ـ الشيخ العلامة محدث مصر أبو الأشبال ، قال في « شرح الترمذي » : « حديث الباب رواه عليٌّ الأزديّ ، وهو ثقة ، وقد تابعه عليه عبدالله العمري ، وهو ثقة كما ذكرنا مراراً ، وصححه البخاريُّ وكفى به حجة !! . . » أ هـ.

٧ ـ شيخنا حافظ الوقت ناصر الدين الألباني حفظه الله تعالى . .

قُلْتُ : فانظر إلى أقوال الأئمة على هذا الحديث تجدها مختلفة أشد الإختلاف ـ كما قال الصنعاني في « سبل السلام » (٢/٣٨٩) ـ فلله الأمر من قبل ومن بعد . . =

. . . .

= ولكني أرجح ـ والله أعلم ـ قول من ضعّف هذه الزيادة . . وقد تعلل من صحح الحديث بمرجحات :

الأول : أن علي بن عبدالله الأزدي ثقة ، وزيادة الثقة مقبولة . .

الثالث : أن له متابعات ، ولم يتفرد بالزيادة .

الثالث : أن الزيادة لا تنافي بينها وبين رواية الأكثرين فقبولها متعينٌ . .

والجواب عن ذلك من وجوه :

* **الأول** : أما عليٌّ الأزدي ، فقد وثقه العجلي ، وقال ابن عدي : « لا بأس به » ؛ ولم يرو له مسلمٌ سوى حديثاً واحداً ، فهذا هو احتجاجه به . .

أما شيخ الإسلام ابن تيمية فقال : « متكلم فيه » فأقول : لا أعلم أحداً تكلم فيه صراحة ، بما يوجب تضعيفه ولعله اتكأ على ما ذكره ابنُ عبد البر عن ابن معين وذكر له حديث البارقي فقال : ومنْ هو حتى احتج بحديثه ؟؟ وأدع فلاناً . . بل توسع الشوكاني في فهم عبارة ابن معين توسعاً غير مرضي ، فقال في « نيل الأوطار » (٣/٢٦) : « على البارقي ضعيف عند أبن معين ».

والإنصاف أن عبارة ابن معين لا تقتضي الجزم بالضعف ، ولذا قال الذهبي في « الميزان » (٣/١٤٢) : « ما علمتُ لأحدٍ فيه جرحة ، وهو صدوق »،

ولكن عبارة ابن معين يمكن الاستدلال بها على أن علياً هذا لم يكن من الحفاظ المبرزين المشهورين بالحفظ ؛ وإلا لوجد لابن معين من يتصدى له ، ويدافع عن الرجل . .

هذا كلُّهُ إن كان النقلُ ثابتاً عن ابن معين في هذا . . فإن قلت : إيراد ابن عديّ له في « الكامل » يوجب ضعفه ، وذلك لأن مادّة كتابه إنما هي في ضعفاء الرجال ؟؟

قُلْتُ : لا يؤخذ من هذا ضعّفه ، فضلاً عن أن يوجبه ، ويؤكده أنه لم يذكره بجرحٍ ، وإنما قال فيه : « لا بأس به » . . وابنُ عديّ قد يورد الثقة لأدنى كلامٍ فيه ، وأحياناً يذبُّ عنه بقوله : « لولا كلام فلان فيه لم أورده أصلاً . . ».

وحاصل البحث أن الأزديّ صدوق كما قال الذهبيّ ، ولم يشتهر بالحفظ والإتقان ؛ هذا مع قلة حديثه . .

فإن قُلْتُ : قد احتج به مسلم ؛ وفيه كفاية ؟!! =

= قُلْتُ : إنما أخرج له مسلمُ حديثاً واحداً ، فمن غير الممكن أن يتساوى مع نافعٍ ؛ أو عبد الله بن دينار ، أو محمد بن سيرين ، أو غيرهم ممن أكثر مسلمُ الاحتجاج بحديثهم . . ثم إن مسلماً قد يحتج بالراوي في موضعٍ دون موضعٍ ؛ وفي شيخٍ دون شيخ ، وهذا يعلمُهُ من له فضل اطلاع على صنيع الأئمة . . فلا يتصور أن يحتج براوٍ ما في كل موضعٍ لمجرد أن مسلماً أخرج له دون مراعاةٍ لصنيع مسلم معه . .

وقد روى هذا الحديث أكثر من خمسة عشر راوياً . وأغلبهم من جبال الحفظ ـ ، وانفرد الأزدي بذكر : « النهار » ، فالقول بشذوذ هذه الزيادة أولى من القول بقبولها فيما يبدو لي ، طبقاً لقواعد المصطلح . . والله أعلم . .

ولذا قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » (٢/ ٤٧٩) :

« لا تكون هذه الزيادة صحيحة على طريقة من يشترط في الصحيح أن لا يكون شاذاً . . » أ هـ.

الوجه الثاني :

ذكر المتابعات لعلي بن عبدالله البارقي . . ولم أجد بعد البحث غير متابعين للبارقي ، أحدهما محمد بن سيرين ، والآخر نافع , , ولو صحت هذه المتابعات لقضي الأمر ، ولكن فيها ما سيأتي تفصيله ـ إن شاء الله تعالى . .

الأولى : محمد بن سيرين ، عن ابن عمر .

أخرجه الحاكم في « علوم الحديث » (ص ٥٨) من طريق نصر بن علي ، عن أبيه عن ابن عون ، عن محمد بن سيرين

قال الحاكم :

« هذا حديث ليس في إسناده إلا ثقة ثبت ، وذكر النهار فيه وهمٌ ، والكلام عليه يطول » . .

قُلْتُ : والمحفوظ عن محمد بن سيرين هي الرواية الموافقة للجماعة ولو رواها لاشتهرت عنه ، فما بالها خفيت عليهم جميعاً ؟؟

الثانية : نافعٌ ، عن ابن عمر . .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (١/ ٨٩) من طريق إسحق بن ابراهيم الحنيني ، قال : حدثنا عبدالله بن عمر ، عن نافع به قال الطبراني : =

= « لم يروه عن عبدالله بن عمر ، إلا الحنيني ».

قُلْتُ : عبدالله بن عمر العمري ضعيف ، وإن وثقه الشيخ أبو الأشبال مخالفاً أئمة الجرح والتعديل فيه . .

وإسحاق بن إبراهيم ضعيف أيضاً .

فترجمه البخاريّ في « الكبير » (١/١/٣٧٩) وقال : « في حديثه نظر . . ».

وقال النسائيُّ في « الضعفاء » (١٨):

« ليس بثقة ». .

ولكن الحنيني لم يتفرد به عن العمري كما قال الطبرانيّ . . فقد تابعه وكيع ، حدثنا العمري به .

أخرجه الخطيب (١٣/١١٩) من طريق مكي بن محمد البلخي ، حدثنا صهيب بن عاصم ، حدثنا وكيع به .

ومكيٌّ هذا لا أعرف من حاله شيئاً . وكذا صهيب بن عاصم بل لا أعرفه عيناً ، ولم أره في الرواة عن وكيع ، من « تهذيب الكمال » للمزي ، وهو يحاول الاستيعاب قدر الوسع ، وإن لم يُسلَّم له . . فالله أعلم ، وعلى فرض أنهما من الثقات ، فعاد الحديث إلى العُمريّ ، وقد عرفت حاله . .

الوجه الثالث :

أن الزيادة لا تنافى بينها وبين رواية الاكثرين ، فالظاهر أنه كذلك ، وقد حاول مجد الدين بن تيمية الجمع بين الروايتين ، ولكن هذا يصفو لو توافر الشرط الأول ؛ ولكنه منتفٍ وهو أن المتفرد ليس بالحافظ مع مخالفة عامة الحفاظ له في لفظه . .

ومع ذلك فالمسألة تحتاج إلى تحرير أكثر من هذا ، ولعل هذا يتيسر لي بعد ذلك إن شاء الله .

ونهاية أقول : هذا ما أدَّاهُ النَّظَرُ ، وقد أتنكبُ الجادّة وأنتحل الخطأ ، والله أسأل أن يهدينا سواء السبيل ، والحمد لله رب العالمين . . .

[٢٧٩] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (١/١٢٠/٨) وعنهُ ، مسلمٌ (٧٣٦) ، وأبو داود (١٣٣٥) ، والنسائيُّ =

وحدَّثني مطرفٌ ، عن مالك ، عن ابن شهابٍ ، عن عروة بن الزُّبير ، عن عائشة رضي الله عنها أنَّ رسول الله ﷺ كانَ يصلي منَ الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدةٍ ، فإذا فَرَغَ اضطَجَعَ على شقه الأيمن حتَّى يأتيهُ المؤذِّن فيصلي ركعتين خفيفتين .

(٥١) باب الأوقات المنهي عن الصلاة فيها

[٢٨٠] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا محمد بن عبيد ، قال ثنا عبيد الله ابن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لا يتحَيَّنُ أحدَكُمْ طُلُوع الشمس ولا غُروبها فإنَّ النَّبيّ ﷺ كانَ ينهي عن ذلك .

[٢٨١] حدثنا محمد ، قال ثنا عبد الصمد بنُ عبد الوارث ، قال

=(٣/٢٣٤ ، ٢٤٣) ، والترمذيُّ (٤٤٠ ، ٤٤١) ، والبيهقيُّ (٣/٤٤) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٤/٥) من طريق الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . .

وقد رواه أصحابُ الزهري فجعلوا الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ، وخالفهم مالكٌ في ذلك فجعله بعد الوتر ، وقد أبديتُ لذلك وجوهاً ذكرتُها في « البذل » (٦٨٩) والحمد لله على حسن توفيقه . . .

[٢٨٠] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالكٌ (١/٢٢١/٤٩) ، والبخاريُّ (٢/٥٨ ، ٦٠ ، ٦٢ ـ فتح) ، ومسلمٌ (٦/١١٢ ـ نووي) ، وأبو عوانة (١/٣٨١) ، والنسائيُّ (١/٢٧٧) ، وأحمد (٢/٣٣ ، ٣٦ ، ٦٣) ، والشافعيُّ في « الأم » (١/١٣٠) ، وفي « اختلاف الحديث » (ص ـ ١٢٥) ، وفي « الرسالة » (٨٧٣) ، والطحاويُّ في « شرح الآثار » (١/١٥١ ـ ١٥٢) ، والبيهقيُّ (٢/٤٥٣) ، والبغويُّ (٣/٣١٨) وغيرُهُم من طرقٍ عن نافعٍ ، عن ابن عُمرَ .

[٢٨١] إسنادُهُ حسنٌ .

أخرجه أبو داود (١٢٧٤) ، والنسائيُّ (١/٢٨٠) ، وأحمد (١/١٢٩ ، ١٤١) ، =

ثنا شعبة قال ثنا منصور ، عن هلال بن يسافٍ ، عن وهب بن الأجدع ، عن علي رضي الله عنه قال : نهى رسولُ الله ﷺ أنْ يصلى بعد العصر إلّا أن تكون الشَّمس مُرْتفعة .

(٥٢) باب الجمعة

[٢٨٢] حدثنا ابنُ المقرىء ، قال ثنا سُفْيان عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبي ﷺ قال : « إنَّ في الجُمْعةِ ساعةً لا يوافقها رجلٌ يصلي فيدعو الله بخيرٍ إلّا أعطاه إياه » .

= والطيالسيُّ (١٠٨) ، وابن خزيمة (٢/٢٦٥) ، وابن حبان (٦٢١) ، والبيهقيُّ (٢/٤٥٩) ، وابن حزمٍ في « المحلي » (٣/٣١) ، من طرق عن وهب بن الأجدع ، عن عليٍّ . .

قُلْتُ : وهذا سندٌ حسنٌ كما قال الحافظ في « الفتح » (٢/٦١) .

ووهب بن الأجدع وثقه العجلي وابن حبان وقال ابن سعد :

« كان قليل الحديث » .

[٢٨٢] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالكٌ (١/١٠٨/١٥) ، والبخاريُّ (٢/٤١٥) (٩/٤٣٦) (١١/١٩٩ - فتح) ، ومسلمٌ (٨٥٢) ، والنسائيُّ (٣/١١٥) ، وابن ماجة (١/٣٤٩) ، والدَّارميُّ (١/٣٠٦) ، وابن السُّني في « اليوم والليلة » (٣٧٥) . .

وكذا أخرجه أبو داود (١٠٤٦) ، والترمذيُّ (٣٣٣٩) ، وأحمد (٢ / ٢٣٠ ، ٢٥٥ ، ٢٥٧ ، ٢٧٢ ، ٢٨٠ ، ٢٨٤ ، ٣١٢ ، ٤٠١ ، ٤٥٧ ، ٤٦٩ ، ٤٨١ ، ٤٨٦ ، ٤٨٩ ، ٤٠٩) ، خزيمة (٣ / ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٢٢) ، وعبدالرَّزاق (٥٥٧١) ، والبيهقيُّ (٣ / ٢٤٩ - ٢٥٠) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٤ / ٢٠٥ ، ٢٠٦) من طرق عن أبي هريرة .

وقد فصَّلْتُ تخريجه ، ورتَّبْتُ ألفاظَهُ في « البذل » يسر الله إتمامه بخيرٍ . . .

[٢٨٣] حدثنا ابنُ المقرىء ، قال ثنا سفيان ، عن الزُّهري ، عن سالمٍ عن أبيهِ رضي الله عنه قال : سمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « مَنْ جاءَ مِنْكُمْ الجُمْعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ » .

[٢٨٤] حدثنا ابن المقرىء ، قال ثنا سفيان ، عن صفوان بن سليمٍ ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيدٍ الخدْري رضي الله عنه روايةً : الغُسْلُ يوْمَ الجُمْعةِ واجبٌ على كلِّ محْتَلِمٍ .

[٢٨٥] حدثنا عبد الله بن هاشمٍ ، قال ثنا عبد الرحمن - يعني ابنَ مهدي - عن همَّامٍ ، عن قتادة ، عنِ الحسن ، عن سَمُرَةَ بن جندُب

---

[٢٨٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالكٌ (١/١٠٢/٥) ، والبخاريُّ (٢/٣٥٦ ، ٣٨٢ ، ٣٩٧) ، ومسلمٌ (٨٤٤) ، وأبو داود (٣٤٢) ، والنسائي (٣/٩٣) ، وابن ماجة (١٠٨٨) ، والشافعيُّ في « الرسالة » (٣٠٢ - ٣٠٣) ، وأحمد (٢/٣٧) ، والحميديُّ (٦٠٨) ، والطيالسيُّ (١٨١٨ ، ١٨٤٨) ، وابن خزيمة (٣/١٢٥ - ١٢٦) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٧/٢٦٥ - ٢٦٦) ، والبيهقيُّ (٣/١٨٨) ، والبغويُّ (٢/١٦٠ - ١٦١) ، والخطيب في « التاريخ » (٧/٤٥٤ و١٣/٤٩) من طرقٍ عن ابن عمر رضي الله عنهما . .

[٢٨٤] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (١/١٠٢/٤) ، والبخاريُّ (٢/٣٤٤ - فتح) ، ومسلمٌ (٨٤٦) ، وأبو داود (٣٤١) ، والنسائيُّ (٣/٩٣) ، وابن ماجة (١٠٨٩) ، والدارميُّ (١/٢٩٩) ، وأحمد (٣/٦ ، ٣٠ ، ٦٠ ، ٦٥ ، ٦٩) ، والحميديُّ (٧٣٦) ، والشافعيُّ في « الرسالة » (٣٠٢) ، وابن خزيمة (٣/١٢٢ - ١٢٣) ، والطبرانيُّ في « الصغير » (٢/١٣٧) ، والبيهقيُّ (١/٢٩٤) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٨/١٣٨) ، والبغويُّ (٢/١٦٠) من طريق صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخُدْري . . . . به .

[٢٨٥] إسنادُهُ ضعيفٌ ؛ وهو حديثٌ حسنٌ . .

أخرجه أبو داود (٣٥٤) ، والنسائيُّ (٣/٩٤) ، والترمذيُّ (٤٩٧) ، والدارميُّ =

رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : مَنْ تَوَضَّأ يَوْمَ الجمعة فبها ونعمت ، ومَنِ اغتسل فالغسل أفضل .

[٢٨٦] حدثنا ابن المقرىء ، قال ثنا سفيان ، عن الزُّهري ، عن سعيدٍ عن أبي هُريرة رضي الله عنه عن النَّبي ﷺ قال : إنَّ على كلِّ بابٍ من أبواب المَسْجدِ ملائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ الأوَّلَ فالأوَّل ، فإذا قَعَدَ الإمام طوَو الصُّحف واستمعوا الخُطْبة ، فالمهجِّرُ كالمهدي بدَنَةً ، ثمَّ الذي يليه كالمهدي بقرةً ، ثمَّ الذي يليه كالمهدي كبشاً ، حتَّى ذكَرَ الدَّجاجة والبيضة .

[٢٨٧] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا يزيد بن خالد بن

= (١/ ٣٠٠) ، وابن خزيمة (٣/ ١٢٨) ، وأحمد (٥/ ٨ ، ١١ ، ١٦ ، ٢٢) ، والبيهقيُّ (١/ ٢٩٥) ، والخطيب في « التاريخ » (٢/ ٣٥٢) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/ ١٦٤) من طريق قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة . . . فذكره .

قال النسائيُّ :

« لم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة » وقال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ . . . » .

قُلْتُ : وهو كما قالا . . وفي هذا الحديث بحثٌ طويلٌ في سماع الحسن من سمرة ، أودعتُه في « البذل » (١٣٧٦) وترجح لديّ هناك أن الحديث صالح للحجة بمجموع شواهده التي ذكرتُها له . والحمد لله على حسن توفيقه . .

[٢٨٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالكٌ (١/ ١٠١/ ١) ، والبخاريُّ (٢/ ٤٠٧ ـ فتح) ، ومسلمٌ (٢/ ٥٨٧ ـ عبد الباقي) ، والنسائيُّ (٢/ ١١٦ ـ ٣/ ٩٧) ، وابن ماجة (١٠٩٢) ، والدارميُّ (١/ ٣٠١) ، والطيالسيُّ (٢٣٨٤) ، وأحمد (٢/ ٢٣٩ ، ٢٥٩ ، ٢٨٠ ، ٥٠٥ ، ٥١٢) ، وابن خزيمة (٣/ ١٣٣ ، ١٣٤) وغيرهم من طُرُقٍ عن أبي هريرة

[٢٨٧] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (٣٤٢) ، والنسائيُّ (٣/ ٨٩) ، وابن خزيمة (٣/ ١١٠) ، =

موهب ، قال ثنا مفضل بن فضالة ، عن عيّاش بن عبّاسٍ ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن نافعٍ ، عن ابن عُمَرَ رضي الله عنهما عن حفصة رضي الله عنها ، عن النَّبيّ ﷺ قال : على كلِّ محتلمٍ رواح الجمعة ، وعلى مَنْ راحَ الجمعة الغُسْلُ .

[٢٨٨] حدثنا عبد الله بن هاشمٍ ، قال ثنا يحيى - يعني ابنَ سعيدٍ - عن محمد بن عمرو ، قال ثني عبيدة بن سفيان ، عن أبي الجعد عمرو بن بكرٍ الضمْريّ رضي الله عنه ، وكانت له صُحبة ، قال : رسولُ الله ﷺ : مَنْ تركَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تهاوناً طُبع على قَلْبه .

= والبيهقيُّ (٣/١٧٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٨/٣٢٢) ، من طريق مفضل بن فضالة ، عن عياش بن عباسٍ ، عن بكير ، عن نافع ، عن ابن عمر . .

قال أبو نُعيم :

« غريبٌ من حديث بكير ، لم يروه إلا المفضل ، عن عياش » .

قُلْتُ : المفضل ثقةٌ جليلٌ . . .

وعياش وثقه ابن معين وأبو داود .

وقال النسائيُّ :

« لا بأس به » .

وقال أبو حاتم :

« صالح » .

فالسندُ صحيحٌ والحمد لله . .

[٢٨٨] إسنادُهُ حسنٌ .

أخرجه أبو داود (١٠٥٢) ، والنسائيُّ (٣/٨٨) ، والترمذيُّ (٥٠٠) ، وابن ماجة (١١٢٥) ، والدارميُّ (١/٣٠٧) ، وأحمد (٣/٤٢٤ - ٤٢٥) ، وابن خزيمة (٣/١٧٦) ، وابن حبان (٥٥٤) ، والطحاويُّ في « المشكل » (٤/٢٣٠) ، والدولابيُّ =

[٢٨٩] حدثنا إسحاق بن منصور ، عن أبي داود ، عن فليح ، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي ، سمع أنساً رضي الله عنه ، قال : كانَ رسولُ الله ﷺ يصلي بنا الجمعة حينَ تميلُ الشَّمسُ .

[٢٩٠] حدثنا محمد بن يحيى ، قال : ثناأبو عثمان عبد الملك بن عمرو العقدي ، عن ابن أبي ذئبٍ ، عن الزُّهري ، عن السَّائب بن يزيدَ

=في « الكنى » (١/ ٢١ ـ ٢٢) ، والحاكم (١/ ٢٨٠) ، والبيهقيُّ (٣/ ١٧٢ ، ٢٤٧) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٤/ ٢١٣) من طريق محمد بن عمرو ، عن عبيدة بن سفيان ، عن عمرو بن بكر ، وكانت له صحبة . . . فذكره . . .

قال الترمذيُّ :

« هذا حديثٌ حَسَنٌ » وتبعه البغويُّ .

وقال الحاكم :

« صَحيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ » ووافقه الذهبيُّ !!

قُلْتُ : وليس كما قالا . . ومحمد بن عمرو لن يحتج به مسلمٌ ؛ إنما أخرج له متابعة . . وحديثُهُ حَسَنٌ . والله أعلم .

[٢٨٩] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٢/ ٣٨٦ ـ فتح) ، وأبو داود (١٠٨٤) ، والترمذيُّ (٥٠٣ ـ ٥٠٤) ، وأحمد (٣/ ١٢٨ ، ١٥٠ ، ٢٢٨) ، والطيالسيُّ (٢١٣٩) ، والبيهقيُّ (٣/ ١٩٠) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٤/ ٢٣٩) من طريق فليح بن سليمان ، عن عثمان بن عبد الرحمٰن ، عن أنسٍ . . . فذكره . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . . . » .

[٢٩٠] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٢/ ٣٩٣ ، ٣٩٥ ، ٣٩٦ ـ ٣٩٧ فتح) ، وأبو داود (١٠٨٧) ، والنسائيُّ (٣/ ١٠٠ ـ ١٠١) ، والترمذيُّ (٥١٦) ، وابن ماجة (١١٣٥) ، وأحمد=

رضي الله عنه قال : كانَ النِّداء يوْمَ الجمعة إذا خرَجَ الإمام ، وإذا قامتِ الصَّلاة في زَمَنِ النَّبي ﷺ وأبي بكرٍ وعُمَرَ رضي الله عنهما ، حتَّى كان عُثْمان رضي الله عنه فكثُرت المنازِلُ فأمَرَ بالنِّداء الثَّالث على الزَّوراء فَثَبَتَ حتَّى السَّاعة .

[٢٩١] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا حسن بن الرَّبيع ، قال ثنا ابن إدريس ، قال ثني محمد بن إسحاق وثنى محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيفٍ ، أنَّ أباهُ حدَّثه أنَّ عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال : كنتُ قاعداً لأبي بعْدَ ما ذَهَبَ بَصَرَهُ فكانَ لا يَسْمَعُ الأذان يَوْمَ الجمعة إلَّا قالَ رحمه الله على أبي أمامة ، فقلت لأبي : إني لَيُعْجِبني صَلاَتُكَ على أبي أمامَة كُلَّما سَمِعْتَ الأذَانَ يَوْمَ الجُمْعَة ، قال : أيْ بُني كانَ أوّلُ منْ

= (٣/٤٥٠) ، وابن خزيمة (٣/١٣٦/١٧٧٣ - ١٧٧٤) ، والبيهقيُّ (٣/١٩٢) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٤/٢٤٤) من طريق الزهريِّ ، عن السائب بن يزيد . . . فذكره . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . »

[٢٩١] إسنادُهُ حسنٌ . . .

أخرجه أبو داوده (١٠٦٩) ، وابن ماجة (١٠٨٢) وابن خزيمة (٣/١١٢ - ١١٣) ، والدارقطنيُّ (٢/٥ - ٦) ، والحاكم (١/٢٨١) ، والبيهقيُّ (٣/١٧٦ - ١٧٧) من طريق محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن أبي أمامة ، عن أبيه ، عن عبد الرحمٰن بن كعب ، عن أبيه . . .

قال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط مُسْلِمٍ » ووافقه الذهبيُّ !!

قُلْتُ : هذا دأبهما (!!) ، وابن إسحاق لم يحتج به مسلمٌ ، ثم إنه صرّح بالتحديث ، فحديثه حسن . . .

=

جَمَّـعَ بنا الجُمْعَـةَ في المَدِينَـة في هَـزْم النَّبيتِ من حـرَّةِ بني بَيَـاضَـة في رَوْضَـةٍ يقال لهـا نقيعُ الخضمـات ، قـال قُلْتُ كَمْ أنتمْ يَـوْمَئـذٍ ، قـال : أرْبعونَ رجلاً .

[٢٩٢] حـدثنـا أبـو سعيـدٍ الأشـج ، قـال ثنـا ابنُ فضيـل ، عن حُصَيْن ، عن سـالم بن أبي الجعـد ، عن جـابـرٍ رضي الله عنــه قـال : أقْبَلَتْ عيرٌ ونحن معَ رسولِ الله ﷺ نُصَلّي الجمعة فانفض الناسُ ما بقي غيْر اثني عشر رجلاً فنزَلَتْ : وإذا رأوا تجارةً أوْ لهواً انفضوا إليها.

[٢٩٣] حـدثنا ابن المقـرىء ومحمود بن آدَمَ ، قـالا سفيان ، عن

= ولذا قال البيهقيُّ :

« ومحمد بن إسحاق إذا ذكر سماعه في الرواية ، وكان الراوي ثقة استقـام الإسناد ، وهذا حديثٌ حسن الاسناد صحيحٌ . . . »

وقال في « الخلافيات » :

« رواتُهُ كلُّهُمْ ثقاتٌ . . » .

- [٢٩٢] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخـرجـه البخـاريُّ (ـ/٦٤٣ ـ فتـح) ، ومسلمٌ (٨٦٣) ، والترمـذيُّ (٣٣١١) ، وأحمد (٣/٣٧٠) ، وابن جريـر في « تفسيره » (٢٨/٦٧) ، وأبـو يعلى في « مسنده » - كمـا في « تفسيـر ابن كثيـر » (٤/٣٦٧) - ، والبيـهقـيُّ (٣/١٨١) ، وابن خـزيـمـة (٣/١٦١ ـ ١٦٢) ، وابن حبـان (٥٧٣) من طريق حصين بن عبـد الرحمٰن ، عن سـالم بن أبي الجعد ، عن جابر . . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

[٢٩٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخـرجـه البخـاريُّ (٢/٤٠٧ ، ٤١٢ ـ فتـح) ، ومسلمٌ (٨٧٥) ، وأبـو داود =

عَمْرو ، عن جابر رضي الله عنه قال : دَخَلَ رجلٌ يومَ الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب قال : صليت ؟قال :لا ، قال : قُمْ فَصَلِّ ركعتين .

[٢٩٤] حدثنا بحر بن نصرٍ ، قال ثنا ابنُ وهبٍ ، قال وسمعت معاوية ابن صالح يحدث عن أبي الزاهرية ، عن عبد الله بن بسرٍ قال : كنْتُ جالساً إلى جانبه يومَ الجمعة فقال : جاء رجلٌ يتخطى رِقابَ النَّاس يَوْم الجُمْعة ورسول الله ﷺ يَخْطُبُ فقال له رسول الله ﷺ : اجلس فقد آذيتَ وآنيتَ . قال أبو الزَّاهرية وكُنّا نتحَدّث معهُ حتّى يخرج الإمام .

= (١١١٥) ، والنسائيُّ (٣/١٠١) ، والترمذيُّ (٥١٠) ، وابن ماجة (١١١٢) ، والشافعيُّ (١/١٥٧ ـ ١٥٨) ، وأحمد (٣/٢٩٧ ، ٣١٦ ، ٣١٧ ، ٣٨٩) ، وابنُ خزيمة (٣/١٦٣ ، ١٦٦) ، والطيالسيُّ (١٦٩٥) ، والطحاويُّ في « شرح الآثار » (١/٣٦٥) ، والدارقطنيُّ (٢/١٤ ، ١٥) ، والبيهقيُّ (٣/١٩٣) ، والبغويُّ (٤/٢٦٣) من طريق عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله . . . فذكره .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، وَهُوَ أَصحُّ شَيْءٍ في هَذَا الباب » .

[٢٩٤] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه أبو داود (١١١٨) ، والنسائيُّ (٣/١٠٣) ، وابن خزيمة (٣/١٥٦) ، وابن حبان (٥٧٢) ، وأحمد (٤/١٨٨) ، والحاكم (١/٢٨٨) ، والبيهقيُّ (٣/٢٣١) ، من طرقٍ عن معاوية بن صالح ، ثنا أبو الزاهرية ، عن عبد الله بن بُسر . . .

قال الحاكم :

« صحيحٌ على شرط مسلمٍ . . » ووافقه الذهبيُّ . .

قُلْتُ : وهو كما قالا . . وأبو الزاهدية اسمه حديد بن كريب ؛ وثقه ابن معين ، والنسائيُّ وغيرُهُما . . .

وله شاهد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخرجه ابن ماجة (١١١٥) بسندٍ ضعيف ـ والله سبحانه وتعالى ، أعلم .

[٢٩٥] حـدثنـا محمـد بن يحيى ، قـال ثنـا عبـد الـرَّزاق ، عن مَعْمَرٍ ، عن عُبيدالله ، عن نـافع ، عن ابن عمـرَ رضي الله عنهما قـال : كانَ رسولُ الله ﷺ يخطُبُ يَوْمَ الجمعةِ خُطْبَتَيْن بيْنَهُمَا جَلْسَةٌ .

[٢٩٦] حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّورَقي ، قال ثنا عبدُ الـرحمن بنُ مهـديّ عن سفيان ، عن سمـاكٍ عن جـابـر بن سمـرة رضي الله عنـه قال : كانَ النّبي ﷺ يخطُبْ قائماً ثمَّ يجلِسُ ثمَّ يقومُ ويقـرأ آياتٍ ويـذكرُ الله ، وكانتْ خُطبته قصداً وصلاتُهُ قصداً .

---

[٢٩٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخـاريُّ (٤٠٦/٢ ـ فتـح) ، ومسلمٌ (٨٦١) ، والنسـائيُّ (١٠٩/٣) ، والترمذيُّ (٥٠٦) ، وابن ماجة (١١٠٣) ، والدارميُّ (٣٠٤/١) ، وأحمد (٣٥/٢) ، وابن خـزيمـة (١٤٢/٣) ، والبيهقـيُّ (١٩٧/٣) ، والبـغـويُّ في « شـرح السُّنـة » (٢٤٦/٤) من طريق عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

قُلْتُ : وتابعه أخوه عبد الله العمري ، عن نافع به .

أخرجه أبو داود (١٠٩٢) ، وأحمد (٩١/٢) ، والطيالسيُّ (١٨٥٨) .

والعمريُّ تقدم ذكر ضعفه غير مرّةٍ . . والله أعلم .

[٢٩٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلمٌ (٨٦٦) ، وأبـو داود (١٠٩٤ ، ١٠٩٥) ، والنسـائيُّ (١١٠/٣) ، والتـرمذيُّ (٥٠٧) ، وابن مـاجة (١١٠٥) (١١٠٦) ، والـدارميُّ (٣٠٤/١) ، وأحمد (٨٧/٥ ، ٨٨ ـ ٨٩ـ ٩٠ ـ ٩٣ـ ٩٥ـ ٩٧ـ ١٠١ـ ١٠٢ـ)، والـطيالسيُّ (٧٥٧)، والبيهقيُّ (٢٠٧/٣) والخطيب في التاريـخ (٢١٤/١٤) ، والبغويُّ في « شـرح السُّنة » (٢٥١/٤) من طرقٍ عـن سماك بن حـرب ، عن جابـر بن سمرة . . .

وقد ذكره بعضُهُم مطوّلاً ، واقتصر بعضهم على جُملٍ منه . . . =

[٢٩٧] حدثنا الحسن بن محمد الزَّعفرانِيّ ، قال ثنا عبد الوهاب ابن عبدِ المجيد الثَّقفيّ ، عن جعفرِ بن محمدٍ عن أبيهِ ، عن جابرٍ رضي الله عنه قال : كانَ رسولُ الله ﷺ إذا خَطَبَ احْمَرّتْ عَيْنَاهُ وعَلاَ صَوْتُهُ واشْتدَّ غضَبُهُ حَتَّى كأنَّهُ يُنْذِرُ جيشاً يقولُ صبَّحَكُمْ ومَسَاكُمْ ، ويقولُ : بُعِثْتُ أنا والسَّاعةَ كهَاتَيْنِ ، ويُقْرِنُ بيْنَ إصْبَعَيْهِ السَّبابةِ والوُسْطى ويقول : أمَّا بعدُ فإنَّ خيْرَ الحديث كتاب الله ، وخيرُ الهدي هدى محمدٍ ، وشرُّ الأمورِ محدثاتها ، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ ، ثمَّ يقولُ : أنا أوْلى بكُلِّ مؤمن من نفسه ، منْ ترَكَ مالا فلاهله ، ومَنْ تَرَكَ ديناً أوْ ضياعاً فإلى وعَلَيَّ .

[٢٩٨] حدثنا أحمد بن يوسف ، قال ثنا خالد بن مخلدٍ ، قال ثنى سُلَيْمان ـ يعني ابنَ بلالٍ ـ قال ثنى جعفر بن محمدٍ عن أبيه ، قال سمِعْتُ جابِرَ بن عبد الله رضي الله عنهما يقول : كانَتْ خُطبةُ رسولِ الله ﷺ يَوْمَ الجُمْعة يحمدُ الله ويثني علَيْهِ ثمَّ يقولُ على إثر ذلكَ وقَدْ علاَ صَوْتُهُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

= وقال الترمذيُّ :

« حديث حسنٌ صحيحٌ . . . . » .

[٢٩٧] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلم ، والنسائيُّ (٣/١٨٨ ـ ١٨٩) ، وابن ماجه (٤٥) ، وأحمد (٣/٢١٤) ، وابنُ خزيمة (٣/١٤٣) ، وابن سعد في « الطبقات » (١/٣٧٦ ـ ٣٧٧) ، والبيهقيُّ (٣/٢٠٦ ـ ٢٠٧) من طريق جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر . . . فذكره .

[٢٩٨] إسنادُهُ صحيحٌ ، بما قبله . .

انظر الحديث السابق . .

[٢٩٩] حدثنا ابنُ المقرىء ، قال ثنا سفيان ، عن أبي الزنَّاد ، عن الأعْرَج عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به : إذا قُلْتَ يَوْمَ الجُمْعة والإمام يخطب أنصِتْ فَقَدْ لَغَوْتَ .

[٣٠٠] حدثنا أبو سعيدٍ الأشج ، قال ثنى عقبة ، قال ثنا شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المُنْتَشِر ، قال سمعتُ أبي يحدِّث عن حبيبٍ بن سالمٍ مولى النَّعمان ، عن النُّعمان بن بشيرٍ رضي الله عنهما ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يقرأ في الجمعة بسبِّح اسم ربِّك الأعلى وهَلْ أتاكَ حديث الغاشية .

---

[٢٩٩] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالك (١/١٠٣/٦) ، والشافعيُّ (١/١٦٦) ، ومسلمٌ (٨٥١) ، وأبو داود (١١١٢) ، والنسائيُّ (٣/١٠٤) ، والدارميُّ (١/٣٠٢) ، وأحمد (٢/٢٤٤ ، ٢٨٥) ، وابن خزيمة (٣/١٥٤) ، والبيهقيُّ (٣/٢١٨) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٤/٢٥٨) من طريق أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . . .

وأخرجه البخاريُّ (٢/٤١٤ ـ فتح) ، ومسلمٌ ، والنسائيُّ (٣/١٠٣ ـ ١٠٤) ، والترمذيُّ (٥١٢) ، وابن ماجة (١١١٠) ، والدارميُّ (١/٣٠٢) ، وابن خزيمة (٣/١٥٣) ، وعبد الرزاق (٥٤١٤ ، ٥٤١٦) ، وأحمد (٢/٢٧٢ ، ٣٩٣ ، ٣٩٦ ، ٤٧٤ ، ٤٨٥) ، والبيهقيُّ (٣/٢١٨) من طريق سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة . . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

وله طرقٌ أخرى عن أبي هريرة ذكرتُها في « بنك الإحسان » (١٤٠٤) والحمد لله على التوفيق

[٣٠٠] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

وقد مرّ تخريجُهُ برقم (٢٦٥) .

[٣٠١] حـدثنا الحسن بن محمـد الزَّعفـرَاني ، قـال حـدثنـا عبـدُ الوهَّابِ الثَّقفي قـال ثنا جعْفَـر بن محمدٍ عن أبيـه ، عن عُبيد الله بن أبي رافـعٍ ، أنَّ مـرْوان بنَ الحكم استخلف أبـا هـريـرة رضي الله عنـه على المـدينة فصلى بهم أبـو هريـرة الجمعة فقـرَأَ بهم بسورة الجُمُعـة في الرَّكعـة الأولى ، وفي الثانية إذا جاءك المنافقون ، قال عبيـد الله : فلَمّا انصـرَفَ أبو هريرة مشَيْتُ إلى جنْبِهِ فقُلْتُ : لَقَدْ قَرَأْتَ بسورَتَين سمِعْتُ علياً رضي الله عنه يقرأ بهما في الكوفة ، فقال أبو هريرة سمِعْتُ رسولِ الله ﷺ يقرأ بهما .

[٣٠٢] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا يزيـد بن عبد ربـه ، قال ثنـا بقية عن شعبـة ، قال حـدثني المغيرة الضَّبيُّ ، عن عبـد العـزيـز بن رفيعٍ عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قـال : قدِ اجتمـع في يوْمِكُمْ هـذا عيـدانِ ، فمَنْ شـاءَ مِنْكُمْ أجـزاءه مِنَ الجُمُعَة وإنَّا مُجَمِّعونَ إن شاء الله .

---

[٣٠١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلمٌ (٨٧٧) ، وأبو داود (١١٢٤) ، والنسائيُّ في « السنن الكبـرى » (ق ٢/١٣٠) ، والتـرمـذيُّ (٥١٩) ، وابن مـاجـة (١١١٨) ، وأحمـد (٢/ ٤٣٠) ، وابن خـزيمـة (٣/ ١٧٠ ـ ١٧١) ، والبيهقيُّ (٣/ ٢٠٠) ، والبغـويُّ في « شـرح السُّنـة » (٤/ ٢٧٠) من طـرق عن جعفر بن محمـد ، عن أبيه ، عن عبيـد الله بن أبي رافـع . . . فذكره .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . » .

[٣٠٢] إسنادُهُ حسنٌ ، وهو حديث صحيحٌ . . .

أخـرجـه أبـو داود (١٠٧٣) ، وابن مـاجـة (١٣١١) ، والحـاكم (١/ ٢٨٨) ، =

(٥٣) باب الجماعة والإمامة

[٣٠٣] حدثنا عبدُ الله بن هاشمٍ ، قال ثنا يحيى بن سعيدٍ ، عن مالكٍ ، قال ثنى الزُّهري، عن سعيدٍ بن المُسَيِّب ، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « فَضْلُ صلاةِ الجماعة علَى صَلاَةِ الرَّجل وحدهُ خمسةٌ وعشرون جزءاً .

= والبيهقيُّ (٣١٨/٣) ، والخطيب في « التاريخ » (١٢٩/٣) من طريق بقية بن الوليد ، ثنا شعبة ، عن المغيرة الضبيّ ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . . .

قال الحاكم :

« صحيحٌ على شَرْطِ مُسْلِمٍ ؛ فإن بقية بن الوليد لم يُختلف في صدقه إذا روى عن المشهورين . . وهذا حديث غريبٌ من حديث شعبة . . . والمغيرة ، وعبد العزيز كلهم ممن يجمع حديثُهُم . . » ووافقه الذهبيُّ وقال : « صحيحٌ غريبٌ . . . ».

قُلْتُ : وهو كما قالا . . .

وقد روى الخطيب عن أحمد والدارقطنيّ أنهما رجحا إرسال الحديث ، وحكى البيهقي ذلك في « سننه » وقد أجبت عن هذه الدعوى في « مسيس الحاجة إلى تقريب سنن ابن ماجة » رقم (١٣١١) والحمد لله على التوفيق . . . .

[٣٠٣] إسنادُهُ صحيحٌ . . . .

أخرجه مالكٌ (١/٢٩/٢) ، والبخاريُّ (٣٩٩/٨ - فتح) ، ومسلمٌ (١٥١/٥ - نووي) ، وأبو عوانة (٢/٢) ، والنسائيُّ (٢٤١/١ و١٠٣/٢) ، والترمذيُّ (٢١٦) ، وابن ماجة (٧٨٧) ، والدارميُّ (٢٣٥/١) ، وابن خزيمة (٣٦٤/٢) ، والطحاويُّ في « المشكل » (٢٩/٢) ، وابن حبان (٣٨١/٣ - ٣٨٢) ، والبيهقيُّ (٦٠/٣) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة ». (٣٤٠/٣) من طريق الزهريّ ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة . . .

قال الترمذيُّ :

« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . . ».

=

[٣٠٤] حـدثنا ابن المقـرىء ، قال ثنـا سفيان عن أبي الـزِّناد عن الأعـرج عن أبي هريـرة رضي الله عنه قـال : قالَ رسـولُ الله ﷺ : لَقَـدْ هَممتُ أنْ آمُرَ رجالاً فيقيمون الصَّلاة ، ثمَّ آمرَ فتياني فيخالفون إلى قـوم لا يأتُونها فيحرِّقونَ علَيْهِمْ بيُوتهم بحـزمِ الحطَب ، ولَـوْ علِمَ أحَدَهُم أنـه يجدُ عظماً سميناً أوْ مر ما تين حسنَتَيْن لَشَهِدَ العِشاء .

[٣٠٥] حدثنا ابن المُقْرىء ، قال ثنا سُفيان ، عن الـزُّهري ، عن سعيـد ، عن أبي هريـرة رضي الله عنه قـال : قـال رسـولُ الله ﷺ : إذا أتيتُمْ الصَّلاة فلا تأتُوها وأنتُم تَسْعُون، وأتُوها وأنْتُمْ تَمْشُونَ، وعَلَيْكُم السَّكينة، فما أدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ومَا فاتكم فاقضوا.

= قُلْتُ : وللحديث طرقٌ أخرى عن أبي هريرة ذكرتُهـا في « بذل الاحسـان » (٤٨٣) والحمد لله على التوفيق . .

[٣٠٤] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخـرجـه مـالـكٌ (١/١٢٩ ـ ١٣٠/٣) ، والبخـاريُّ (٢/١٢٥ ـ فتـح) ، ومسلمٌ (١/٤٥١ ـ عبـد الباقي) ، والنسـائيُّ (٢/١٠٧) ، وأبو عـوانـة (٢/٦) ، وابن خـزيمـة (١٤٨١) ، وابن حبـان (٣/٤٠٧) ، وأحمد (٢/٢٤٤) ، وعبـد الرزاق (١/٥٢٢) ، والبيهقيُّ (٣/٥٥) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٣/٣٤٤) ، من طرق عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . . .

ولـه طرقٌ كثيـرة عن أبي هريـرة فصَّلْتُها في « البـذل » (٨٥١) . . والحمد لله على التوفيق . . .

[٣٠٥] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخـرجه البخـاريُّ (٢/١١٧ـ ١١٨)، ومُسْلمٌ (١/ ٤٢٠ـ عبد البـاقي) ، وأبو داود (٥٧٢) ، والنسـائيُّ (٢/١١٤ ـ ١١٥) ، والترمـذيُّ (٣٢٨) ، وابن مـاجـة (٧٧٥) ، والـدَّارميُّ (١/٢٣٦) ، وابن خـزيمـة (١٥٠٥ - ١٧٧٢) ، وابن حبـان (٣/٤٤٧) ، وأحمـد (٢/٢٣٨ ، ٢٧٠)، وعبـد الـرزاق (٢/٢١١ ، ٢٢٨) ، والـطحـاويُّ في «شـرح الآثـار » (١/٣٩٦) ، والبيهقيُّ (٢/٢٩٧) ، والبغويُّ في « شـرح السُّنة » (٢/٣١٦) ؛ =

[٣٠٦] حدثنا محمد بن يحيى، قال ثنا عبد الرَّزاق عن معمر عن الزُّهري، عن سعيد بن المسَيَّب، عن أبي هُرَيْرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ إذا أقِيمتِ الصَّلاة نحْوَهُ، وقال فأتموا، وقال شُعَيْب وعُقَيل وابنُ أبي ذِئبٍ وغَيْرَهُمْ في هذا فأتموا.

[٣٠٧] حدثنا محمد بن عثمان العجلي، قال ثنا ابن نميرٍ، عن عبيد الله، عن نافعٍ عن ابن عمَرَ رضي الله عنهما: إنَّ المهاجرينَ حينَ أقْبَلوا

= من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً . .

وقد ذكرتُ له في « البذل » (٨٦٤) طرقاً جاوزت الخمسة، وقد نبَّهتُ على اختلاف الرواة في كلمتي « فاقضوا » و« فأتموا » وذكرتُ هناك وجهاً للجمع بينهما . . والحمد لله . . .

[٣٠٦] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

انظر ما قبله . .

[٣٠٧] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٢/١٨٤ ـ فتح) ، وأبو داود (٥٨٨) ، وابن خزيمة (٣/٦/١٥١١) ، والبيهقيُّ (٣/٨٩) من طريق عبيد الله ، عن نافعٍ ، عن ابن عمر . . .

وتابع ابن جريجٍ ، أخبرني نافعٌ . .

أخرجه البخاريُّ (١٣/١٦٧ ـ فتح) ، والبيهقيُّ ولكن وقع فيه :

. . . وفيهم أبو بكر ، وعمر وابو سلمة ، وزيد بن حارثة ، وعامر بن ربيعة . . . » .

قال البيهقيُّ :

« كذا قال في هذا ، وفيما قبله وفيهم أبو بكر وعمر ، ولعله من وقت آخر ، فإنه إنما قدم أبو بكر رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم . . ويُحتمل أن تكون امامته إياهم قبل قدومه وبعده ، وقول الراوي : وفيهم أبو بكر أراد بعد قدومه . والله أعلم » أ . هـ .

وانظر بحث الحافظ حول هذا في « الفتح » (٢/١٨٦) .

من مكّة إلى المدينة نزلوا العصبَةَ إلى جَنْبِ قباء، فأمَّهُمْ سالِمٌ مولى أبي حُذَيْفة لأنه كانَ أكْثَرَهُمْ قرآناً فيهم أبو سلَمَة بن عبدِ الأسد وعُمَرُ رضي الله عنهم.

[٣٠٨] حدثنا يوسف بن موسى القطان، قال ثنا جرير، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أوْس بن ضَمْعَجٍ عن أبي مُسْعودٍ الأنصاريّ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: يؤمُّ القَوْمَ أقرؤهم لكتابِ الله، فإنْ كانوا في القراءة سواء فأعلمُهُمْ بالسنَّة، فإنْ كانوا في السُّنَّة سوَاء فأقدمُهُمْ هجرةً فإن كانوا في الهِجْرَةِ سواء فأقْدَمُهُمْ سِناً، ولا يؤمَ الرَّجلُ في سلطانه ولا يقعدُ في بيته على تكرِمَتِهِ إلاّ بإذْنِهِ.

[٣٠٩] حدثنا محمد بن يحيى، قال ثنا أبو النُّعمان، قال ثنا

---

[٣٠٨] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مسلمٌ (١٧٢/٥ ـ ١٧٣ نووي)، وأبو عوانة (٣٥/٢، ٣٦)، وأبو داود (٥٨٢)، والنسائيُّ (٧٦/٢)، والترمذيُّ (٤٥٨/١ ـ ٤٥٩)، وابن ماجة (٩٨٠) والطيالسيُّ (٦١٨)، وأحمد (١١٨/٤، ١٢١ -٢٧٢/٥ ٨)، والحميديُّ (٤٥٧)، وعبد الرزاق (٣٨٠٨ - ٠ ٣٨٠٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٤٤٩/١، ٤٥٠)، وابن خزيمة (١٠/٣)، وابن حبان (٤٤٦/٣ ـ ٤٤٧)، والدارقطنيُّ (٢٨٠/١)، والحاكم (٢٤٣/١)، والبيهقيُّ (٩٠/٣، ١١٩، ١٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (١١٣/٧ ـ ١١٤)، والبغويُّ في «شرح السُّنة» (٣٩٤/٣)، والحافظ المزيُّ، في «نهذيب الكمال» (٣٩١/٣ ـ ٣٩٢) من طرق عن إسماعيل بن رجاء، عن أوس بن ضمعج، عن أبي مسعود البدري . . .

وتابعه السُّديُّ، عن أوس.

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٤٥٠/٧ ـ ٤٥١) . .

[٣٠٩] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٢٢/٨ ـ ٢٣ فتح)، وأبو داود (٥٨٥)، والنسائيُّ (٧٠/٢ ؛ =

حمَّاد بن زيدٍ عن أيُّوبَ ، قال ثنا عمرو بن سلمَة أبو يزيد الجـرْمي قال : كنَّـا بحضرةِ مـاءٍ ممَرِّ النَّـاس فكُنّـا نسـألُهُمْ مـا هـذا الأمـرُ فـذَكَـرَ بَعْضَ الحديث ، قال : انْطَلَقَ أبي بإسلامِ أهْلِ حوائنا قال فأقـامَ معَ النبي ﷺ ما شاء الله أنْ يُقيمَ ، قال ثمَّ أقْبَلَ فَلَمّا دَنَا منْهُ تَلَقَيناه ، فَلَمّا رأيناهُ قـال : جِئتكُمْ والله مِنْ عِنْدِ رسول الله ﷺ حَقاً ، ثُمَّ قال إنه يأمُـرُكُمْ بكذا وكـذَا وينهاكُمْ عنْ كذَا وكذَا ، وأن تصلوا صَلاَةَ كَذَا وكذَا في حينَ كـذَا وَصَلاةَ كـذَا في حينَ كذَا وإذَا حَضَرت الصلاة فليؤذِّن أحـدكُمْ ثُمَّ ليؤمُّكم أكثـركم قُرآناً ، فنَظَرَ أهلُ حِوَائِنا فَمَا وجدُوا أحداً أكثر مني قرآناً للذيّ كنتُ احفظ من الـرُّكبان قـال فقـدَّمـوني بَيْن أيـديهم فكُنْتُ أصلِّي بهم وأنـا ابن ستِّ سنين .

[٣١٠] حـدثنا يعقـوب بن إبراهيم الـدَّوْرَقي ، قـال حـدَّثني عبـدُ الـرحمن بـنُ مهدي ، قـال ثنـا عمـران القـطان ، عن قَتَـادَة ، عن أنسٍ رضي الله عنـه أنَّ رسولَ الله ﷺ استخْلَفَ ابنَ أمِّ مكْتُـومٍ علَى المَـدِينـة مرَّتين ، ولَقَدْ رأيته يوْمَ القادسية ومعه رايةٌ سوداء .

= ٨٠ ـ ٨١)، وابن خـزيمـة (٣/٦ ـ ٧)، وأحمـد (٣/٤٧٤ ـ ٤٧٥ و٥/٣٠ ، ٧١ ، ٢٨٦)، وابن سعـدٍ في « الـطبقـات » (١/٣٣٦ ، ٣٣٧ و٧/٩٠)، والخـطيب في « التـاريـخ » (٢/٢٤٥) وغيرُهُمْ من حديث عمرو بن سلمة . .

[٣١٠] إسنادُهُ ضعيفٌ ، وهو حديث صحيحٌ . . .

أخرجه أبـو داود (٥٩٥) ، وأحمد (٣/١٣٢ ، ١٩٢) من طـريق عمران القـطان ، ثنا قتادة ، عن أنسٍ . . .

قُلْتُ : عمران هو ابن داور القطان، صدوق له أوهامٌ ومخالفاتٌ .

وقتادة مدلسٌ . .

ولكن للحديث شاهد عن عائشة رضي الله عنها . .

[٣١١] حدثنا ابنُ المقرىء ، قال ثنا سفيان ، عن أبي حازمٍ سمع سهل ابن سعدٍ السَّاعدي رضي الله عنه يقول : وقَعَ بَيْنَ حَيَّيْنِ مِنَ الأنصار كلامٌ في شيء كانَ بيْنَهُمْ في الجاهلية حتَّى نَزَعَ الشَّيطان بينَهُمْ ، وقال مرَّةً حتَّى تناوَلَ بَعْضُهُمْ بعضاً فأخبر النَّبي ﷺ فأتاهم فاحتبس فأذَّنَ بلالٌ ، فلمَّا أبْطأَ النَّبيّ ﷺ فَلَمْ يجيء فأقام بلالٌ فَتَقَدَّم أبو بكرٍ رضي الله عنه فَلَمَّا تقدَّمَ جاء رسول الله ﷺ وأبو بكرٍ يؤمُّ النَّاس فتخَلَّلَ الصفُّوف حتَّى انتهى إلى الصَّف الأوَّلِ وكانَ أبو بكرٍ لا يلتفِتُ في صلاتِهِ فصفَحَ النَّاسُ هكذا بأيديهم فلمّا سمِعَ التَّصفيحَ التَفَتَ فإذا هو رسولُ الله ﷺ ، فأشارَ إليه النّبيّ ﷺ أن امكث وقال مرَّةً فرَفَعَ رأسهُ إلى السَّماء ونكصَ أبو

= أخرجه ابن حبان (٣٧٠) من طريق حبيب المعلم ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أن النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم استخلف ابن أم مكتوم على المدينة يصلي بالناس . . .

وسندُهُ صحيحٌ ، وحبيب المعلم وثقه أحمد ، وابن معين ، وأبو زرعة ، وابن حبان ، وليّنهُ النسائيُّ . .

[٣١١] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه مالكٌ (١ / ١٦٣ / ٦١) ، والبخاريُّ (٢ / ١٦٧ و٣ / ٧٥ ، ٧٧ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ١٠٧) ، و٥/ ٢٩٧ - ٣٠٠ و١٣ / ١٨٢ - ١٨٣) ، ومسلمٌ (٤ / ١٤٤ - ١٤٥ نووي) ، وأبو عوانة (٢ / ٢٣٣ ، وأبو داود (٩٤٠ - ٩٤١) ، والنسائيُّ (٢ / ٧٧ ٧٨ - ٧٩ - ٨٢ - ٨٣) ، وابن خزيمة (٣ / ١١ ، ، وابن حبان (٣٦٩) وأحمد (٥ / ٣٣١ ، ٣٣٢ ، ٣٣٦ ، ٣٣٧ ، ٣٣٨) ، والبيهقيُّ (٣ / ١١٢ -١٢٣٨)وأبونُعيم في« الحلية »(٣ / ٢٥٠)وغيرُهُم من طرقٍ عن أبي حازمٍ ، عن سهل بن سعد . .

وهذا الحديث عدَّهُ الحافظ الهيثمي من زوائد ابن حبان على الصحيحين ، وهو فيهما كما ترى ، واعتذر عنه الحافظ ابن حجر بقوله :

« والعذر للمصنف ، أن البخاري أخرجه في الأحكام . . . » يعني في غير مظنته . . . والله أعلم . . .

بكرٍ القهقري فتقَدَّم النَّبي ﷺ فَلَمَّا قضى صَلاَته قال : ما مَنَعَكَ يا أبا بكرٍ أنْ تثبتَ ، قال : ما كَان الله لِيَرَى ابن قُحافَةَ بيْنَ يَدَي نبيه ﷺ .

[٣١٢] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا ابن أبي مرْيَمَ ، قال أنا محمدُ ـ يعني ابنَ جعْفرٍ ـ قال أني أبو حازمٍ ، قال سمِعْتُ سَهْلَ بنَ سَعْدٍ رضي الله عنه يقولُ : صَلّى رسولُ الله ﷺ علَى المِنْبَرِ يوماً والنّاسُ وراءهُ فَجَعَل يصلِّي فيرْكَعُ ثُمَّ يَرْفَعُ يَرْجِعُ القهقري ويسجد على الأرض ثم يرجع فيرتقي عليه كُلّما سَجدَ نزَلَ ، فَلَمَّا فرَغَ قَالَ : إيُّها النَّاسُ إني إنما صَلَّيتُ لَكُمْ هكذا كمَا ترَوْني فتأتمُّون بي .

(٥٤) باب صلاة الإمام على دكان

[٣١٣] حدثنا عليّ بنُ خشرمٍ ، قال أنا عيسى ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همَّام قال : صلّى حُذَيفة رضي الله عنه على دكانٍ بالمدينة وخلْفَهُ أبو مَسْعودٍ رضي الله عنه فأخَذَ بثوبه فاجتذبهُ ، فلمَّا صلّى

---

[٣١٢] إسنادُهُ صحيحٌ . . .

أخرجه البخاريُّ (٢/٣٩٧ ـ فتح) ، ومسلمٌ (٥/٣٤ ـ ٣٥) نووي) ، وأبو عوانة (٢/١٤٧) ، وأبو داود (١٠٨٠) ، والنسائيُّ (٢/٥٧ ـ ٥٩) ، والدَّارميُّ (١/٢٣١) ، وأحمد (٥/٣٣٩) ، والحميديُّ (٩٢٦) ، وابن خزيمة (٣/١٢ ـ ١٣) ، والبيهقيُّ (٣/١٠٨) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/٣٩٠ ـ ٣٩١) ، من طرقٍ عن أبي حازم بن دينارٍ ، عن سهل بن سعد . . .

[٣١٣] إسناده صحيحٌ . . أخرجه أبو داود (٥٩٧)، والشافعي (١/١٣٧، ١٣٨)، وابن خزيمة (٣/١٣)، وابن حبان (٣٧٣)، والحاكم (١/٢١٠)، والبيهقي (٣/١٠٨، ١٠٩)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/٣٩٢) من طرقٍ عن الأعمش ، عن ابراهيم ، عن همام . .

قال الحاكم : « هذا حديثٌ صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي .

قال له أبـو مسعودٍ : أمـا علِمْتَ أنَّ هذا يكـره ، قال : بلى ألا تـراني قدْ ذَكَرْته .

[٣١٤] حدثنا عبد الرحمن بن بشـرٍ ، قال ثنـا سُفيان ، قـال ثنى إسحـاق بنُ عبد الله بن أبي طلْحـة ، عن عمِّه أنس بن مـالكٍ رضي الله عنـه قـال : صَلَّيتُ أنـا ويتيمٌ خلْفَ رسـولِ الله ﷺ وَصَلَّتْ أمُّ سُليمٍ مِنْ ورَائِنَا .

[٣١٥] حـدثنـا يـوسف بن مـوسى ، قـال حـدثنـا جـريـرٌ ، عن الأعمش ، عن عمارَةَ بن عُمير ، عن أبي مَعْمَر عن أبي مسعودٍ عُقْبـة بن عمرو رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يمسَحُ منـاكِبَنا في الصَّـلاة ويقول : استووا ولا تختلفوا فتَخْتَلِفُ قُلوبَكُمْ .

[٣١٦] حدثنا عبد الله بن هاشمٍ ، قـال ثنا يحيى ، عن شُعْبـةَ ،

---

[٣١٤] إسناده صحيح . .

أخـرجه البخـاري (١/٢١٢ ، ٤٨٨- فتح)، ومسلمٌ (٥/١٦٢ - ١٦٣ نـووي)، وأبـو عـوانة في « صحيحـه» ، وأبو داود (٦١٢ ، ٦٥٨)، والنسـائي (٢/٨٥- ٨٦)، وابن مـاجـة (٧٥٦)، والـدارميُّ (١/٢٣٨)، وابن خزيمـة (٣/١٩)، وأحمد (٣/١١٠ ، ١٣١ ، ١٤٥ ، ١٤٩) وغيرهم من حديث أنسٍ .

وقد خرّجته بطرقه في « بذل الاحسان » (٨٠٥) والحمد لله

[٣١٥] إسناده صحيح . .

أخرجه مسلمٌ (٤/١٥٤- ١٥٥ نووي)، وأبو عـوانة (٢/٤١- ٤٢) وأبـو داود (٦٧٤)، والنسـائي (٢/٨٧ ، ٩٠)، وابن ماجـه (١٩٧٦)، والدارمي (١/٢٣٣)، والحميـدي (٤٥٦)، والطيالسي (٦١٢)، وعبد الرزاق (٢/٤٥)، وأحمد ٤/١٢٢ ، وابن خزيمة (٣/٢٠ - ٢١)، وابن حبان (٣/٤٦٢/ ٢١٦٣) من طريق الأعمش، عن عمارة بن عمير ، عن أبن معمرٍ ، عن أبي مسعودٍ البدري عقبة بن عمرو. .

[٣١٦] إسناده صحيحٌ . .

قال ثنى طلحة بنُ مُصرِّف ، عن عبد الرحمن بن عوْسَجَة عن البَرَاء بن عازبٍ رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : كانَ يأتينا إذا قُمنا إلى الصَّلاةِ فيَمْسَحُ صُدورنا وعواتِقَنَا ويَقُول : لا تختَلِفُ صُفوفكمْ فَتَخْتَلِف قُلوبُكم ، وكان يقولُ : إنَّ الله ومَلاَئِكَتَهُ يُصَلون عَلَى الصَّفِّ الأوَّلِ ، أو قال الصُّفوف الأولِ .

[٣١٧] حدثنا عبدُ الله بنُ هاشمٍ ، قال حدثنا يحيى ، عن ابن عَجْلانَ ، قال أبي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النّبي ﷺ قال : خيرُ صُفوفِ الرجال في الصَّلاة مُقَدِّمها وشرها مُؤخِرُها ولعله قال : وشر صفوف النساء في الصلاة مقدمها ، الشَّكُ من أبي محمدٍ .

= أخرجه أبو داود (٦٦٤)، والنسائيُّ (٢/ ٨٩ - ٩٠)، وابن ماجة (٩٩٧)، وابن خزيمة (٣/ ٢٦)، وابن حبان (٣٨٦)، والطيالسي (٧٤١)، وأحمد (٤/ ٢٨٥)، وعبد الرزاق (٢/ ٤٥/ ٢٤٣١)، والبيهقي (٣/ ١٠١، ١٠٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٢٧)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/ ٣٧٣) من طُرُقٍ عن طلحة بن مُصَرِّف ، عن عبد الرحمن بن عوسجة ، عن البراء بن عازب . .

[٣١٧] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه الدارمي (١/ ٢٣٣)، والبيهقي (٣/ ٩٧- ٩٨) من طريق محمد بن عجلان ، عن أبيه، عن أبي هريرة. .

وأخرجه مسلمٌ (٤/ ١٥٩- نووي)، وأبو عوانة (٢/ ٣٧)، وأبو داود (٦٧٨)، والنسائي (٢/ ٩٣- ٩٤)، والترمذي (٢٢٤)، وابن ماجة (١٠٠٠)، وابن خزيمة (٣/ ٢٨)، والطيالسي (٢٤٠٨)، والبيهقي (٣/ ٩٧)، والبغوي (٣/ ٣٧١) من طريق أبي صالحٍ ، عن أبي هريرة . .

وله طرق اخرى في « بذل الإحسان » (٨٢٤) والحمدلله .

باب الرجل يصلي خلف القوم وحده

[٣١٨] حدثنا عبد الرحمن بن بشرٍ ، قال ثنا يحيى - يعني ابنَ سعيدٍ - عن أشعَثَ ، عن زيادٍ الأعلَم ، عن الحسن ، عن أبي بَكْرَة رضي الله عنه أنَّهُ ركَعَ دُونَ الصَّف ، فقال له النبي ﷺ : زَادَكَ الله حِرْصاً ولا تَعُدْ .

[٣١٩] حدثنا عبد الرحمن بن بشرٍ ، قال حدثنا عبد الرَّزاق ، قال أنا الثَّوري ، عن مَنْصُورٍ ، عن هلال بن يسافٍ عن زياد بن أبي الجَعْد ، عن وابصةَ رضي الله عنه : رأى النبيّ ﷺ رجلاً يصلي خَلْفَ القَوْمِ وَحْدَهُ فأمَرَهُ فأعادَ الصَّلاةَ .

---

[٣١٨] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٢/٢٦٧ - فتح)، وأبو داود (٦٨٣ ، ٦٨٤)، والنسائي (٢/١١٨)، وأحمد (٥/٣٩، ٤٥ ، ٤٦)، والطيالسي (٨٧٦)، والطحاويُّ في « شرح الأثار » (١/٣٩٥)، ومحمد بن الحسن في « الحجة على أهل المدينة » (١/٢١٥)، والطبرانيُّ في « الصغير » (٢/٩٤ - ٩٥)، والبيهقي (٢/٩٠ و٣/١٠٥ - ١٠٦)، والبغويُّ من « شرح السُّنة » (٣/٣٧٧ - ٣٧٨) من طرق عن الحسن البصري ، حدثنا أبو بكرة . .

وقد صرّح الحسن بالتحديث عن النسائي وغيره . .

[٣١٩] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو داود (٦٨٢)، والترمذيُّ (٢/٢٢ - تحفة)، وابن ماجة (١٠٠٤)، والطيالسيُّ (١٢٠١)، والحميدي (٨٨٤)، وابن حبان (٣/٤٧٧ - ٤٧٨ ، ٤٧٩)، والطحاويُّ في « شرح المعاني » (١/٣٩٣، ٣٩٤)، والبيهقي (٣/١٠٤، ١٠٥)، وابن حزمٍ في « المحلى » (٤/٥٢)، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٣/٣٧٨ - ٣٧٩)، من طريق هلال بن يساق ، عن زياد بن أبي الجعد ، عن وابصة بن معبد . . فذكره .

قال الحافظ في « الفتح » (٢/٢٦٨) :

« حديث وابصة أخرجه أصحاب السنة ». وتبعه المباركفوري في « تحفة الأحوذي » (٢/٢٣). وقد وهما في هذا الإطلاق ، فليس هو في « النسائي » كما نبهت عليه في « بذل الإحسان ». =

(٥٦) باب السكوت بين التكبير والقراءة

[٣٢٠] حدثنا علي بن خَشْرمٍ ، قال أنا محمدٌ - يعني ابنَ فضيلٍ - عن عمارة عن أبي زُرعة عن أبي هُريرة رضي الله عنه قال : كان رسولُ الله ﷺ إذا كبَّر سكَتَ بَيْنَ التَّكْبِير والقراءة ، فقلتُ لَهُ : بأبي أنْتَ وأميّ ، أرأيتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكبير والقراءة أخْبِرني ما تَقُول ؟ قال أقولُ : اللَّهُمَّ باعد بيني وبَيْنَ خطاياي كما باعدْت بيْنَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ ، اللهُمّ نقّني منْ خطاياي كالثوبِ الأبيضِ مِنَ الدَّنَسِ ، اللهّم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرَدِ .

(٥٧) باب القراءة وراء الإمام

[٣٢١] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا أحمد بنُ خالدٍ ، قال ثنا محمدُ بنُ إسحاقَ عن مكحولٍ ، عن محمود بن الرَّبيع ، عن عُبادَة بنِ

= هذا :

وقد اختلف على هلال فيه بما لا يصر ، كما ذكرته في المصدر السابق. . . والله أعلم .

[٣٢٠] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاري (٢/١٨٨ - ١٨٩ فتح)، ومسلمٌ (٥/٩٦ - نووي)، وأبو عوانة (٢/٩٨)، وأبو داود (٢/٤٨٥- ٤٨٦ عون)، والنسائي (٦٠، ٣٣٠، بذل)، وابن ماجة (١/٢٦٩)، والدارميُّ (١/٢٨٣- ٢٨٤)، وابن أبي شيبة (١٢/١١٠/٢)، وأحمد (٢/٢٣١، ٤٩٤)، وابن خزيمة (١/٢٣٧)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٣/٣٩ - ٤٠)، من طريق عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة . .

[٣٢١] إسناده ضعيفٌ . .

أخرجه أبو داود (٨٢٣)، والترمذي (٣١١)، وابن حبان (٤٦٠)، وابن خزيمة (٣/٣٦- ٣٧)، والدارقطنيُّ (١/٣١٨)، والحاكم (١/٢٣٨)، وابن حزمٍ في « المحلى » =

الصَّامت رضي الله عنهما قال : صلّى بنا رسولُ الله ﷺ صَلاَةَ الغداة فثَقُلَتْ عليه القراءة ، فلَمّا انصرفَ قال : إنّي أَرَاكُمْ تقرءون وراء إمامكم ، قال قُلنا : أَجَلْ والله يا رَسولَ الله هذا ، قال : فلا تفعلوا إلا بأُمٍ القرآن فإنَّهُ لا صَلاَةَ لِمَنْ لم يقرأ بِها .

[٣٢٢] حدثنا بحر بن نصْرٍ ، عن ابن وهبٍ ، عن مالك بن أنسٍ ويونس ابن يزيدَ ، عن ابن شهابٍ ، قال ثنى سعيدُ بن المُسيَّبِ وأبو سَلَمَة بنُ عبدِ الرحمنِ أنَّ أبا هريرة رضي الله عنه قال : سمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول : إذا أَمَّنَ الإمامُ فأَمِّنوا فإنَّ المَلائِكَةَ تُؤمِّنُ ، فمَنْ وافَقَ تأمِنَهُ تأمينَ المَلائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبه .

= (٣/ ٢٣٦)، والبيهقي في « السنة » (٢/ ١٦٤)، وفي « القراءة خلف الإمام » (١٠٩، ١١٠، ١١٣)، وأحمد (٥/ ٣١٦، ٣٢٢)، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٣/ ٨٢)، من طريق محمد بن إسحق ، عن مكحولٍ ، محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت . .

قال الترمذي :

« حديث عبادة، عديثٌ حسنٌ » . .

وكذا قال الدارقطني ، والبغويُّ ، والنووي في « المجموع » (٣/ ٣٦٣). وقال الحاكم . « وإسناده مستقيم » وسكت عليه الذهبيّ . . وقال الشيخ أبو الأشبال في « شرح الترمذي » (٢/ ١١٧): « صحيح لا علة له . . »

وقال البيهقي : « صحيح . . » وسبقه إلى ذلك البخاري في « جزء القراءة ».

[قُلْتُ : كذا قالوا!!

ولكن الحديث ضعيف ، وفيه علل ثلاثة :

١ ـ ٢ ـ تدليس محمد بن إسحاق ، ومكحول.

٣ ـ الاضطراب على مكحولٍ في إسناده .

كما حققته في « إسحاق الناقم بوهم الذهبيّ مع الحاكم » يسر الله إتمامه . . .

[٣٢٢] إسناده صحيحٌ . .

وقد مرّ تخريجه برقم (١٩٠).

[٣٢٣] حدثنا ابن المقرىء ، قال ثنا سفيان ، عن الزُّهري ، عن أبي سلَمَة عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النَّبي ﷺ قال : مَنْ أدْرَكَ رَكْعةً مِنَ الصَّلاةِ فَقَدْ أدْرَكَ .

[٣٢٤] حدثنا إسحاق بن منصورٍ ، قال أنا يحيى بن سعيدٍ القطان ، عن ابن عجلان ، قال ثنا محمد بنُ يحيى بن حبَّان ، عن ابن محيريزٍ، عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : لا تُبادِروني بالرُّكوع ولا بالسُّجودِ فإنَّهُ مهْمَا أسْبِقُكم بهِ إذا ركعت تُدْرِكوني بهِ إذا رَفَعْتُ ، ومهْما أسْبِقُكُمْ بهِ إذا سجَدْتُ تُدْركوني بهِ إذَا رَفَعْتُ فإنِّي قَدْ بَدَّنْتُ .

---

[٣٢٣] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه مالك (١/١٠/١٥)، والبخاريُّ (٢/٥٧- فتح)، ومسلم (٦٠٧)، وأبو داود (١١٢١)، والنسائي (٣/١١٢)، والترمذي (٥٢٤)، وابن ماجة (١١٢٢)، والدارميُّ (١/٢٢٢)، وأحمد (٢/٢٥٤، ٢٦٠، ٢٨٠، ٣٧٥)، والحميديُّ (٩٤٦)، والطحاويُّ في « المشكل » (٣/١٠٥)، وعبد الرزاق (٢/٢٨١)، وابن حبان (٣/٣٠، ٣١)، والبيهقي (٣/٢٠٢، ٢٠٣)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٢/٢٤٨ ـ ٢٤٩) من طريق الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

قال الترمذي : « حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . ».

قُلْتُ : ورواه قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري وزاد في آخره : « . . فقد أدركها قبل أن يقيم الإمام صلبه . . »

أخرجه ابن خزيمة (٣/٤٥)، والدارقطنيّ (١/٣٤٦- ٣٤٧) ولعلها من سوء حفظ قرة ابن عبد الرحمن ، فقد تكلم فيه أحمد وابن معين وغيرهما . .

وانظر الحديث رقم (١٥٢).

[٣٢٤] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه ابو داود (٦١٩)، وابن ماجة (٩٦٣)، والدارميُّ (١/٦٤٤)، وأحمد (٤/٩٢،٩٨)، والحميديّ (٦٠٣)، والبخاري في « التاريخ الكبير » (٤/٢/١٩٣)، وفي « الصغير » (١/٢٠٧)، وابن خزيمة (٣/٤٤ ـ ٤٥)، وابن حبان (٣/٤٩٥ ـ ٤٩٦)، =

[٣٢٤] حدثنا أحمد بن سعيدٍ الدَّارمي ، قال ثنا النضْرُ ، قال أنا شعبة ، قال ثنا محمد بن زيادٍ ، قال سمِعْتُ أبا هُرَيْرَة رضي الله عنه قال : رسولُ الله ﷺ : أمَا يخشى أحدكم إذا رَفَعَ رأسه والإمام ساجدٌ أنْ يحوِّل الله رأسه رأس حِمارٍ أوْ صورته صورة حمارٍ .

(٥٨) باب تخفيف الصلاة بالناس

[٣٢٦] حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي ، قال ثنا يحيى بن

= والطبراني في « الكبير »(١٩/٣٦٦ - ٣٦٧)، وفي « مسند الشاميين » (٢١٨٣)، والبيهقي (٩٢/٢)، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٣/٤١٤ - ٤١٥) من طريق ابن عجلان ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز ، عن معاوية بن أبي سفيان . .

قُلْتُ : ومحمد بن عجلان ثقة ، تكلم فيه بما لا يضر . . وتابعه يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى به أخرجه الحميدي (٦٠٢)، وابن خزيمة ، والطبراني (٨٦٣) وله شاهد من حديث أنسٍ رضي الله عنه .

أخرجه مسلمٌ ، وأبو عوانة (٢/١٣٦)، والدارميُّ (١/٢٤٤)، وأحمد (٣/١٠٢، ١٢٦، ١٥٤، ٢١٧، ٢٤٠)، والبيهقي (٢/٩١- ٩٢) وفيه : « . . . يا أيها الناس إني إمامُكُم ؛ فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود . . . ».

[٣٢٥] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاريُّ (٢/١٨٢- ١٨٣ فتح)، ومسلمٌ (٤٢٧)، وأبو عوانة (٢/١٣٧)، وأبو داود (٦٢٣)، والنسائي (٢/٩٦)، والترمذي (٥٨٢)، وابن ماجة (٩٦١)، والدارميُّ (١/٢٤٤)، وأحمد (٢/٢٦٠، ٢٧١، ٤٢٥، ٤٥٦، ٤٦٩، ٤٧٢، ٥٠٤)، والطيالسي (٢٤٩١)، وعبد الرزاق (٣٧٥١)، وابن خزيمة (٣/٤٧)، والطبراني في « الصغير » (١/١١٠)، وأبو نعيم في « الحلية » (٨/٤٣)، والخطيب في « التاريخ » (٣/١٥٥) و٤/٣٩٨)، والبيهقي (٢/٩٣)، وغيرُهُمْ من طريق محمد بن زياد ، عن أبي هريرة .

قال الترمذيُّ :
« حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . . ».

[٣٢٦] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاريُّ (٢/٢٠٠- فتح)، ومسلمٌ (٤/١٨٣- ١٨٤)، وأبو عوانة (٢/٨٦)، =

سعيدٍ ، قال ثنا إسماعيل ، قال ثنى قيس بن أبي حازمٍ عن أبي مسعودٍ عقبة بن عمرو رضي الله عنه قال : أتى رجلٌ النَّبي ﷺ فقال : إنِّي أتأخَّرُ عنْ صَلاَةِ الغَدَاةِ من أجْلِ فلانٍ ممَّا يطِيلُ بنا فما رأيتُ النَّبي ﷺ أشدَّ غضباً في مَوْعِظَةٍ منه يومئذٍ ، فقال : يا أيُّها النَّاسُ إنَّ مِنْكُمْ لمنفرين، فأيُّكم ما صلَّى بالنَّاسِ فليجوِّز فإنَّ فيهم الضَّعيف والكَبير وذا الحاجةِ .

[٣٢٧] حدثنا ابنُ المقرىء ، قال ثنا سفيان عن عمرو ، عن جابر رضي الله عنه قال : كان معاذٌ رضي الله عنه يصلي مع النبي ﷺ العِشاء ثمَّ يَرْجَعُ فَيَؤمنا فأخَّر النَّبي ﷺ الصَّلاةَ ذَاتَ ليلة فجاء فقَرَأ بسورةِ البَقَرَةِ فَلَمّا رأى ذلِكَ رَجُلٌ تأخَّرَ فصلَّى ثمَّ خرَجَ ، فلَمَّا فرَغوا قالوا يا فُلانُ نافَقْتَ قال : لا ولَكنّي سآتي النَّبي ﷺ فأخبره ، قالَ فجاء إلى النَّبيِّ ﷺ فقال إنَّ معاذاً كانَ يصلّي مَعَكَ ثمَّ يرْجِعُ فَيَؤمنا وإنَّكَ أخَّرتَ

= والنسائي في « كتاب العلم » ـ من السنن الكبرى ـ كما في « أطراف المزي » (٣٣٨/٧)، وابن ماجة (٩٨٤)، والدارميُّ (١/ ٢٣١ـ ٢٣٢)، وابن خزيمة (٣/ ٤٨ـ ٤٩)، وابن حبان (٢١٢٨/٤٤٢/٣)، والطيالسي (٦٠٧)، والحميدي (٤٥٣)، وعبد الرزاق (٣٧٢٦)، وأحمد (١١٨/٤)، والحميديُّ (٤٥٣)، وعبد الرزاق (٣٧٢٦)، وأحمد (١١٨/٤))، والبيهقي (١١٥/٣)، والبغوي في « شرح السُّنة » (٤٠٨/٣ـ ٤٠٩) من طريق اسماعيل بن أبي خالد ، عن قبس بن أبي حازم ، عن أبي مسعود . .

[٣٢٧] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه البخاريُّ (١٩٢/٢ـ فتح)، ومسلم (٤٦٥)، وأبو عوانة (١٥٦/٢، ١٥٧)، وأبو داود (٧٩٠)، والنسائيُّ (١٠٢/٢ـ ١٠٣)، والدارميُّ (٢٣٩/١)، وابن خزيمة (٥١/٣)، وأحمد (٣٠٨/٣، ٣٦٩)، والحميديُّ (١٢٤٦)، والطيالسيُّ (١٦٩٤) مختصراً، والطحاوي في « شرح المعاني » (٢١٣/١) من طرقٍ عن عمرو بن دينار ، عن جابر .

وتابعه جماعة، عن جابر .

١ ـ عبيد الله بن مقسم، عنه. =

الصَّلاةَ البارِحَةَ فَجاء فقـرَأ بِسورةِ البقَـرَةِ فلمَّا رأيتُ ذَلِـكَ تَنَحَّيْتُ فَصَلّيتُ وإنَّما نحن أصحاب نواضحَ وعُمَّال أيْدينـا ، فقال النَّبي ﷺ : أفتَّـانٌ أنتَ أقْرأ بسورةِ كذا وسورةِ كـذا ، قال أبـو الزُّبيـر عَنْ جابـرٍ أقرأ بسـورة سبِّح وهلْ أتاكَ والليلُ إذا يغشى ونحوها .

[٣٢٨] حـدثنا إسحـاق بن مِنْصور ، قـال أنا أبـو داود ، قال ثنـا شُعبـة عن موسى بن أبي عـائشة ، عن عبيـد الله بن عبد الله بن عتبـة ، عن عائشة رضي الله عنها أنَّ رسولَ الله ﷺ أمَرَ أبا بكـرٍ رضي الله عنه أن يصلي بالنَّاس ، قالت : فكانَ رسولُ الله ﷺ بيْنَ يدي أبي بكرٍ رضي الله عنه قاعـداً ، وأبو بكـرٍ يصلي خلْفه . قـال أبو داود : حـدثنا شعبـة عن الأعمش ، عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنهـا أنَّ أبا بكـرٍ كانَ المقدِّم .

[٣٢٩] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنـا محمد بن عيسى ، قـال

أخـرجه البخـاري (٢/ ٢٠٠ فتح)، معلقـاً ، ووصله أبو داود (٧٩٣)، وابن خـزيمـة (٣/ ٦٤)، والبيهقي (٣/ ١١٦ـ ١١٧).

٢ ـ محارب بن دثار ، عنه .

أخرجه البخاريُّ (٢/ ٢٠٠)، وأبو عوانة (٢/ ١٥٨)، والنسـائي (٢/ ٩٧ـ ٩٨، ١٦٨، ١٧٢)، وأحمد (٣/ ٢٩٩، ٣٠٠)، الطيالسي (١٧٢٨)، والطحـاويُّ (١/ ٢١٣)، والبيهقي (٣/ ١١٦).

٣ ـ أبو الزبير ، عنه .

أخـرجه مسلمٌ (٤٦٥)، وأبـو عـوانـة (٢/ ١٥٨)، والنسـائي (٢/ ١٧٢ـ ١٧٣)، وابن ماجة (٨٣٦، ٩٨٦)، وعبد الرزاق (٢/ ٣٦٥ـ ٣٦٦)، والبيهقي (٢/ ٣٩٢ـ ٣٩٣). .

[٣٢٨] إسناده صحيحٌ .

مرّ تخريجُه برقم (١٣).

[٣٢٩] إسناده صحيحٌ . .

ثنا حفص بن غياث ، قال ثنا الاعمش عن إبراهيم عن الأسود قال ذكر عند عائشة رضي الله عنها المحَافَظة على الصَّلاةِ قالت : لَقَدْ رأيتُ النَّبي ﷺ يُخْرِج بِهِ يهادي بَيْنَ اثنين تخط قَدَماه الأرض فانتهى به إلى أبي بكرٍ وهو يصلي بالنّاس فأجلس عَنْ يسار أبي بكرٍ رضي الله عنه ، فكانَ أبو بكرٍ يصلي بصلاة النبيّ ﷺ والنَّاس يصلونَ بصلاةِ أبي بكرٍ رضي الله عنه . قال أبو محمدٍ وهكذا رواه أبو معاوية عن الأعمش أنَّ رسولَ الله ﷺ جاء فَجَلَسَ عَنْ يسارِ أبي بكرٍ رضي الله عنه . وفي حديث أبي إسحاق عن أرقمٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما فأتَمَّ أبو بكرٍ بالنَّبي ﷺ وأتَّم النَّاسُ بأبي بكر .

[٣٣٠] حدثنا محمد بن يحيى ، قال ثنا سليمان بن حرب، قال ثنا وهيب ابن خالد ، قال ثنا سليمان الأسود ، عن أبي المتوكل ، عن أبي

= أخرجه البخاري (٢/١٥١- ١٥٢، ٢٠٣، ٢٠٤، فتح)، ومسلمٌ (٤/١٤٠- ١٤١ نووي)، وأبو عوانة (٢/١١٥- ١١٦)، والنسائيُّ (٢/٩٩- ١٠٠)، وابن ماجة (١٢٣٢)، ويعقوب بن سفيان في « المعرفة والتاريخ » (١/٤٥٢) مختصراً ، وابنُ خزيمة (٣/٥٣- ٥٤)، وابن حبان (٣/٤٢٩/٢١١١)، وأحمد (٦/٢١٠، ٢٢٤)، وغيرهُم من طريق الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود، عن عائشة . . وقد رواه بعضهم مطوّلاً ، وبعضُهُم مختصراً ، وقد فصّلتُ ذلك في « بذل الإحسان » (٧٣٨) والحمد لله على التوفيق . .

[٣٣٠] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو داود (٥٧٤)، والترمذّي (١/٤٢٧- ٤٢٨ طبع شاكر)، والدارمي (١/٢١٨)، وأحمد (٣/٦٤، ٨٥ و٥/٤٥). وأبو يعلى في « مسنده » (١٠٥٧/٢/٣٢١)، وابن حبان (٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، والطبراني في « الصغير » (١/٢١٨، ٢٣٨)، والبيهقي (٣/٦٩)، وابن حزم في « المحلى » (٤/٢٣٨)، والحاكم (١/٢٠٩) من طريق سليمان الناجي ، عن أبي المتوكل ، عن أبي سعيد الخُدْري . . =

سعيدٍ الخدري رضي الله عنه أنَّ النَّبي ﷺ رأى رجلاً يصلي في المسجدِ فقال : الأ رجلُ يتَّجر على هذا فيصلّي معَهُ .

= قال الترمذيّ :

« هذا حديثٌ حسنٌ» .

وقال الحاكم :

« هـذا حديث صحيـحٌ على شرط مسلم، ولم يخـرجاه ، وسليمـان الأسود هـذا هـو سليمان بن سحيم ، قد احتج به مسلم ، وبأنها المتوكل . وهـذا الحديث أصـلٌ في إقامـة الجماعة في المساجد مرتين . . » ووافقه الذهبيُّ !!

قُلْتُ : قد وهما من وجهين . .

الأول : أن سليمان ليس هو إبن سحيم ، وإنما هو الناجي أبو محمد البصريّ ، وثقه ابن معين ، وأحمد صالح ، وابن المديني ، وغيرهم . .

الثاني : أن سليمان الناجي هذا ، ما احتج به مسلمٌ ، فليس الحديثُ على شرطة .

ثم إن قوله : « وهذا الحديث أصلٌ في إقامة الجماعة . . الخ »

قُلْتُ : هـذه المسألـة فيها خـلافٌ بين العلماء ، ومـا ذكره الحـاكم رحمه الله تعـالى مرجوح في نـظري . . والذي تنصرهُ مقاصدُ الشريعة، أن إقامة الجماعة الثانيـة في المسجد الذي له مؤذن راتبٌ، وإمامٌ راتبٌ مكروهة . .

وإليه ذهب مالك ، وسفيانُ ، والشافعي ، وابنُ المبارك . . قال الشافعي في « الأم » (١/١٣٦-١٣٧) :

« . . . وإذا كـان للمسجد إمـامٌ راتبٌ ففـات رجـلاً ، أو رجـالاً فيـه الصـلاة : صلوا فرادي . . ولا أحبُّ أن يصلوا في جماعة ، فإن فعلوا ، فقد أجزأتهم الجماعة فيه . . وإنما كرهت ذلك لهم لأنه ليس مما فعل السلفُ قبلنا ؛ بل قد عابه بعضهم . . » .

قال الشافعيُّ :

« . . وأحبُّ كراهية مَنْ كره ذلك منهم ، إنما كان لتفرق الكلمة ، وأن يرغب الرجلُ عن الصلاة خلف إمام جماعةٍ ، فيتخلف هو ومن أراد عن المسجد في وقت الصـلاة ؛ فإذا قضيت دخلوا، فجمعوا ، فيكون في هذا اختلافٌ ، وتفرق كلمة ، وفيها المكروه . . وإنما أكده هذا في كل مسجدٍ له إمامٌ ومؤذنٌ . . فأما مسجدٌ بني على ظهر الطريق ، أو ناحيـة ، =

. . . .

= لا يؤذن فيه مؤذنٌ راتبٌ ، ولا يكون له إمامٌ معلوم ، ويصلي فيه المارَّة ويستظلون، فلا أكده ذلك فيه، لأنه ليس فيه المعنى الذي وصفتُ. . » أ هـ.

وقال الشيخ المحدث العلّامة أبو الأشبال رحمه الله تعالى في « شرح الترمذي » (١/ ٤٣١- ٤٣٢):

« . . والذي ذهب إليه الشافعيُّ في هذا الباب صحيحٌ ، وجليلٌ، ينبىء عن نظرٍ ثاقب ، وفهم دقيقٍ ، وعقلٍ دَرَّاكٍ لروح الإسلام ومقاصده . . وأول مقصدٍ للإسلام ، ثم أجلُّهُ ، وأخطرُهُ : توحيدُ كلمة المسلمين ، وجمع قلوبهم على غايةٍ واحدةٍ ، هي إعلاء كلمة الله . . . ».

ثال قال :

« . . . وقد رأى المسلمون بأعينهم آثار تفرُّق جماعتهم في الصلاة ، واضطراب صفوفهم ، ولمسوا ذلك بأيديهم ، إلا من بطلت حاسَّتُهُ ، وطُمس على بصيرته . . وإنك لتدخل كثيراً من مساجد المسلمين ، فترى قوماً يعتزلون الصلاة مع الجماعة ، طلباً للسُّنة ـ كما زعموا ـ ثم يقيمون جماعاتٍ أخرى لأنفسهم ، ويظنون أنهم يقيمون الصلاة بأفضل مما يقيمها غيرُهُم . . ».

قال :

« ـــ وقد كان من تساهل المسلمين في هذا ، وظنِّهم أن إعادة الجماعة في المساجد جائزةٌ مطلقاً ، أن فشت بدعةٌ منكرةٌ في الجوامع العامة ، مثل الجامع الأزهر ، والمسجد المنسوب إلى الحسين عليه السلام ، وغيرهما بمصر ، ومثل غيرهما في بلادٍ أخرى ، فجعلوا في المسجد الواحد إمامين راتبين أو أكثر !! ففي الجامع الأزهر ـ مثلاً ـ إمام للقبلة القديمة ، وآخرُ للقبلة الجديدة ، ونحو ذلك في مسجد الحسين عليه السلام . . وقد رأينا فيه أن الشافعية لهم إمامٌ يصلي بهم الفجر في الغلس ، والحنفيون لهم آخرُ يصلي الفجر بإسفارٍ!! ورأينا كثيراً من الحنفيين ـ من علماء وطلاب وغيرهم ـ ينتظرون إمامهم ليصلي بهم الفجر، ولا يصلون مع إمام الشافعيين؛ والصلاة قائمة!!، والجماعة حاضرةٌ، ورأينا فيهما ـ وفي غيرهما ـ جماعاتٍ تقامُ متعددة في وقتٍ واحدٍ ، وكلهم آثمون ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً. . . » أ هـ.

قُلْتُ : هذا كلام شيخ الوقت ، وأحد محدثي العصر المشاهير ؛ رحمه الله تعالى ، نقلْتُهُ إلا قليلاً لفائدته الجمة . . وفي كلامه الأخير دحرٌ لدعاة المذهبية بخيرها وشرها ، ويقولون : « اللامذهبية هي قنطرة اللادينية » قال هذا الكوثريُّ شيخ متعصبة الحنفية منذ سنوات . . =

. . . .

= وإنما نحن ندعوا إلى عرض المذاهب على السُنن، فما كان من حُكْمٍ له دليلٌ قبلناه ، وما لم يكن له دليلٌ طرحناه ، ممتثلين قول إمام المذهب : « إذا صحَّ الحديثُ فهو مذهبي ، قلتُ به أو لم أقُلْ » وهذا القول كالمتواتر عنهم . .

وقد ذكره الشيخ العلاّمة المُسْند محمد بن سعيد صقر المدني الحنفي في منظومته : « رسالة المهدي » فقال :

وَقَوْلُ أَعْلَامِ الهُدَى لَا يُعْمَلُ	بِقَوْلِنَا بِدُونِ نَصٍّ يُقْبَلُ
فِيهِ دَلِيلُ الأَخْذِ بِالحَدِيثِ	وَذَاكَ فِي القَدِيمِ وَالْحَدِيثِ
قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الإِمَامُ . . .	لَا يَنْبَغِي لِمَنْ لَهُ إِسْلَامُ
أَخْذٌ بِأَقْوَالِي حَتَّى تُعْرَضَا	عَلَى الكِتَابِ وَالحَدِيثِ المُرْتَضَى
وَمَالِكٌ إِمَامُ دَارِ الهِجْرَةِ	قَالَ : وَقَدْ أَشَارَ نَحْوَ الحُجْرَةِ
كُلُّ كَلَامٍ مِنْهُ ذُو قَبُولِ	وَمِنْهُ مَرْدُودٌ سِوَى الرَّسُولِ
والشَّافِعِيُّ قَالَ : إِنْ رَأَيْتُمُ	قَوْلِي مُخَالِفاً لِمَا رَوَيْتُمُ
مِنَ الحَدِيثِ فَاضْرِبُوا الجِدَارَا	بِقَوْلِي المُخَالِفَ الأَخْبَارَا
وَأَحْمَدُ قَالَ لَهُمْ : لَا تَكْتُبُوا	مَا قُلْتُهُ ، بَلْ أَصْلُ ذلكَ فَاطْلُبُوا
فَاسْمَعْ مَقَالَاتِ الهُدَاةِ الأَرْبَعَةْ	واعْمَلْ بِهَا فَإِنَّ فِيهَا مَنْفَعَةَ
لِقَمْعِهَا لِكُلِّ ذِي تَعَصُّبِ	والمُنْصِفُون يَكْتَفُونَ بِالنَّبِيِّ

نقول هذا الكلام ونحن ـ والحمد لله ـ من أشدّ الناس توقيراً للمذاهب المتبوعة ، وأعرف الناس بقدْرِ أهلها ، بيد أننا ننعي على الذين أتوا بعد أولئك الأئمة الهداة بأزمتةٍ متطاولةٍ ، يقومون قول الإمام ، وإن خالف السُّنة ، ولا يجرؤ واحدٌ منهم ـ إلا من عصم الله ـ أن يخالف إمامه مع معرفته بغلطه في المسألة حتى قال مثل الكرخي : « كل آيةٍ أو حديثٍ يخالف ما عليه أصحابنا فهو مؤولٌ أو منسوخ! ! . . » وبمثل هذا القول القبيح الشائن نادى بعضهم بسد باب الاجتهاد ، حتى صار الأمر ـ كما قال أستاذنا الشيخ السيد سابق حفظه الله ـ : « فصارت الشريعة هي أقوال الفقهاء ، وأقوالُ الفقهاء هي الشريعة ، واعتبر كل من يخرج عن أقوال الفقهاء مبتعداً ، لا يوثق بأقواله ، ولا يُعتد بفتاويه . . » أ هـ.

بل بلغ التعصبُ ببعضهم أنه زعم أن عيسى بن مريم عليه السلام حين ينزل يحكم بالمذهب الحنفي . . ! !

وقد أشار إلى ذلك العلامة محمد سعيد صقر في منظومته المتقدمة بقوله : =

[٣٣١] حدثنا عليُّ بن خشرمٍ ، قال أنا أبو بكرٍ بن عياشٍ عن عاصم ، عن زرٍّ بن حبيشٍ ، عن عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه قال : كانَ رسولُ الله ﷺ يقولُ لَعَلَّكمْ سَتدْرِكون أقواماً يصلون الصَّلاةَ لغير وقتها ، فإنْ أدْركتموه فصلوا في بيوتكم للوقت الذي تعرفون ، ثم صلوا معهم واجعلوها سُبحةً .

[٣٣٢] حدثنا عليُّ بن خشرمٍ ، قال أنا عيسى - يعني ابنَ يونس

= وَاعْجَبْ لِمَا قَالُوا مِنَ التَّعَصُّبِ أنَّ المَسِيْحَ حَنَفِيَّ المَذْهَبِ!!

أقولُ هذا الكلام لهذه المناسبة العابرة ، وسيظل المسلمون يركلون بالأقدام ، ويصفعون بالأيدي من غيرهم ما لم يرجعوا إلى النبع الصافي : الكتاب والسُّنة بفهم السلف الصالح . . ثم إن المعنى الذي ذهب إليه الشافعيُّ لا يعارض حديث الباب فإن الرجل الذي فاتته الجماعة لعُذْرٍ ، ثم تصدق عليه أخوه من نفس الجماعة بالصلاة معه - وقد سبقه بالصلاة فيها - هذا الرجلُ يشعر في داخلة نفسه ، كأنه متخذٌ مع الجماعة قلباً وروحاً ، وكأنه لم تفُتْهُ الصلاة . . وأما الذين يجمهون وحدهم بعد صلاة جماعة المسلمين ، فإنما يشعرون أنهم فريق آخر ، خرجوا وحدهم ، وصلوا وحدهم . . قاله الشيخ أبو الأشبال رحمه الله . .

قُلْتُ : وكان شيخُنا حافظُ الوَقت ناصر الدين الألباني يفتي بهذا ، وسمعته منه مراراً ، وساق أدلة اخرى وجيهة لعلي أذكرها في مرة قادمة . . والله سبحانه المستعان . .

[٣٣١] إسناده حسنٌ . .

أخرجه النسائيُّ (٢/٧٥ - ٧٦)، وابن ماجة (١٢٥٥)، وأحمد (١/٣٧٩)، وابنُ خزيمة (٣/٦٨)، والبيهقي (٣/١٢٧- ١٢٨)، وأبو نعيم في « الحلية » (٨/٣٠٥)، والخطيب في « التاريخ » (١٤/٦٧) من طريق أبي بكر بن عياش ، عن عاصم ، عن زر بن حبيش ، عن ابن مسعود . .

وله شواهدُ كثيرةٌ مرفوعةٌ وموقوفةٌ ذكرتُها في « بذل الاحسان » (٧٨٤) .

والحمد لله على التوفيق . .

[٣٣٢] إسناده صحيحٌ . .

أخرجه أبو داود (٥٦٥)، والدارميُّ (١/٢٣٦)، وأحمد (٢/٤٣٨ ، ٤٧٥ ، ٥٢٨)، =

ـ عن محمد بن عمرو عن أبي سَلَمَة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ لا تَمْنَعُوا إماءَ الله مَسَاجِدَ الله ، وإذا خرَجْنَ فَلْيَخْرُجْنَ تَفِلاتٍ .

[٣٣٣] حدثنا محمد بن إسماعيل الاحمسي ، قال ثنا وكيع عن الوليد بنِ عبد الله بن جميع ، عن جدَّته وعَن ابنِ خلَّادٍ عنْ أمِّ وَرَقَة رضي الله عنها أنَّ النَّبي ﷺ لمَّا غزا بدْراً قالت له : يا رسول الله أغْزو مَعَكَ فأُمَرِّض مرْضاكم وأداوي جرْحاكم لَعَلَّ الله يَرْزُقني شهَادَةَ ، قال : قرِّي في بَيْتِكَ فإن الله سَيَرْزُقُكِ شهادَةً قالَ وكانَتْ تُسمَّى الشَّهيدة وكانَ رسولُ الله ﷺ يزورها في الجُمّعِ فكَانَ يقول اذهبوا بنا إلى الشَّهيدة وكانَتْ قدْ قَرَأتِ القُرآن واستأذَنَتْ النَّبي ﷺ في أنْ يَجْعَلَ في دَارِها مُؤَذِّناً فَتُصلِّي فأذَّن لها .

= وابن خزيمة (٣/ ٩٠)، والبيهقي (٣/ ١٣٤)، والبغويُّ من « شرح السُّنة » (٣/ ٤٣٨) من طريق محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . .

قُلْتُ : وهذا سندٌ حسنٌ ، لأجل محمد بن عمرو ولكن تابعه سلمة بن صفوان ، عن أبي سلمة . . اخرجه البخاريُّ في « الكبير » (٢/ ٢/ ٧٩) وسلمة ، وثقه النسائيُّ، وابن حبان . .

[٣٣٣] إسناده جيدٌ . .

أخرجه أبو داود (٥٩١)، وأحمد (٦/ ٤٠٥)، والبخاريُّ في « التاريخ الصغير » (١/ ٤٥ـ ٤٦)، وابن خزيمة (٣/ ٨٩)، وابن سعدٍ في « الطبقات » (٨/ ٤٥٧)، والبيهقي (٣/ ١٣٠)، وأبو نُعيم في « الحلية » (٢/ ٦٣)، والدارقطني (١/ ٤٠٣)، والحاكم (١/ ٢٠٣) من طريق الوليد بن جميع ، عن ليلى بنت مالك وعبد الرحمن بن خلّاد الأنصاري ، عن أم ورقة الأنصارية . .

قال الحاكم :

« قد احتج مسلمٌ بالوليد بن جميع ، وهذه سنةٌ غريبةٌ ، ولا أعرف في الباب حديثاً مُسْنَدَاً غير هذا . . » ووافقه الذهبيُّ . . وقال المنذريُّ في « تهذيب سنن أبي داود » : =

. . . .

= « الوليد بن جميع فيه مقالٌ ، وقد أخرج له مسلمٌ . . » .

قُلْتُ : هو حسن الحديث . .

قال أحمد . . وأبو زرعة، وأبو داود :

« لا بأس به » .

ووثقه ابن معين، والعجلي وابن سعد .

أما ابن حبان فتناوله شديداً . .

وتهوّك فيه الحاكم!!

فقال مرةً :

« لو لم يخرج له مسلمٌ لكان أولىٰ » . أما ابن القطان فقال :

« الوليد بن جميع، وعبد الرحمن بن خلّاد لا يعرف حالهما »!! وهو عجب . . ، والوليد معروف كما مرّ ذكره ، ولعله يقصد : « ليلى بنت مالك » فإنها ـ وعبد الرحمن بن خلّاد ـ لم يوثقها سوى ابن حبان . . والله سبحانه وتعالى أعلم .

* * *

الحمد لله رب العالمين . .

وهذا آخر الجزء الأول من « غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود »، **بذلتُ فيه** الوسع في تحرير القول على أحاديثه ، ويتلوه الجزء الثاني وأوله « كتاب الزكاة » . . **والله** اسأل أن يعينني على إتمامه ، وأن يجعله خالصاً لوجهه ، ولا **يجعل لأحدٍ فيه شيئاً** . آمين .

وكتبه

أبو إسحق الحويني الأثري

عفا الله عنه

القاهرة : غرة صفر الخير **١٤٠٣ هـ**



فهرست مواضيع
كتاب غوث المكدود
الجزء الأول